سلسلة الكامل / كتاب رقم 633 /

الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد و تصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة (4100) حديث

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة (4100) حديث

المقدمة : بسم الله وكفي ، وصلاةً وسلاماً علي عباده الذين اصطفي ، ورحمةً ورضواناً علي أصحاب النبي وأئمة المسلمين ، أما بعد .

بعد كتابي الأول (الكامل في السُّنن) أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها من الصحابة بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (64,000 / الإصدار السادس) أربعة وستون ألف حديث ، آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

_ روي ابن حبان في صحيحه (67) عن زيد بن ثابت عن النبي قال رَحِمَ الله امرأ سمع مِنِّي حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرُبَّ حاملِ فقهٍ إلى من هو أفقه منه ورُبَّ حامل فقهٍ ليس بفقيه . (صحيح)

_ روي ابن حبان في صحيحه (280) عن بلال بن الحارث أن رسول الله قال إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها رضوانه إلي يوم يلقاه ، وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها سخطه إلي يوم يلقاه . (صحيح)

_ قال الإمام الذهبي (أفما لك عقلٌ يا عقيلي ! أتدري فيمن تتكلم ! ، وإنما تبعناك في ذِكر هذا النمط لنذب عنهم ولنزيِّف ما قِيل فيهم ، كأنك لا تدري أن كل واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات ..) (ميزان الاعتدال للذهبي / 3 / 140) ، وذلك في كلامه عن العقيلي لأنه أورد الإمام ابن المديني في كتابه الضعفاء لأجل حديثٍ واحد ظن أنه أخطأ فيه .

_ وقال (يعجبني كلام أبي زرعة كثيرا في الجرح والتعديل ، يبين عليه الورع والمخبرة ، بخلاف رفيقه أبي حاتم فإنه جرَّاج) (سير أعلام النبلاء للذهبي / 13 / 81) ، وجراح أي كثير الجرح .

_ وقال (ابن حبان ربما قصب - أي جرح - الثقة حتي كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه) (ميزان الاعتدال للذهبي / 1 / 274)

_ وقال في أثناء كلامه عن محمد بن الفضل عارم السدوسي الثقة الحافظ (.. فأين هذا القول من قول ابن حبان الخسّاف المتهور في عارم ... ولم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثا منكرا فأين ما زعم !) (ميزان الاعتدال / 4 / 8)

_ وقال الإمام ابن حجر في كتابه تقريب التهذيب في عدد من الرواة (أفرط فيه ابن حبان)

_ وقال الإمام ابن الملقن في أثناء كلامه عن سويد الجحدري (أسرف فيه ابن حبان) (البدر المنير لابن الملقن / 2 / 449)

_ ينقسم الأئمة في كلامهم علي الرواة وجرحهم إياهم إلي نوعين ، متشدد ومعتدل .

_1_ النوع الأول : المتشددون في الجرح ، وهم أئمة متعنتون في الجرح ويتكلمون في الراوي بأدني شئ يقع منه ، ويتكلم بعضهم في الراوي بسبب حديث واحد يظنون أنه أخطأ فيه .

وكثيرا ما يكون الراوي هو المصيب فيما روي ويكون تابَعَهُ علي روايته آخرون ، ويكون الإمام الذي تكلم فيه هو المخطئ .

وهؤلاء قليلون مقارنة بمجمل الأئمة ، ومن هؤلاء : العقيلي وأبو حاتم الرازي وابن معين والنسائي وابن حبان والدارقطني وشعبة ويحيي القطان والجورقاني وغيرهم .

وجرح هؤلاء يجب عدم أخذه هكذا بإطلاقه ، بل لابد لزوما النظر في أقوال الأئمة الآخرين في نفس الراوي وفي أسباب جرحهم لمن جرحوه ، وإن جرحوا راويا لأجل إسناد قالوا أخطأ فيه فينبغي النظر فيما له من متابعات وشواهد قبل الأخذ بجرحهم .

وفي المقابل تجد توثيق هؤلاء أعلي التوثيق مطلقا ، فمن يكون متعنتا في الجرح ويضعف الراوي أو يتكلم فيه بغلطة واحدة لك أن تري قدر الراوي الذي يقول فيه هؤلاء أنه ثقة .

ولذلك تجد الراوي الذي يصفه أبو حاتم والعقيلي والنسائي وغيرهم بأنه ثقة لا يكاد يسقط بل ولا تكاد تجد له أصلا رواية أخطأ فيها أو إسنادا أخطأ فيه .

_2_ النوع الثاني : المعتدلون في الجرح ، وهم الذين يعتدلون في الكلام علي الرواة ويفرقون بين درجات الثقات ودرجات الصدوقين ودرجات الضعفاء ونحو ذلك .

وكذلك لا يضعفون الثقة أو الصدوق بخطأ واحد يقع فيه أو خطأين ، فإن ثبت ثبوتا أن أحد الثقات أخطأ في إسناد حديث فيقولون هو ثقة أخطأ في الإسناد الفلاني أو الحديث العلاني ولا ينزلونه هكذا إلي جرح مطلق أو تضعيف عام . وهؤلاء هم الغالبية من أئمة الجرح والتعديل والكلام علي الرواة .

_ ومن المؤسف الموجع أن تنتشر اليوم أقوال المتعنتين في الجرح علي تعمُّدٍ من أكثر المتكلمين ويُخفُون أقوال المعتدلين حتي يَسلَم لهم جرحهم للرواة وتضعيفهم للأحاديث ! .

فيقول قائلهم الراوي فلان ضعفه الإمام علان ويسكت ! ، فتظن أن الراوي ضعيف فعلا ، لكن يختلف الأمر تماما حين يعرض لك أقوال غير هؤلاء من الأئمة في الراوي .

_ فلك أن تري مثلا إن قال لك الراوي وثقه الأئمة ابن المديني وابن حنبل والعجلي والبخاري والترمذي والبزار وأبو زرعة وابن معين وعشرات غيرهم .

ثم يقول لك لكن تكلم فيه أبو حاتم ، هل يكون الأمر سواء وحال الراوي تكون في ذهنك هي نفسها حين لا أذكر لك أحدا ممن وثقه وأذكر لك فقط من ضعفه ؟! .

_ ويأتي الواحد منهم علي الرواة فيأخذ دوما بأشد جرح يقال فيه بغض النظر عن قائله وعن سببه وعن صحته وعن الأئمة الذين وثقوا الراوي ! .

فإن وثق الراوي عشرون إماما وضعفه واحد فهو عندهم ضعيف .
وإن ضعف الراوي عشرون إماما وتركه واحد فهو عندهم متروك .

ولا أدري أي علم في ذلك أصلا ، فأي طالب علم مبتدئ يستطيع أن يفعل ذلك ، فأين النظر في مراتب الأئمة ودرجاتهم في الجرح ، وأين النظر في صحة الجرح وأسبابه والأحاديث التي تكلم في الراوي بعض الأئمة بسببها وهل يصح جرحهم بسببها أم لا ، وأين النظر في المتابعات والشواهد ، وأين وأين .

فمجرد أخذ أشد جرح في الراوي يستطيعه كل أحد ، وأي طالب علم مبتدئ يستطيع أن يفعل ذلك ويصير إذن إماما يستطيع الكلام علي الأحاديث النبوية ! .

_ وكذلك المثل في الرواة الذين ضعفهم بعض الأئمة ، فتجد المتعنتين في الجرح المتشددين شدة عجيبة في الحكم علي الأحاديث يعرضون لك أيضا ومباشرة أقوال الجارحين بل وأشد الجرح .

فيأتي أحدهم علي الراوي فيقول لك تركه الدارقطني واتهمه ابن حبان ! .

فتقول حين تقرأ ذلك ولماذا لم تذكر أن الراوي أيضا وثقه أئمة آخرون مثل فلان وعلان وغيرهم ، وضعفه أئمة آخرون مثل فلان وعلان وغيرهم .

فهل يكون الأمر سيان ! ، فيختلف الحكم جدا وتتغير النظرة والرؤية كلها حين تعلم أن الرجل وثقه أئمة أكابر وضعفه أئمة آخرون لبضعة أخطاء يكون وقع فيها أو اختُلِف فيها ، وأن من تركه من إمام أو اثنين مخطئون شديد الخطأ .

_ وتكاد تجد هذا منهجا معمولا به عند فريقين .

_ فريق منسوب إلي أهل الحديث والمشتغلين بالعلم في المجمل لكنهم يميلون إلي جانب المتعنتين في الجرح المتشددين في الحكم ، ويميلون دائما إلا في النادر بعد النادر إلي ترجيح جانب الجرح والتضعيف أياً كان الموثقون وعددهم وقدرهم .

وبعضهم وإن كان منسوبا إلي العلم يكثر من ذلك كثرة تجعلك في ريبة نحوه وتدفعك للتساؤل حول الدافع وراء فعله ذلك وتقول لماذا يفعل هذا ؟! .

وليس في ذلك شئ من علم ، وكم أفضي ذلك إلي كلام في أحاديث ثابتة صحيحة لمجرد خطإ إمام في جرح أحد الرواة ! .

فهؤلاء يبنون أحكامهم ويعتمدون في مذاهبهم علي الزلات والأخطاء ! . ولك أن تري مثلا إن تعامل أحدهم بهذا المنهج في الفقه ! . وصدق الأئمة حين قالوا من أخذ بزلَّاتِ العلماء اجتمع فيه الشر كله .

بل ولك أن تري إن أنكر أحدهم بعض الآيات في القرآن بحجة أن بعض الصحابة أنكروها قبل ثبوت تواترها ! .

وانظر مثالا علي ذلك في كتاب رقم (503) (الكامل في بيان إنكار عائشة لقراءة متواترة في آية (وظنوا أنهم قد كُذِبُوا) وبيان أثر ذلك علي ضعف تأويلها ومن تبعها وشدة خطأ إنكارهم علي بعض أصحاب النبي مع بيان أقوال الأئمة في تأويل الآية / 150 أثر)

وكتاب رقم (611) (الكامل في بيان إنكار ابن مسعود وعائشة لآيات متواترة من القرآن وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء إن كانت علي الهوي وينكرون الخلاف الثابت إن لم يكن علي المزاج / 70 أثر)

_ والفريق الثاني المنافقون الذين يتعاملون مع الأحاديث النبوية بالمزاج والهوي ، فإن أعجبه الحديث ووافق مزاجه فهو صحيح معمول به وإن أتي من طريق آحاد متروكة ، وإن لم يعجبه الحديث ولم يكن علي هواه فهو متروك مهجور وإن أتي من عشرين طريقا صحيحة .

ويتمحكون بكل تمحكٍ ممكنٍ حتي يتظاهر الواحد منهم بأنه قائم بالعلم متبع لأئمة الحديث ، فإن وجد جرحا في أحد الرواة من هؤلاء المتعنتين فيأخذ به مباشرة ولا قيمة لكل الأئمة الموثقين وإن بلغوا مائة إمام .

وقد أفردت أمثلة علي ذلك في بعض الكتب السابقة ويأتي ذكر بعضها .

_ وسرد الإمام الذهبي في رسالته (ذِكر من يُعتَمد قوله في الجرح والتعديل) نحو سبع مائة (700) إمام ممن تكلموا في الجرح والتعديل ، ولا يكاد يكون فيهم من المتعنتين نحو عشرين إماما فقط ، والبقية من المعتدلين في الجرح .

_ أما التساهل فلا يكاد يوجد في أحد من الأئمة الأوائل أصلا . وزعم بعضهم أن قلة من الأئمة متساهلون في التصحيح أو تحسين بعض الأحاديث الضعيفة كالترمذي والحاكم والبيهقي .

وهذا خطأ شديد ، وإنما قلة من الأحاديث مختلف فيها وفي تحسينها ، وقد يضعفها أكثر الأئمة لكن يحسنها بعضهم كالترمذي والحاكم وغيرهم ، فيأتي بعض الجهلة والمتعنتين فيقولون هؤلاء متساهلون فلا يؤخذ بحكمهم علي الحديث ! .

بل وإن كثيرا مما انتقده بعضهم علي هؤلاء الأئمة يكون قولهم هو الصحيح ، ويكون من تكلم في الحديث من غيرهم من الأئمة إنما تكلموا في (بعض أسانيده) وليس في (الحديث ذاته) والفرق شديد بين تضعيف إسناد وتضعيف حديث .

وكذلك هؤلاء الأئمة المعتدلون في الجرح والتعديل قد يختلفون أحيانا في بعض الرواة فهل كان ذلك حاكما علي من ضعَّفَ الراوي بأنهم متعنتون أو حاكما علي من وثقه بأنهم متساهلون ! .
فالحكم إنما يكون بالمجمل والعموم وليس بالاختلاف في بضعة أحاديث ورواة .

مع تفصيلٍ في المستدرك للحاكم لبضعة أخطاء وقعت فيه وله في ذلك العذر القائم وانظر في ذلك كتاب رقم (387) (الكامل في تقريب (المستدرك علي الصحيحين) لابن البيع الحاكم بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أن نسبة الصحيح فيه (99 %) من أحاديثه / 8800 حديث وأثر)

وأما في القرون المتأخرة عنهم فنعم قد ظهر التساهل من بعضهم بلا شك .

_ وقد أفردت عددا من الكتب السابقة في بعض الأحاديث التي اشتهر عند كثير من الناس ضعفها بل وبعضها يشتهر عنه أنه متروك ومكذوب مع أنها أحاديث صحيحة وحسنة .

وبعض المشتغلين بالحديث في العهد القريب لهم شهرة واسعة ولأحكامهم علي الأحاديث انتشار كبير فأفردت بعض الكتب السابقة في تصحيح بعض ذلك .

ومن هؤلاء المشهورين الشيخ محمد الألباني ، وهو من المتعنتين في الحكم علي الأحاديث وممن يميلون بصورة شبه دائمة إلا في النادر إلي اختيار أشد جرحٍ يقال في الراوي بغض النظر عن قائله وعن صحته وعما يكون في الراوي من توثيق .

_ بل وكثيرا ما كان يعتمد علي المختصرات فقط ، فكثيرا ما كان يحكم علي الرواة بناء علي كتاب (تقريب التهذيب) لابن حجر وكتاب (ميزان الاعتدال) للذهبي ، وهذه كتب شديدة الاختصار في الكلام علي الرواة ، وهي مفيدة في المراجعة والبحث ،

لكن لا يمكن الاعتماد عليها وحدها عند التفصيل والنظر في الأحاديث والحكم عليها صحة وضعفا ، فلابد للعودة للكتب التي تذكر أحوال الرواة تفصيلا ، أما أن يحكم أحدهم علي ألوف الأحاديث بمجرد الاعتماد علي كتابَيْنِ مُختَصَرَين ! .

وانظر كتاب رقم (290) (الكامل في إصلاح (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني) وتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الألباني وإنقاص عدد أحاديثها من (7000) إلي (2000) حديث فقط ورفع خمسة آلاف (5000) حديث منها إلي الصحيح والحسن)

_ لكن رغم شدته في الجرح وتعنته علي الرواة فلم يبلغ في التعنت درجة رجل آخر مشهور وهو محمد الأعظمي .

وكان رجلا من أهل العلم بالحديث والمشتغلين فيه وله كتب مشهورة متداولة . لكنه كان متعنتا جدا في الحكم علي الأحاديث ومتشددا في جرح الرواة ، وبلغ في ذلك درجة تجعل المرء أحيانا يتسائل حول الدافع وراء ذلك ! .

وأشهر كتبه كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب علي أبواب الفقه)

وهو من أشهر الكتب الحديثة التي جمعت الأحاديث النبوية ورتبها علي الأبواب من عقائد وفقه وتفسير ونحو ذلك . ولا أعلم كتابا يقاربه إلا كتاب (الجامع الصحيح للسنن والمسانيد) للأستاذ صهيب عبد الجبار . وفيه ما فيه أيضا لأنه يعتمد علي أحكام الألباني .

_ لكن الأعظمي كان في أحكامه علي الأحاديث شديد التعنت ، ووقعت منه أخطاء فاحشة .

_ وكذلك زعم بالكذب في عشرات الرواة أنهم (ضعفاء باتفاق أهل العلم) ، ويكون هؤلاء الرواة مختلف فيهم بين الأئمة بين توثيق وتضعيف ، بل وبعضهم يكون الخلاف فيه مشهور جدا إلي درجة أن الجاهل به لا ينبغي له أن يتكلم في علوم الحديث أصلا .

والفرق شديد بين أن تقول في الراوي أنه (مُختَلف فيه) وأن تقول (ضعيف باتفاق) ، وإن كان يجهل هذا أيضا فتلك مصيبة علي مصيبة .

_ وكذلك أتي علي عدد ليس بالقليل من الرواة المتفق علي ثقتهم وصحة أحاديثهم فأنزلهم إلي درجة صدوق حسن الحديث ! . أحيانا بدون أي داعٍ ولا سبب ، وأحيانا بتقليد غريب لابن حجر في كتابه تقريب التهذيب تقليداً لا يصدر إلا من مبتدئ في علم الحديث ! .

وفي كثير منهم كان ينقل نقلا مجردا عن تقريب التهذيب لابن حجر دون أن يكلف نفسه أن ينظر نظرة سريعة فيهم ويراجع حالهم ! . ولو نظر فيهم ولو نظرة بسيطة سريعة لعرف خطأ ابن حجر في قوله وأنهم ثقات متفق علي ثقتهم . فعاد هذا الأمر أيضا كما قلت قبل بضع صفحات أنهم يبنون أحكامهم علي الزلات والأخطاء ! .

_ وكان أحيانا حين يريد أن يؤكد كلامه علي بعض الأحاديث أنها مكذوبة يأتيك بقول رجل مثل ابن تيمية ويُخفِي عنك أقوال عشرات الأئمة الأكابر الذين خالفوه وصححوا الحديث ! .

وانظر كذلك كتاب رقم (376) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمر النبي علياً بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين من عشرين (20) طريقا عن النبي وبيان كذب ابن تيمية فيما نقل عن الأئمة من تكذيبه)

وكتاب رقم (538) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سد أبواب المسجد إلا باب علي بن أبي طالب من (15) طريقا عن النبي وذِكر (20) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت وجهالة من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه)

وكتاب رقم (527) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وسَّع علي عياله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنَتِه من سبع (7) طرق عن النبي وذِكر عشرة (10) أئمة ممن صححوه وبيان شدة تعنت من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه)

وكتاب رقم (180) (الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية)

وكتاب رقم (158) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفيه)

وكتاب رقم (254) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من (16) طريقا عن النبي وبيان شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية)

_ وإنْ كان هذا حال أستاذ الحديث الشريف وعميد كلية الحديث فكيف بِمَن دُونَه ! .

_ وإنَّ الرجل كان له عمل كثير طيب في علوم الدين عموما وعلم الحديث خصوصا ، لكن هذا بحد ذاته أيضا يجعل الخطأ من مثله شديدا ويفضي إلي ضرر شديد ،

فإن المنافقين حين يتكلم الواحد في تضعيف حديث لا يعجبه فيقول السامع كفَي بفُحشِ حالهم وسوء فِعَالهم وظُهُور نِفَاقِهِم دلِيلاً عليهم . أما أن يتكلم في ذلك أحد المنتسبين للعلم وخاصة من لهم كبير شهرة وكثير عمل فهذا تأثيره مختلف تماما وضرره أشد .

وانظر مقدمة كتاب رقم (564) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من (23) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له)

_ وكذلك يغلب علي ظني أن بعض تلك الأخطاء وقعت ممن كانوا يساعدونه ويعملون معه علي الكتاب . وهذا أمرٌ قد اشتُهِر وبعض من عاونه حاصلون علي الدكتوراة . لكنه لم يذكر أحدا منهم في الكتاب فليس سبيلٌ لأخطاء الكتاب إلا أن تعلق به هو .

وقارن ذلك مثلا بتحقيق (مسند أحمد بن حنبل) من بعض الأساتذة والمحدثين أيضا لكنهم كانوا يذكرون في أول كل جزء من قام بتحقيقه والعمل عليه والحكم علي أحاديثه مع بقاء الإشراف العام لشخص واحد .

وكذلك في كل كتبي بلا استثناء أعمل عليها وحدي ولا يساعدني في حرفٍ منها أحد ، ولو أعانني فيها أحد ولو في مجرد ترقيم الأحاديث لذكرته ، فكل كتبي من أول حرف في أول الكتاب إلي آخر حرف فيه بما في ذلك الترقيم والتظليل ونحو ذلك إنما هو عملي وحدي .

ثم يأتي هذا فيساعده عدد في كتاب كهذا وفي مسألة كالحكم علي الرواة والأحاديث ولا يذكر أسماءهم علي الكتاب ولو مجرد ذِكر ! .

لكن علي كلٍ فطالما رضي العاملون بهذا فشأنهم وتنسب المزايا والعيوب للأعظمي . لكن كان لابد من هذا التنبيه لثلاثة أسباب .

_ السبب الأول أن في الكتاب أخطاء فاحشة في الحكم علي الرواة والأحاديث فكان لابد من نسبتها إلي صاحب الكتاب ، وطالما أنه لم يذكر سواه فالتعصيب عليه .

_ والسبب الثاني أن في الكتاب تناقضات تؤكد أن العامل عليه ليس شخصا واحدا . ولست أقصد تغير حكم مثلا في مسألة فقهية فهذا لا إشكال فيه ، لكنه تناقضٌ في مسائل الاتفاق .

فيأتي في مسألة فيقول حكمها كذا (باتفاق الأئمة) وبعد بضعة مجلدات يأتي ذكرها مرة أخري فيقول حكمها كذا علي قول (جمهور الأئمة) ، والفرق شديد بين قول الأكثرين والاتفاق .

وتكرر ذلك في عدة مسائل وتأتي أمثلة في أنحاء الكتاب . ومثل تلك الأمور إنما تأتي لأن العامل علي كل مجلد شخص مختلف وكلٌّ حَكَم علي المسألة بما يري هو فيها .

_ والسبب الثالث أخطاء شديدة في مسائل العقائد والأحكام . فكان يذكر اختلافا في مسائل اتفاق ويذكر اتفاقا في مسائل خلاف . وهذه أخطاء لم يكن ينبغي أن يقع مثله فيها ، فلو ذكر علي كل مجلد من ساعده فيه لقيل لعل الخطأ منه وليس من الأعظمي رأساً وإن أشرف علي العمل . لكنه لم يفعل فحُمِلَت الأخطاء عليه .

_ وبعض النقولات كانت ناقصة وفي غير موضعها ، وفي الجزء السابق للمثال عند مسألة قراءة الحائض والجنب للقرآن أتي ببعض النقولات عن بعض الصحابة والأئمة في تجويز ذلك ! ، وهي نقولات ناقِصةٌ ومُحرَّفَةٌ عن موضعها فإنما أجاز هؤلاء الصحابة والأئمة قراءة الآيات ضمن الأدعية والأذكار وليس علي سبيل تلاوة القرآن .

ولم يخالف في هذه المسألة أحد من الصحابة والأئمة حتي أتي الظاهرية بجمودهم فزعموا المزاعم وعلي رأسهم ابن حزم كعادته في شذوذاته المنكرة وأخطائه الفاحشة وجهله الشديد بعدد ليس بالقليل من ثقات الرواة والأئمة وسلاطة لسانه علي من يخالفه ، وتمحَّكَ بأقوالٍ بليدةٍ تتعجب أشد العجب كيف تَصدر أصلاً ممن يدعي العلم والفقه ! .

وتبعه بعضهم علي قوله ، بل وفي بعض الأحكام والمسائل صارت الشذوذات هي المشهورة وأقوال الصحابة والأئمة والمذاهب لمئات السنين قبل ظهور ابن حزم وشاكلته صارت هي المهجورة ! .

ومثل تلك المسائل يعبر عنها الأئمة بقولهم (خالف فيها الظاهرية) ، والفرق شديد بين أن تقول عن مسألة (مختلف فيها) وتسكت ، وبين أن تقول (فيها خلاف ضعيف أو شاذ بسبب خلاف الظاهرية) و(خالف فيها الظاهرية) ونحو ذلك من عبارات ، لأن خلاف الظاهرية عند جمهور الأئمة غير مُعتَبَرٍ أصلاً .

وانظر في ذلك وفي بعض شذوذات ابن حزم كتاب رقم (445) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ شيئا من القرآن مع ذِكر (200) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك)

وكتاب رقم (436) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة المعازف والغناء وفسق فاعلها مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان كذب وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (532) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة فليصلها ودَيْنُ الله أحقُّ أن يُقضَي من (33) طريقا عن النبي وبيان شدة ضعف من شذ وخالف وقال بعدم وجوب قضاء الصلوات المتروكة عمدا)

وكتاب رقم (215) (الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية الكتابي في القتل الخطأ نصف أو ثلث دية المسلم مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان ضعف من خالفهم) ، أثناء الكلام عن شذوذ ابن حزم بقوله أنه لا دية عليه أصلا ! .

_ وفي أثناء كلام الأعظمي كذلك في تلك المسألة قال أن الحائض يجوز لها قراءة القرآن عند الحاجة وقال أن من أمثلة الحاجة خوف نسيان القرآن وإن كانت معلمة ! .

وأقول في هذا الكلام أيضا تخليط شديد وليس يجيز أحد من الصحابة والأئمة للحائض أن تقرأ شيئا من القرآن أصلا وإنما لبعض الأئمة كلام في المستحاضة والفرق شديد والمستحاضة تصلي ، أيجوز أن تصلي ولا يجوز أن تقرأ القرآن ! .

وأما كلامه في الحاجة فهو هدم شديد لمعني الحاجة أصلا ! ، وإن كانت هذه الأمثلة حاجة فلن يبقي في الدنيا شئ حرام لأن كل من يعمل في عمل حرام وفي الكبائر من عشر سنين وعشرين سنة سيقول بنفس الطريقة هذه حاجة وأنا لا أعرف إلا هذا العمل ! .

وأما قوله في النسيان فغريب عجيب ! ، هل حفظ القرآن فرض أصلا حتي يكون نسيانه حاجة تبيح الحرام ! وإن كانت الصلاة التي هي فرضٌ لازمٌ تمنع الحائض منها فإن أبحتم لها شيئا فأبيحوا الصلاة التي هي في أصلها فرض لازم وليس أن تبيحوا شيئا ليس بفرضٍ ولا لازمٍ أصلاً ! .

وإن نسِيَتْ القرآن كله بسبب ذلك فهي معذورة مع أنه لا إثم أصلا في نسيان القرآن . وهذا مع أني لا أعرف أحدا ينسي الحفظ في بضعة أيام إلا أن يكون حفظه ضعيفا أصلا أو هو كبير في السن ونحو ذلك . وانظر الكتاب المذكور سابقا .

ولا يقول قائل هنا كيف تعبر عن هذا بلفظ الحرام إلا إن كان شديد البلادة ، واسأله هل يجوز أن يصلي أحدهم المغرب سبع ركعات والفجر خمس رجعات والظهر عشر ركعات ؟ ، فهو يزيد في الصلاة وليس ينقص منها ! ،

فإن قال لا فقل له وأين موضع (لا) هذه من الدين ؟ في الحلال أم في الحرم ؟ وفي الكبائر أم في الصغائر ؟ ولماذا (لا) والرجل إنما يصلي ! بل ويزيد في الصلاة وليس ينقص منها ! . وقد اختصرت الجواب لأن الموضع ليس موضع بسط هذه المسألة .

_ وبسبب شهرة كتاب الأعظمي وانتشاره عند كثير من الناس ، ولأنه كتابٌ جامع جيد للأحاديث النبوية ومرتب علي الأبواب آثرت أن أعمل عليه لتصحيح ما وقع فيه من أخطاء وتعنتات في الحكم علي الأحاديث .

والكتاب في نحو اثني عشر مجلدا ضخما . ونصفها علي الأقل كلام علي الرواة والأسانيد . وهذا جعل الكتاب مستصعبا عند كثير من الناس ممن ليس يهمهم البحث عن ذلك والنظر فيه بعد معرفة صحة الحديث .

وكذلك ليته كان كلاما حسنا معتدلا ، بل كان فيه تقصير ظاهر في جمع طرق الأحاديث وتعنت شديد في جرح الرواة وغير ذلك . لكن علي كل فالكتاب اختصره بعضهم وأخرج نسخة من الكتاب بالأحاديث التي صححها محذوفة الأسانيد وما يتعلق بها .

_ والرجل قد أفضي إلي ربه ويجري عليه ما يجري علي موتي المسلمين ، لكن كتبه مشهورة متداولة وخاصة بين الشباب والحدثاء فلابد من النظر فيها وبيان ما فيها من خطأ .

_ وبعد أن انتهيت من تقريب (سنن الترمذي) و(سنن ابن ماجة) و(سنن الدارمي) و(صحيح ابن حبان) و(الأدب المفرد للبخاري) و(سنن النسائي) و(منتقي ابن الجارود)

و(صحيح مسلم) و(صحيح البخاري) و(المستدرك علي الصحيحين للحاكم) و(سنن أبي داود) و(الجامع الصغير للسيوطي) و(إصلاح السلسلة الضعيفة للألباني)

و(فضائل سيدة النساء لابن شاهين) و(فضائل سورة الإخلاص للخلال) و(البدع لابن وضاح) و(السنة لعبد الله بن أحمد) و(تفسير عبد الرزاق الصنعاني) و(التوحيد لابن خزيمة)

و(الصفات للدارقطني) و(السنة لابن أبي عاصم) و(أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني) و(الأربعون حديثا للآجري) و(المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار)

و(صحيفة همام بن منبه) و(نسخة طالوت بن عباد) و(جزء رفع اليدين في الصلاة للبخاري) و(البعث لابن أبي داود) و(أحكام العيدين للفريابي) و(الرد علي الجهمية للدارمي)

و(الذرية الطاهرة للدولابي) و(الأوائل لأبي عروبة) و(حياة الأنبياء في قبورهم للبيهقي) و(الحوض والكوثر لبقي بن مخلد) و(العلم لزهير بن حرب) و(فضائل الرمي وتعليمه للطبراني)

و(القناعة لابن السني) و(النزول للدارقطني) و(إكرام الضيف لإبراهيم الحربي) و(الزهد لأسد بن موسي) و(الأباطيل والصحاح للجورقاني) و(الأحاديث التي رواها ابن حبان في الثقات)

و(الجزء الأول من تفسير ابن أبي حاتم) و(الجزء الأول من تفسير الطبري) و(الأحاديث التي رواها ابن حبان في المجروحين) و(خمسة عشر ألف حديث من مسند أحمد بن حنبل)

و(نسخة إبراهيم بن طهمان) و(مساوئ الأخلاق للخرائطي) و(فضل الصلاة علي النبي لإسماعيل القاضي) و(نسخة أبي مسهر الغساني ويحيي الوحاظي) و(جزء الحسن بن رشيق) و(ذم اللواط وتحريمه للآجري)

و(الدعاء للمحاملي) و(الصلاة علي النبي لابن أبي عاصم) و(الأربعين علي مذهب المتحققين من الصوفية لأبي نعيم) و(مكارم الأخلاق للطبراني) و(جزء محمد بن يحيي الذهلي) و(جزء الحسن بن عرفة) و(جزء بكر بن بكار)

و(جزء المؤمل بن إهاب) و(منتقي أبي الحسن العبدوي) و(جزء الحسن بن فيل) و(الزهد لابن أبي عاصم) و(الأشربة لابن حنبل) و(تثبيت الإمامة لأبي نعيم) و(جزء سعدان بن نصر)

و(أمثال الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني) و(المعجم الصغير للطبراني) و(مسند الحميدي) و(فوائد سمويه) و(فوائد ابن ماسي) و(فوائد العيسوي) و(فوائد أبي بكر النصيبي)

_ آثرت أن أتبع ذلك بالعمل علي كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل) لتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الأعظمي .

والكتاب أذكره كما هو بترتيبه وجميع ما فيه من آيات وأحاديث ، وكذلك أبقي علي تبويبات الأعظمي وكلامه الذي يذكره بعد بعض الآيات والأحاديث مما فيه شرح لغوي أو بيان حكم فقهي ونحو ذلك .

وإنما حذفت الأسانيد وما يتعلق بها فقط ، وأذكر بعد كل حديث درجته من الصحة والضعف .

وكذلك الأحاديث التي ذكرها الأعظمي ليبين أنها ضعيفة أو متروكة أو مكذوبة ، فذكرتها كلها لكن مع تصحيح الحكم عليها ، سواء أصاب الأعظمي في الحكم عليها أو أخطأ .

فكل حديث ورد ذكره في الكتاب أبقيت عليه وبينت درجته من الصحة والضعف . ولست أذكر كلام الأعظمي في التضعيف إلا قليلا حين أريد بيان خطإٍ شديد في كلامه .

وسأخرج الكتاب في أجزاءٍ تِباعاً ، وكان الجزء الأول في كتاب رقم (591) ، والجزء الثاني في كتاب رقم (612) ، وهذا الجزء الثالث ، ومجموع الأجزاء الثلاثة نحو (4100) حديث .

وفي هذا الجزء نحو (1300) حديث ، منها خمسة أحاديث ضعيفة ، وثلاثة أحاديث مكذوبة ذُكِرَت للتنبيه عليها ، والباقي أحاديث صحيحة وحسنة .

_ ولا أعلق علي الأحاديث إلا نادرا ولا أعلق علي ما ينقله الأعظمي من أقوال الأئمة وأحكامهم الفقهية إلا أن يكون نقل شيئا فيه خطأ شديد يجب التنبيه عليه .

_ وكذلك كعادتي في كل كتبي أجعل لأول كل حديث علامة ملونة ، وأقسّم الأحاديث الطوال إلي فقرات صغيرة ، كل فقرة نحو أربعة أسطر ، وذلك لتسهيل القراءة .

__ ادعاء اتفاق الأئمة علي تضعيف بعض الرواة :

زعم الأعظمي في عدَدٍ ليس بالقليل من الرواة أنهم (ضعفاء باتفاق أهل العلم) وأكثرهم مُختَلَفٌ فيه وفيهم توثيق كثيرٌ ظاهرٌ من بعض أكابر الأئمة ، بل وبعضهم الخلاف فيه مشهورٌ جدا إلي درجة أن الجاهل به ينبغي ألا يتكلم في الأحاديث أصلا .

ومثل ذلك يكون بين أمرين .

_ الأمر الأول : إما أنه كان علي علمٍ بأقوال الأئمة في هؤلاء الرواة وبأنهم علي الأقل مختلف فيهم وفيهم توثيق صريح من عدد من الأئمة ومع ذلك يتعمد أن يخفي ذلك بل ويعكسه فيقول ضعفاء باتفاق ! .

فهذا بحد ذاته يجعل في النفس ريبةً منه ويجعل الآخذ عنه في حذرٍ شديد من نقولاته وأقواله . وخاصة أن الرجل دكتور في علوم الحديث فهو يعلم جيدا الفرق الشديد بين الراوي (المختلف فيه) وبين الراوي (الضعيف باتفاق) .

_ الأمر الثاني : أن الرجل لم يكن يعلم أصلا أن هؤلاء الرواة مختلف فيهم ، وهذه أيضا شديدة لأنه حينها كيف يكون مثله دكتورا في علوم الحديث وهو يجهل كثيرا مما يعرفه المتوسطون من الطلبة في علوم الحديث .

وإن وقع هذا منه مرة هنا وأخري هناك لقال القائل سهو وخطأ لا يَسْلَمُ منه أحد ، لكن ذلك تكرر في رواة كثيرين وذكره في بعض الرواة عدة مرات فالرجل قطعا لم يفعل ذلك سهوا ولا خطأ بل هو فاعلٌ ذلك علي تعمُّد .

_ وعلي أي الأمرين كان الرجل فهذا يدفع المرء لتساؤلٍ مباشر وهو ماذا كان الدافع عنده ليفعل ذلك ؟ وماذا كان في ذهنه وهو يكرر ذلك في مئات الأحاديث ؟! .

_ والألباني مع تعنته في الجرح وتشدده في الحكم علي الأحاديث كان أرحم بكثير من الأعظمي ومن يتبعه في أقواله وأحكامه ، فالأعظمي بلغ درجة من التعنت شديدة .

_ ومع تعنته الشديد لم يكن يكتفي بعرض قوله في الراوي وحكمه علي الحديث بل كان يتهم الأئمة الأوائل المخالفين لقوله بالتساهل وأنهم يتساهلون في الحكم علي الأحاديث ! .

وكذلك إن أتي بعلةٍ في الحديث تدفعه إلي تضعيفه يقول وفي الحديث علة خفية لم يعرفها الأئمة فلان وعلان وتلان فصححوا الحديث ! حتي أتي هو بعلمه المتين ليخبر الأئمة بعلم العلل ! .

وما دَرَي الرجل أنه هو المتعنت المتشدد والأئمة المصححون لتلك الأحاديث هم المعتدلون وما دري الرجل أن تلك العلل التي يزعمها ويدعي أنها خفيّة ليست عللا وليست خفية لكن الأئمة لم يقيموا لها وَزناً لأنها ليست إلا أوهاماً وشذوات .

__ أمثلة للرواة الذين زعم الأعظمي أنهم ضعفاء باتفاق أهل العلم :

هذه عشرة أمثلة من الرواة الذين ضعّفهم الأعظمي ولم يكتف بذلك بل كان يقول (ضعفاء باتفاق أهل العلم) ! . مع أن فيهم توثيق من بعض الأئمة وبعضهم الخلاف فيه مشهور جدا ! .

_1_ المثال الأول : قرة بن عبد الرحمن المعافري .
قال الأعظمي (4 / 647) (قرة ضعيف باتفاق أهل العلم)

وأقول هذا كذِبٌ محض ، بل الرجل أقل أحواله أنه مختلف فيه ، بل والأقرب والأصح قول من وثقه وأن الرجل أقصي أمره أن يكون أخطأ في بضعة أسانيد فقط .

قال فيه ابن حبان (من ثقات أهل مصر) ، وقال يعقوب بن سفيان (ثقة) ، وقال الأوزاعي (ما أحدٌ أعلم بالزهري من قرة بن عبد الرحمن) ،

وروي له مسلم في صحيحه ، وابن حبان في صحيحه ، وابن خزيمة في صحيحه ، وحسّن له الترمذي في سننه ، وصحح له الحاكم في المستدرك ،

وحسّن أحاديثه كثير من الأئمة ، بل ولخص ابن حجر حاله في التقريب فقال (صدوق له مناكير) ، ثم يقول لك الأعظمي ضعيف باتفاق ! .

وانظر للمزيد فيه كذلك كتاب رقم (170) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم علي الأحاديث)

_2_ المثال الثاني : الحارث بن عبد الله الأعور .

قال الأعظمي (5 / 779 ، و10 / 202) (ضعيف باتفاق أهل العلم)

وأقول هذا كذب محض ، بل الرجل أقل أحواله أنه صدوق حسن الحديث وإنما اشتد عليه بعضهم لبدعته إذ كان شديد التشيع .

قال فيه أحمد بن صالح (ثقة ما أحفظه وما أحسن ما روي عن علي بن أبي طالب) فقيل له قال الشعبي كان يكذب فقال (لم يكن يكذب في الحديث وإنما كان كذبه في رأيه) يعني بدعته ،

وقال ابن معين (ثقة فيما يرويه عن علي بن أبي طالب) ، وقال (ليس به بأس) ، وقال النسائي (ليس به بأس) وضعفه في رواية ،

وروي له ابن حبان في صحيحه ، وابن الجارود في المنتقي ، وحسّن له الترمذي في سننه ، وصحح له الحاكم في المستدرك ، وحسّن أحاديثه عدد ليس بالقليل من الأئمة ،

ولذلك قال الإمام الترمذي (فيه مقال ، ضعفه بعض أهل العلم) ، فلم يجعل تضعيفه حتي قولا لأكثر أهل العلم بل لبعضهم فقط ، ثم يأتي الأعظمي فيقول لك ضعيف باتفاق ! .

_3_ المثال الثالث : سعيد بن بشير الأزدي .

قال الأعظمي (4 / 865 ، و5 / 547 ، و7 / 263) (ضعيف باتفاق أهل العلم)

وأقول هذا كذب محض ، والرجل مختلف فيه علي الأقل ، بل والأقرب والأصح أنه صدوق وإنما له بضعة أسانيد تعد علي الأصابع قال بعض الأئمة أنه أخطأ فيها .

قال فيه سفيان بن عيينة (حافظ) ، وقال دحيم (ثقة) ، وقال شعبة (ثقة) ، وقال أبو بكر البزار (عندنا صالِحٌ ليس به بأس) ، وقال البخاري (يتكلمون في حفظه وهو يحتمل) ،

وقال ابن عدي (يهِمُ في الشئ بعد الشئ ويغلط والغالب علي حديثه الاستقامة) ، والرجل يحسّن أحاديثه بذاتها عدد ليس بالقليل من الأئمة ،

ولذلك قال الإمام أبو عبد الله الحاكم (اختلفت الأقاويل فيه) ، ومن تتبع أحاديثه ونظر فيما لها من متابعات وشواهد يصل إلي ما وصل إليه ابن عدي ، وعلي كل فالرجل كما تري ثم يقول لك الأعظمي ضعيف باتفاق ! .

_4_ المثال الرابع : جابر بن يزيد الجعفي .
قال الأعظمي (6 / 443 ، و9 / 784) (ضعيف باتفاق أهل العلم)

وأقول هذا كذب محض ، والرجل ليس مختلفا فيه فقط بل هو أقرب إلي الثقة وإنما اشتد عليه بعضهم لبدعته إذ كان شديد التشيع .

قال فيه وكيع بن الجراح (ثقة) ، وقال شعبة (صدوق في الحديث) وقال (إذا قال حدثنا وسمعت فهو من أوثق الناس) وهذا شعبة ! ،

وقال سفيان الثوري (ثقة) ، وقال شريك القاضي (العدل الرضِيُّ) ، وقال زهير الجعفي (إذا قال سمعت فهو من أصدق الناس) ، وعمليا أكثر الأئمة علي تحسين أحاديثه بذاتها ،

وعلي كل فالرجل كما تري فيه توثيق مطلق من أئمة أكابر وفيهم متعنتون مثل شعبة بن الحجاج ، ثم يقول لك الأعظمي ضعيف باتفاق ! .

_5_ المثال الخامس : عبد الرحمن بن أنعم الإفريقي .
قال الأعظمي (5 / 529 ، و9 / 515) (ضعيف باتفاق أهل العلم)

وأقول هذا كذب محض ، والرجل أقل أحواله أنه مختلف فيه بل والأقرب والأصح أنه صدوق حسن الحديث وأقصي أمره أن له بضعة أسانيد تعد علي الأصابع قيل أخطأ فيها .

قال أحمد بن صالح (هو من الثقات ومن تكلم فيه فليس بمقبول) ، وقال أبو داود (يُحتَجُّ بحديثه ، صحيح الكتاب) وهذا من أعلي التوثيق ،

وقال سحنون المالكي (ثقة) ، وقال البخاري (مُقَارِب الحديث) ، وقال يحيي القطان وابن معين (ليس به بأس وفيه ضعف) ،

وعمليا فأكثر الأئمة علي تحسين أحاديثه وإنما له بضعة أحاديث معلومة تعد علي أصابع اليد الواحدة مختلف فيها وما سواها لا ينزل عن درجة الحسن بحال ، ثم يأتي الأعظمي فيقول لك ضعيف باتفاق ! .

ونقل الأعظمي عن ابن حبان أنه قال فيه (يروي الموضوعات عن الثقات ويدلس) ، فما أبلده من نقل وما أفحشه من جرح ويعتمد فيه علي ابن حبان الذي صدق الإمام الذهبي حين قال فيه (ابن حبان ربما قَصَبَ أي جرَحَ الثقة حتي كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه) ! .

وانظر كتاب رقم (581) (الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في المجروحين) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان شدة تعنته في الجرح وما تبع ذلك من أخطاء منكرة في تضعيف الحدثاء وتمحكات المتعنتين في تضعيف الأحاديث / 1250 حديث)

_6_ المثال السادس : قيس بن الربيع الأسدي .
قال الأعظمي (2 / 453 ، و6 / 235 ، و12 / 428) (ضعيف باتفاق أهل العلم)

وأقول هذا كذب محض والرجل مختلف فيه علي الأقل ، بل والأقرب والأصح أنه ثقة وإنما تغير حفظه في آخر عمره فقط .

قال فيه ابن شاهين (يجب التوقف فيه وهو عندي في عِدَاد الثقات) ، وقال سفيان بن عيينة (ما رأيت رجلا بالكوفة أجود حديثا منه) ، وقال شريك القاضي (ما ترك بعده مثله) ،

وقال شعبة (ثقة) وقال (أدركوا قيساً قبل أن يموت) ، وقال عثمان بن أبي شيبة (صدوق ولكن اضطرب عليه بعض حديثه) ، وقال هشام الطيالسي (ثقة) ، وقال ابن عدي (القول فيه ما قال شعبة) ،

وغير ذلك من أقوال الأئمة فيه ، والرجل لا ينزل عن درجة الصدوق حسن الحديث بحال وإنما يتوقف بعض الأئمة فيمن روي عنه بآخره لما قيل من تغير حفظه ،

ولخص ابن حجر حاله في التقريب فقال (صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به) . وأما تغير الحفظ فممكن ، وأما الإدخال فخطأ وليس يثبت واعتمد قائلوه علي حكايةٍ واهيةٍ لا مستند لها ،

وكم من رواة ثقات وصدوقين تكلم فيهم بعضهم بحكاياتٍ واهية ، وابن حجر في كتابه تقريب التهذيب لم يكن يمحِّصُ ويدقِّقُ كما في كثيرٍ من كتبه الأخري بل كان يحاول أن يجمع بين جميع الأقوال التي تقال في الراوي ! فوقع في أخطاء كان ينبغي بمثله أن يتجنبها .

وعلي كل فالرجل كما تري فهو مختلف فيه علي أقل القليل ثم يأتي الأعظمي فيقول لك ضعيف باتفاق ! .

_7_ المثال السابع : مجالد بن سعيد الهمداني .
قال الأعظمي (5 / 626) (ضعيف باتفاق أهل العلم)

وأقول هذا كذب محض والرجل أقل أحواله أنه مختلف فيه ، بل والأقرب والأصح أنه صدوق حسن الحديث وإنما له بضعة أحاديث تعد علي أصابع اليدين مختلف فيها .

قال فيه العجلي (جائز الحديث حسن الحديث) ، وقال ابن المديني (تكلم الناس فيه وهو ثقة) ، وقال النسائي (ثقة) وضعفه في رواية ، وقال يعقوب بن سفيان (صدوق) ، وقال عبد الرحمن بن مهدي (تغير حفظه في آخر عمره) ،

والرجل روي له مسلم في صحيحه ، وابن حبان في صحيحه ، وأبو عوانة في صحيحه ، وحسّن له الترمذي في سننه ، وصحح له الحاكم في المستدرك ،

بل وعمليا أكثر الأئمة علي تحسين حديثه إلا بضعة أسانيد مختلف فيها ، ثم يأتي الأعظمي ليقول لك ضعيف باتفاق ! .

_8_ المثال الثامن : نجيح بن عبد الرحمن السندي .
قال الأعظمي (7 / 70) (ضعيف باتفاق أهل العلم)

وأقول هذا كذب محض والرجل مختلف فيه علي الأقل ، والأقرب أنه صدوق ساء حفظه في آخره فأخطأ في بضعة أحاديث .

قال فيه أبو نعيم (كيِّسٌ حافظ) ، وقال أبو حاتم (صدوق) لكن قال أيضا (صالح لين الحديث الحديث محله الصدق) لكن هذا من أبي حاتم وهو من هو في التعنت ويضعف الراوي بالغلطة الواحدة ،

وقال الساجي (كان صدوقا إلا أنه يغلط) ، وقال الترمذي (قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قِبَل حفظه) ، وقال أبو زرعة (صدوق في الحديث وليس بالقوي) ،

وقال أبو يعلي (احتج به الأئمة وضعفوه في الحديث) ، ومراده بذلك أمران ، الأمر الأول أن الرجل كان صدوقا علي الأقل قبل أن يتغير حفظه في آخر عمره ، والأمر الثاني أن الرجل كان إماماً وعَلَماً من أعلام المغازي وحفظه لها كان يفوق حفظ الأحاديث الأخري ،

والرجل عمليا مختلف في أحاديثه ، فبعض الأئمة يحسنها بمفردها ويصححها بالمتابعات والشواهد ، وبعضهم يضعفها ويحسّنها بالمتابعات والشواهد ، وعلي كل فالرجل ليس ضعيفا باتفاق هكذا مطلقا كما زعم الأعظمي .

_9_ المثال التاسع : زيد بن الحواري العمي .
قال الأعظمي (6 / 37) (ضعيف باتفاق أهل العلم)
وقال (12 / 113) (ضعيف باتفاق أهل العلم إلا أن الدارقطني كان حسَنَ الرأي فيه)

وقال (6 / 213) (ضعيف باتفاق أهل العلم إلا أن البزار والدارقطني كانا يحسنان الظن به فقالا صالح)

وأقول لما وجد الإمام البزار والإمام الدارقطني يخالفانه زعم أنهما كانا (يحسنان الظن) بالرجل ! .
وكيف يزعم اتفاقا في جرح رجل ويخالفه الدارقطني والبزار ، بل ولم يتفردا ب(إحسان الظن) الذي يزعمه .

قال أبو بكر البزار (صالح) ، وقال الدارقطني (صالح) ، وقال الحسن بن سفيان (ثقة) ، وقال ابن حنبل (صالح) ، وقال الجوزجاني (متماسك) ،

وعمليا أيضا هو مختلف فيه فبعض الأئمة يحسن أحاديثه بذاتها ويصححها بالمتابعات والشواهد ، وبعضهم يضعفها ويحسنها بالمتابعات والشواهد ،

ولذلك قال فيه الإمام الذهبي (مُختَلفٌ في توثيقه والأكثرون علي تضعيفه) ، ثم يأتي الأعظمي فيقول لك ضعيف باتفاق ! .

_10_ المثال العاشر : عباد بن منصور الناجي .
قال الأعظمي (8 / 112 ، و9 / 785) (ضعيف باتفاق أهل العلم)

وأقول هذا كذب محض والرجل مختلف فيه علي الأقل ، بل والأقرب والأصح أنه صدوق حسن الحديث وإنما له بضعة أحاديث تعد علي أصابع اليدين قيل أخطأ فيها .

قال فيه يحي القطان (ثقة) ، وقال البخاري (صدوق) ، وقال العجلي (جائز الحديث) ، وروي له ابن خزيمة في صحيحه ، وحسّن له الترمذي في سننه ،

وصحح له الطبري في تهذيب الآثار ، وصحح له الحاكم في المستدرك ، وعمليا فيحسّن أحاديثه بذاتها عدد ليس بالقليل من الأئمة ، بل ولخص ابن حجر حاله في التقريب فقال (صدوق ، رُمِي بالقَدَر ، وكان يدلس وتغير بآخره) ،

فهو كعادته في كتابه التقريب يحاول أن يجمع بين كل ما قيل في الرواة ، وأما وصفه بالتدليس فخطأ شديد وحتي علي التنزل بثبوته فإنما كان يرسل وليس يدلس والفرق شديد ، وعلي كل فالمراد أنه لم يطلق عليه الضعف كما في غيره من الرواة ، ثم يأتي الأعظمي فيقول لك ضعيف باتفاق ! .

_ وهناك أمثلة أخري لكن هذه عشرة أمثلة تبين المراد . فكان الأعظمي يزعم في عدد ليس بالقليل من الرواة أنهم ليسوا ضعفاء فقط بل وباتفاق أهل العلم ، ويكون ذلك كذبا محضا وتعنُّتاً مُرِيباً ويكون هؤلاء الرواة مختلف فيهم علي أقل القليل .

ولذلك غير غريبٍ منه أن يأتي علي رواة ثقات باتفاق وليس فيهم جرح أصلا فينزلهم هكذا بمزاجه إلي درجة صدوق حسن الحديث ! . وهذه ثلاثة أمثلة .

_1_ المثال الأول : ميسرة بن حبيب النهدي .
قال الأعظمي (4 / 79) (ميسرة بن حبيب صدوق كما في التقريب)

وأقول الرجل ثقة مطلقا وليس فيه جرح أصلا ، قال النسائي (ثقة) ، والنسائي من المتعنتين جدا في الجرح وممن يضعف الراوي بالغلطة الواحدة ،

وقال العجلي (ثقة) ، وقال ابن معين (ثقة) ، وقال يعقوب بن سفيان (ثقة) ، وقال ابن حنبل (ثقة) ، وذكره ابن حبان في الثقات ،

والرجل لم يترك أحد من الأئمة الاحتجاج بأحاديثه وتصحيحها ، لكن قال ابن حجر في التقريب (صدوق) ! علي عادته في الكتاب يريد أن يجمع بين كل ما يقال في الراوي فوقع في أخطاء شديدة ، وقوله ذلك لأن أبا حاتم الرازي قال فيه (لا بأس به) ! ،

وهذا ليس بجرح أصلا ، وأبو حاتم أيضا من المتعنتين جدا في الجرح وممن يضعف الراوي بالغلطة الواحدة ولو وجد للرجل غلطة واحدة لما قال فيه تلك الكلمة علي عادته ، وكذلك أقرانه في التعنت كالنسائي وابن معين قالا في الرجل (ثقة) مطلقا ، ولذلك أصاب الإمام الذهبي حين لخص حاله في الكاشف فقال (ثقة) .

فأين تحقيق الأعظمي في الرواة وبحثه فيهم ولو مجرد بحث بسيط ! . وأين تحقيقه في الرواة وهو دوما يقلد أشد جرح يقال في الرواة ويقلد أقوال ابن حجر في التقريب ! .

_2_ المثال الثاني : عمير بن يزيد الأنصاري .
قال الأعظمي (1 / 404) (عمير بن يزيد الأنصاري صدوق كما في التقريب)

وأقول بل الرجل ثقة مطلقا وليس فيه جرح أصلا ، قال النسائي (ثقة) ، والنسائي من المتعنتين جدا وممن يضعف الراوي بالغلطة الواحدة ، وقال العجلي (ثقة) ، وقال ابن نمير (ثقة) ،

وقال ابن معين (ثقة) ، وقال الطبراني (ثقة) ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال عبد الرحمن بن مهدي (كان هو وأبوه وجده يتوارثون الصدق بعضهم عن بعض) ،

والرجل لم يترك أحد من الأئمة الاحتجاج بأحاديثه ، لكن قال ابن حجر في التقريب (صدوق) ! ، وذلك علي عادته في كتابه حين يريد جمع كل الأقوال التي قيلت في الراوي فوقع في أخطاء شديدة ، وقوله ذلك لأن ابن المديني قال فيه (شيخ) ،

وليس هذا بجرحٍ أصلا ومراده أنه لم يكن كثير الحديث ، وصَدَقَ فالرجل له نحو ثلاثين حديثا فقط ، ولذلك لخص الذهبي حاله في الكاشف فقال (ثقة) ، وصدق .

فأين تحقيق الرجل في الرواة وهو يقلد دائما أشد جرح يقال في الراوي وينقل نقلا مجردا عن تقريب التهذيب لابن حجر ! .

_3_ المثال الثالث : المنهال بن عمرو الأسدي .
قال الأعظمي (4 / 321 ، و4 / 327) بعد حديث (إسناده حسن من أجل المنهال بن عمرو فإنه صدوق)

وأقول بل الرجل ثقة مطلقا وليس فيه جرح يعتد به أصلا ! . قال فيه النسائي (ثقة) ، والنسائي من المتعنتين جدا في الجرح ويضعف الراوي بالغلطة الواحدة ، وقال العجلي (ثقة) ،

وقال ابن معين (ثقة) ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الدارقطني (صدوق) ، وروي له البخاري في صحيحه ، ولم يترك أحد من الأئمة الاحتجاج بأحاديث الرجل .

لكن ورد أن شعبة بن الحجاج تكلم فيه لأنه سمع صوت غناء من داره ! . وهذا ليس بجرح أصلا فلعله كان وقت عرس ولعله لم يكن يعلم ولعله كان من دار بقرب داره ولعله كان من أطفال ولعله ولعله فليس هذا بجرحٍ يُعتَمَدُ أصلاً .

لكن ابن حجر كعادته في كتابه تقريب التهذيب قال (صدوق ربما وهِم) ، مع أنه هو نفسه قال عنه في هدي الساري (تُكُلِّمَ فيهِ بِلَا حُجَّة) ،

ويقصد أن العقيلي ذكره في الضعفاء ! وهذا العقيلي الذي هو أشد الأئمة تعنتا علي الإطلاق إلي درجة أن ذكر الإمام ابن المديني في كتابه الضعفاء لأجل حديث واحد فقط ظن أنه أخطأ فيه حتي علق عليه الإمام الذهبي قائلا (أفَمَا لك عقلٌ يا عقيلي !) .

فأين الجرح الذي اعتمده في الرجل وأين تحقيقه في الرواة وهو يقلد دائما أشد جرح يقال في الراوي وينقل نقلا مجردا عن تقريب التهذيب لابن حجر ! .

_ فالرجل كان ينزل الثقات الذين حديثهم صحيح إلي درجة الصدوق الذي حديثه حسن بلا أي حجة ، وفي كثير منهم كان ينقل نقلا مجردا عن تقريب التهذيب لابن حجر دون أن يكلف نفسه أن ينظر نظرة سريعة فيهم ويراجع حالهم ! .

وكذلك أتي علي رواة كثيرين مختلف فيهم ، ويوثقهم بعض الأئمة ويضعفهم آخرون فيزعم كذبا أنهم ضعفاء باتفاق ! ، بل وبعضهم الخلاف فيهم مشهور جدا فلا أدري كيف يغفل عنهم من يدعي أنه بلغ في الحديث وعلومه مبلغا ! .

والفرق شديد بين أن تقول في الراوي أنه (مُختَلف فيه) وأن تقول (ضعيف باتفاق) ، وإن كان يجهل هذا أيضا فتلك مصيبة علي مصيبة .

__ التضعيف لعدم القدرة علي التأويل أو الجمع بين الأحاديث :

من الأمور المشتهرة حديثا ويقع فيها بعض المشتغلين بعلوم الحديث مسألة تضعيف حديث لعدم القدرة علي تأويله والجمع بينه وبين غيره من الأحاديث .

وكان ذلك في بعض الناس قديما لكنه اشتهر حديثا وغلب علي كثيرين وصاروا يتمحكون بالحجة البالية الواهية المسماة بنقد المتون وما هي إلا عبارة مُنمَّقة لقولهم الحديث لا يعجبني أو يخالف مذهبي ! . ويأتي مزيد كلام عن ذلك .

وكان الأعظمي ممن وقع في بعض ذلك . فكان يأتي علي بعض الأحاديث فيضعفها لأنها تخالف أحاديث ثابتة أصح منها .

وليته وقف عند ذلك فكان يمكن القول لعله ولعله وقد اعتمد علي أحاديث ثابتة صحيحة فيضعف الأحاديث التي لا تقاربها في درجة الثبوت والصحة . لكنه كان يضعف بعض الأحاديث بحجة مخالفتها لقول جمهور الأئمة في مسألة فقهية ! .

وفي هذا نظر شديد لأمرين .

_1_ الأمر الأول : أنه جعل قول جمهور الأئمة حجة بذاته ! ، بل وجعله حجة في الحكم علي الأحاديث ! . وهذا خطأ شديد وليس قول الجمهور بذاته هكذا حجة .

فإن قال ذلك في الاتفاق أو حتي في المسائل التي يكون الخلاف فيها من باب الشذوذ لكان لكلامه وجهٌ صحيحٌ مُعتَبَر لكن ليس في قول الجمهور .

بل وحتي الإجماع الثابت ليس بحجة في تضعيف حديث صحيح ، لكنه فقط يدل علي أنه منسوخ ، فيكون في المسألة حديثان والإجماع علي العمل بأحدهما فيكون الإجماع من الدلائل علي أن الحديث الآخر منسوخ وليس أنه ضعيفٌ غيرُ ثابت والفرق شديد .

_2_ الأمر الثاني : أنه يمكن للفريق الآخر من الأئمة القائلين بغير قول الجمهور في المسألة أن يقولوا الحديث حجةٌ لنا ودليلٌ علي قولنا فهو إذن صحيح ! .

وتصير حينها الأحاديث لعبةً في أيدِي المتفيقهة ، بل وتصير الآيات القرآنية ذاتها لعبة في أيدي العابثين والمنافقين ! . وكل من أعجبه تأويل قال به وكل من أعجبه حديث قال بتصحيحه وإن لم يعجبه أبدي فيه كل ما يمكن التمحك به للتضعيف ومن ذلك الحجة الواهية نقد المتن ! .

ولذلك فلابد من معرفة الفرق الشديد بين ثبوت الحديث وتصحيحه وبين العمل به ، وكم من حديث ثابت صحيح بل ومتواتر والعمل به منسوخ .

_ وأذكر مثالين من ضَعف التأويل ، ليس لأنهما أشد الأمثلة وأضعف التأويلات ، بل لأن فيهما سبب غريب جدا لم أكن أظن أن يصدر من مثله .

_ المثال الأول : بعد أحاديث (ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة) وهو حديث صحيح ثابت ، ذَكَر حديث (ما بين بيتي وقبري روضة من رياض الجنة) وقال

(فقوله (قبري) تعبير من أحد الرواة لبيان الواقع لا أنه من ألفاظ النبي ، إذ لم يكن قبره موجودا في ذلك الوقت ، وكذلك ورد ذكر القبر في أحاديث أخرى منها صحيحة ومنها ضعيفة وكلها يُحمَل على هذا المعنى) (9 / 392)

وهذا تضعيفٌ غرِيبٌ جداً بل وتضعيفٌ بظنٍ محضٍ ضعيف ! ، فيضعف الأحاديث الواردة علي هذا اللفظ لمجرد أن القبر لم يكن موجودا حينها ! .

وأقول بل ثبتت الأحاديث الواردة بهذا اللفظ وهي مروية عن ابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وسعد بن أبي وقاص وجابر بن عبد الله وعلي بن أبي طالب وأنس بن مالك وغيرهم .

وأما زعمه في تعليله أن القبر لم يكن موجودا فما أسمجه وأبرده من تعليل وهل يحتاج النبي إلي وجود القبر حينها ليقول ذلك ! . وكم من حديث فيه إخبار عن أمور مستقبلية ولم ينطق بمثل هذه التعليلات الغريبة .

_ والمثال الثاني : قال الأعظمي بتضعيف أحاديث (صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب المرجئة والقدرية) ، وبعد أن تمحك بتعنت شديد في تضعيف رواتها قال فيها نكارة لأن تلك المسميات والفِرَق لم تكن موجودة في عهد النبي (1 / 705) .

وهذا تمحُّكٌ بلِيدٌ جداً ويدل فيما وراءه علي عقليةٍ غريبة ! . وهل يحتاج النبي لوجود تلك الفرق حينها حتي يحذر منها ! . ولماذا إذن تقول بتصحيح أحاديث الخوارج مع أنهم لم يظهروا بصورتهم في تلك الأحاديث إلا بعد وفاة النبي ! .

ولماذا إذن تصحح مئات الأحاديث في أشراط الساعة وفيما يكون قبل القيامة وفي نزول عيسي وفي المهدي وفي الدجال وغير ذلك وكلها إخبارٌ عن أمورٍ مستقبلية تحدث بعد وفاة النبي بل وبعضها بعد وفاته بعدد من السنين لا يعلمه إلا الله ! .

ثم حين تأتي أحاديث المرجئة والقدرية يقول لك لم تكن موجودة في عهد النبي ! .

وانظر كتاب رقم (370) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن القدرية القائلين قدّر الله الخير ولم يقدر الشر هم مجوس هذه الأمة وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم شفاعتي وهم شيعة الدجال من ثمانين (80) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (357) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين الإيمان إقرار دون عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من (35) طريقا إلي النبي)

وكتاب رقم (521) (الكامل في أحاديث نزول عيسي ابن مريم قبل قيام الساعة وأنه يقتل الدجال وبيان أنه ثبت من رواية أربعة وعشرين (24) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (522) (الكامل في أحاديث الدجال وما ورد في صفته وخروجه قبل يوم القيامة وبيان تواترها وثبوتها عن ثلاثة وستين (63) صحابيا عن النبي وبيان شدة بلادة من نافق وزعم أن الدجال ليس شخصا بعينه / 360 حديث)

وكتاب رقم (523) (الكامل في أحاديث المهدي وما ورد في صفته وأنه من ذرية فاطمة بنت النبي وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين (20) صحابيا وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (576) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجساسة من تسع طرق عن خمسة من الصحابة وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وحلِّ الإشكال في رؤية بعض الصحابة لبعض الملائكة والشياطين مما لم يره غيرهم وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (579) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يقاتل المسلمون اليهود فيقول الحجر والشجر يا مسلم هذا يهودي ورائي تعالي فاقتله من (18) طريقا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب والأحكام ما يعجبهم بالمزاج والهوي))

وكتاب رقم (618) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمانٌ الصابر فيهم علي دِينه كالقابض علي الجمر من ست (6) طرق عن النبي وبيان ما في قوله تعالي (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) من سلوةٍ للصابرين العاملين ونقمةٍ علي الفسقة ناشِرِي الكبائر وأعوانهم من متفيقهة المنافقين)

__ مسألة التنبيه علي بعض الأحاديث والآثار :

كتاب الأعظمي في الأصل ليس كتاب حديث فقط ، بل هو كتاب جامع للحديث وما يتعلق به ، فهو مُرَتَّبٌ علي الأبواب ويذكر في كل بابٍ بعضَ ما يرِدُ فيه من الآيات والأحاديث ويعلق أحيانا علي ذلك بذكر بعض الأحكام الفقهية وأقوال الأئمة .

فلو كان الكتاب في الأصل كتاب حديث لقلنا الكتاب للأحاديث وتصحيحها فقط فلا إشكال أن لا يعلق علي الأحاديث المشكلة والأحاديث التي تحتاج لبيان تأويلها ونحو ذلك .

فكان الأعظمي يأتي علي بعض الأحاديث والآثار التي يجب أو علي الأقل ينبغي أن يعلق عليها فلا يعلق ولا يبينها ويذكرها هكذا مجردة فقط ! . وبعضها في عَصرٍ كهذا لا ينبغي أن يذكره ساكتا عليه كما كان بعض الأئمة يفعل قديما .

وأذكر مثالين بسيطين يتضح بهما المراد .

المثال الأول : في باب التخول بالموعظة والاختصار فيها ذكر حديث ابن مسعود قال إن رسول الله كان يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السآمة علينا . (صحيح)

ثم تكلم عنه باختصار شديد ولم يشرحه ولم يبينه ! ، بل وكلامه فيه يوحي أنه علي عمومه وكأن الأزمان لم تتغير ! .

وقد قال رسول الله كان في صحف إبراهيم علي العاقل أن يكون بصيرا بزمانه . (حسن لغيره / الحلية لأبي نعيم / 544)

فكيف يقارن عهد رسول الله وعهد الصحابة وهو عهد إقامة الإسلام وعدم الجهر بالكبائر وعقوبة من جاهر بشئ من الكبائر وفيه العون علي الطاعة كثيرٌ ميسور والعون علي البعد عن المعصية كثير ميسور ونحو ذلك .

فيأتي أحدهم فيقارن عدم الإكثار من الخطب والمواعظ فيه بزمن قد اختلف فيه كل ذلك فما عاد للإسلام مكان قائم إلا تمحكاً وهويً ولا عاد للحدود والعقوبات علي الكبائر مكان وصار من شاء أن يرتكب كثيرا من الكبائر كيفما شاء وغير ذلك مما صار واقعا لا يجهله إلا أحمق شديد الغباء ولا يتعامي عنه إلا منافق ظاهر النفاق .

وانظر كذلك كتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (349) (الكامل في أحاديث يأتي علي الناس زمان يصلون ويصومون وليس فيهم مؤمن وليخرجن الناس من دين الله أفواجا كما دخلوه أفواجا وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 100 حديث)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما

منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وغير ذلك من كتب سابقة .

_ المثال الثاني : في باب أمر العالم أن يحدث الناس بما يفهمون قال الأعظمي (وقد ثبت عن علي بن أبي طالب أنه كان يقول أيها الناس أتريدون أن يُكذَّب الله ورسوله حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون . وفي لفظ حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يُكذَّب الله ورسوله ،

أخرجه البيهقي في المدخل (610) واللفظ الثاني ذكره البخاري في الترجمة باب العلم (127) .
وعن عبد الله بن مسعود قال ما أنت بمحدِّثٍ قوما حديثا لا تبلغهعقولهم إلا كان لبعضه فتنة ،
رواه البيهقي في المدخل (611))

وأقول كان ينبغي أن يبين معني الكلام ، فإن كان يحدث الناس بما يعرفون ولا ينكرون فهذا ليس بدينٍ بل هو هوي الناس وما يريدون هم أن يعتبروه دِينًا ! ، وإنما المراد أن يحدثهم بلُغَةٍ وألفاظٍ يفهمونها حتي لا يظن بعضهم بالكلام غيرَ مُرَادِه .

__ عدد الأحاديث في الأبواب :

مما يجب التنبه له أن الأعظمي لم يجمع كل الأحاديث التي وردت في الأبواب التي يذكرها . ولم يدَّعِ أو يقُلْ ذلك بشكلٍ مباشر وإن كان عنوان الكتاب يُوحِي بذلك .

فهو إنما يذكر بعض الأحاديث فقط وأحيانا يذكر قلة من الأحاديث فقط . ولابد من التنبه لذلك حتي لا يظن ظانٌّ أنه جمع كل ما ورد في تلك الأبواب من أحاديث .

وقارن بين الأحاديث التي يذكرها في بعض الأبواب وبين كتبي السابقة التي أجمع فيها الأحاديث الواردة في تلك المواضيع .

فانظر مثلا كتاب رقم (247) (الكامل في أحاديث بر الوالدين وصلة الأبناء والإخوة والأقارب والأصحاب والجيران وما في ذلك من فضائل وأحكام وآداب / 4800 حديث)

وكتاب رقم (216) (الكامل في أحاديث ذِكر الله وما ورد في فضله والأمر به والإكثار منه وأحاديث الأدعية والأذكار وما ورد في ألفاظها وفضائلها وأورادها / 6000 حديث)

وكتاب رقم (331) (الكامل في أحاديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت وما ورد في الصمت وحفظ اللسان من أمر وفضل ووعد وفي الثرثرة وكثرة الكلام من نهي وذم ووعيد / 380 حديث)

وكتاب رقم (264) (الكامل في أحاديث الزواج والنكاح والطلاق والخلع وما ورد في ذلك من أوامر ونواهي وأحكام وآداب / 4200 حديث)

وكتاب رقم (265) (الكامل في أحاديث زنا العين واللسان واليد والفرج وما ورد في الزنا من نهي وذم ولعن ووعيد وحدود / 1400 حديث)

وكتاب رقم (410) (الكامل في أحاديث المعاملات المالية وما ورد فيها من أحكام مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها وبيان جواز عمليات زرع الأعضاء / 1200 حديث)

وكتاب رقم (329) (الكامل في أحاديث لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر وما ورد في التكبر من نهي وذم ولعن ووعيد وفي التواضع من أمر وفضل ووعد / 360 حديث)

وكتاب رقم (355) (الكامل في أحاديث فضائل مكة والمدينة وما ورد فيهما من أحاديث في أشراط الساعة / 700 حديث)

وكتاب رقم (356) (الكامل في أحاديث صفة الملائكة وما ورد في أشكالهم وأحجامهم وملابسهم وأعمالهم وعبادتهم / 1000 حديث)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (400) (الكامل في أحاديث الغيرة من الإيمان وقلة الغيرة من النفاق ولا يدخل الجنة ديوث ولعن الله المحلل والمحلل له وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 80 حديث)

وكتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (464) (الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنبِين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث)

وكتاب رقم (422) (الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث)

وغير ذلك كثير من الكتب السابقة فانظرها في قائمة الكتب السابقة في آخر الكتاب .

وفي ذلك أمران يجب التنبه إليهما .

الأمر الأول : أني في كتبي أقصد جمع كل الأحاديث الواردة في المسألة موضوع الكتاب . وإن فاتني شئ من أحاديث في بعض الأحيان فهو سهوٌ عنها وليس أنني أقصد عدم ذكر تلك الأحاديث في الكتاب .

وكذلك لا يفوتني من الحديث إلا القليل جدا . وفي بعض الكتب أقصد جمع الأحاديث التي تدخل في موضوعه بتأويل قريب .

وانظر مثالا علي ذلك في كتاب رقم (245) (الكامل في أحاديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغرباء وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 160 حديث)

فذكرت فيه الأحاديث الواردة مباشرةً في هذا المعني وكذلك الأحاديث التي تدخل فيه بتأويلٍ قريب ، بخلاف الأحاديث التي يمكن إدخالها فيه بتأويل بعيد فلم أذكرها ونبهت علي ذلك في مقدمته .

بخلاف مثلا كتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

_ الأمر الثاني : أني في كتبي أجمع الأحاديث الواردة في موضوع الكتاب سواء كانت صحيحة أو حسنة أو ضعيفة أو متروكة أو مكذوبة .

فطالما أن الحديث مرويٌّ في كتب الحديث بأنواعها ورُوِيَ بإسنادٍ وإن كان مكذوباً فأذكره في الكتاب . وفي كل كتبي لا أذكر حديثا في أي موضع من الكتاب إلا وبجانبه مباشرة بيان درجته من الصحة والضعف .

ولا أقول أن هذا منهج ينبغي اتباعه عموما لكل من يجمع الأحاديث في بعض المواضيع والمسائل وإنما أقول أن هذا منهج أتبعه أنا في كتبي فغرضي الأول فيها جمع كل الأحاديث المروية الواردة في المسألة موضوع الكتاب .

__ مسألة نقد متن الحديث :

مما يجب التنبيه عليه هنا اختصارا مسألة نقد المتون . حيث صارت حجة لكل منافق خبيث يريد أن يرد كل ما ليس يجري علي مزاجه وهواه ، ويقع فيها كذلك بعض المنتسبين للعلم فتكون زلاتهم مما أخبر به النبي أنها من أشد ما يتخوف علي أمته ومما أخبر عمر بن الخطاب وغيره من الصحابة أنها مما يهدم الإسلام .

فحجة نقد المتون هي الحجة الواهية السخيفة البالية التي يتمحك بها كل من يريد أن يرد ويرفض حديثا لا يعجبه .

وصارت علة متن الحديث حجة البليد وسبيل الهوي ، واخترعها قائلوها ليخرجوا من الأحاديث التي لا تعجبهم والتي لا توافق مذاهبهم ، فبدل أن يقولوا ذلك صراحا راحوا يتمحّكون في نقد المتون وأنهم يتبعون علم الحديث .

وكل حديث يثبت في متنه علة فقطعا يكون من الأصل في إسناده علة وإن خفيت عنك فقد عرفها غيرك . أما استدلال بعض الأئمة الأوائل أحيانا بأمور في المتون فليس لأنهم يحتجون بنقد المتون ذاته وإنما للتأكيد علي علة الإسناد والخطأ فيه .

وقد يَخفَي سبب الضعف في الإسناد أحيانا أو يسهو عنه إمام أثناء حكمه فيجد علة في المتن تعيده إلي النظر والتدقيق في الإسناد فيجد العلة ، فكان المتن دافعا لإعادة النظر في العلة الحقيقية في الإسناد وليس أن المتن هو العلة بذاته . فنقد المتن أداة مساعدة في معرفة علة الإسناد .

أما أن يثبت حديث ولا تعرف تأويله أو معناه فلا تجازف تلك المجازفات الغريبة المريبة فتدعي أن الحديث ضعيف ، وكأنك تقول تصريحا وتلميحا أن ما لا تعرفه أنت فلن يعرفه أحدٌ في الدنيا ! وما لم تصل إليه أنت فلن يصل إليه أحد في الدنيا ! بل قل ليس تأويله عندي واسكت .

وكم من أمثلةٍ ادّعي فيها مُدَّعُون أن في متونها علة فأتي أئمة فأوضحوها وبيّنوا مُرادَها وأجابوا عنها ، فبذلك فاعتبِر وعند ذلك تعلّم .

_ وكم تسمع قديما وحديثا بعض المتكلمين في الأحاديث وهم يردون ويشجبون علي بعض من يضعفون الأحاديث الثابتة ويأتون لهم بالأسانيد ، فإن قال لهم قائلون نعم قد يصح الحديث بالأسانيد لكننا ننكره بالنقد في متنه ، فيقولون لهم ما هذا إلا تمحك وإنما الحديث لا يعجبكم فقط وتستترون بحجة نقد المتون .

ثم تجد هؤلاء أنفسهم يستعملون نفس الطريقة التي ينكرون بها علي غيرهم ! ، فانظر كم من حديث تكون له طرق كثيرة مجموعها يثبت الحديث عن النبي ولابد ، بل ويقول بعضهم تصريحا أن مجموع أسانيده لا ينزل بالحديث عن درجة الحسن علي الأقل ،

ثم يقولون لكن في متنه كذا وفي نصه كذا وهذا لا يصح ! ، فما الفرق إذن بينك وبين من تنكر عليهم ، فهل فعلوا إلا ما فعلت أنت ، فأنت لا يعجبك الحديث الفلاني وغيرك لا يعجبه الحديث العلاني ، وأنت تتمحك بنقد المتن في حديث كذا وآخر يتمحك بنفس الحجة في حديث آخر .

وصارت تلك الحجة السمجة الهزيلة البالية مَطرَقاً لكل من أراد أن يرد حديثا لا يعجبه فيتمحك بنقد المتن وأن فيه وفيه وإن أتي كيفما أتي ! .

وانظر كم تجد أحدهم يقول في متن الحديث الفلاني نكارة فالمتن منكر ، وتجد كثيرا من الأئمة يصححون الحديث بلا أي إشكال ولا نطق أحدهم بالنكارة فيه ، وتجد أن النكارة ما هي إلا الرأي الشخصي لهذا المدعي الذي يدعي أن في الحديث نكارة ! .

وهذه هي العلة الأساسية والرئيسة في نقض مسألة تعليل المتون ، وهي أنها ليست بعلة أصلا ، ولا حد مضبوط لها ، ولا قاعدة معروفة لها . وإنما هي الرأي الشخصي للناظر فقط . وما هي إلا دلالة علي ضعفه في الجمع بين الأدلة في كثير من الأحايين .

بل والأغرب أن هؤلاء أنفسهم ينكرون علي من يتركون كثيرا من الأحاديث النبوية ويضعفون ويتركون الأحاديث التي يصححها هؤلاء ، وهل فعلوا إلا كما تفعلون أنتم الآن .

فإن أتي الحديث من طرق يصح بها ومع ذلك تقولون لا نأخذ بها وكلها معلولة وفيها وفيها ولن نصحح الحديث لأن متنه لا يعجبكم وترون فيه وفيه ، فكذلك يفعل غيركم مع حديث ثانٍ وثالث ورابع وعاشر ومائة وألف .

وكل من لا يعجبه حديث سيقول لا يصح وإن أتي من أصح الطرق وإن أتي بكل إسناد ممكن وإن أتي بالطرق الصحيحة والحسنة وفيه من العلل كذا وكذا ، ولن يَسْلمَ في الدنيا حديث لأنك دَوماً ستجد من يفعل فِعلَكم هذا ويدّعِي أن المتن فيه وفيه وإن أتت أسانيده كيفما أتت ! .

وكل حديث يثبت فيه نكارة قطعا ويتفق الأئمة أن فيه نكارة فعلا فقَطعاً تجد في إسناده ضعفا بيّناً يراه كل ناظر ، وليس أن هناك علة خفية لا يراها أكثر الناس إلا النادر منهم كما يدعون .

وكل حديث لا يعرف أحدهم تأويله لكنه يصح من ناحية الأسانيد فليقل هو صحيح لكني لا أعلم تأويله ، وليقل هو ثابت عن النبي لكني لا أعرف معناه . أما أن يدعي تصريحا أو تلميحا أن ما لا يعرف هو له تأويلا فلن يعرف أحد في الدنيا له تأويلا ! أو أن ما يراه هو منكر المعني فلن يستطيع أحد آخر أن يؤوّله ! .

وقديما وحديثا تجد كثيرا من هؤلاء يذكرون قصة عن أبي زرعة لما سأله أحد طلابه عن بعض الأحاديث فأنكرها أو ضعفها وقال فيها كذا وكذا ثم أمر الطالب أن يذهب لإمام آخر فيسأله فإذا بالإمامين يقولان نفس العلل ! .

وليس في هذه القصة أصلا شئ من نقد المتون ، بل فيها الكلام عن الأحاديث مجملا .

لكن مع ذلك فهي قصة غريبة ، فأنت لا تذهب تسأل شافعيا محضا لا يخرح عن أقوال الشافعي في مسألة ما فيقول لك حكمها كذا ، ثم تذهب لآخر مثله لا يخرج عن أقوال الشافعي وتتوقع أن يعطيك رأيا مختلفا فيها . بل اذهب إلي مالكي وحنبلي وغيرهم واسألهم ثم تكلم ! ،

والمثل في هذه القصة ، فخذ هذه الأحاديث لأئمة آخرين يختلفون مع أبي زرعة في الحكم الذي بسببه ادعي العلة في هذه الأحاديث واسمع حكمهم وهل قالوا بنفس العلة وبتضعيف الحديث أم لا ، والأمثلة ليست خفية وافتح أي كتاب في العلل تجدها ، ومن لم يقرأ ويدرس ويبحث هذه الأحاديث لا ينبغي له أن يتكلم في علوم الحديث بالكلية أصلا وليس في علله فقط .

فلا أدري لماذا يتعمّدون الإيهام بمثل هذه القصة وكأن كل علة متفق عليها من أصلها ، وكأنما كل علة متفق علي أصلها لم يختلفوا في تطبيقها ، إلي آخره .

ولك أن تعجب أشد العجب من شهرة القول بأن من شروط الحديث الصحيح انتفاء الشذوذ ! . وهذا شرط يقول به أقل القلة وليس يُشتَرط في الحديث الصحيح إلا عدالة الراوي وثقته وانتفاء العلة كالانقطاع مثلا .

وما ورد من أقوال بعض الأئمة في وصف بعض الأحاديث بالشذوذ تجد ذلك مقرونا بجرح ظاهر في الإسناد ، وليس أن الإسناد صحيح من ثقة إلي ثقة إلي صحابي إلي النبي بغير علة كالانقطاع ثم يقول لكنه شاذ مردود بمجرد متنه ! .

وإنما هذه حجة متعصبي المذاهب ومتبعي الهوي ، فكلما أتاهم حديث يخالف مذهبهم ورأي إمامهم ولا يجدون في رواته أي جرح يقولون هذا حديث شاذ ! ، فكأنه يقول الحديث لا يعجبني أو مخالف لمذهبي ! .

وعلي كلٍّ فثبوت الحديث شئ وتأويله شئ آخر ، والحديث الذي يثبت من ناحية الإسناد ولا تعلم له تأويلا فلا تجازف مجازفة الغريق في البحر الشديد وقل الحديث ثابت إلا أن تأويله ليس عندي والله أعلم .

_ وأما الحجة الواهية البائسة أن الراوي الذي يكون فيه بدعة لا يُقبَل شئ من أحاديثه التي تكون في معني تلك البدعة أو تأييدها فخطأ شديد .

وبهذه الحجة صار كل مذهبٍ عقدي وفقهي يرد أحاديث المذاهب الأخري ولا يقبل منها حديثا ، فكل حديث يرويه من يفضّل أبا بكر وعمر علي الصحابة لا يقبله من يفضلون علي بن أبي طالب بحجة أن رواتها مخالفون لهم في المذهب ويروون ما يؤيد قولهم ،

وكل حديث يرويه صاحب أي مذهب في الصلاة أو الوضوء أو الصيام أو المعاملات أو أو ويؤيد مذهبه لا يقبله أصحاب المذاهب الأخري لأنه علي خلاف مذهبهم ،

ويردُّ كل من شاء ما شاء من أحاديث بحجة أن رواتها ممن علي غير مذهبه ولعلهم أخطؤوا فرووا ما يؤيد مذهبهم ولن يَبقَي في الدنيا حديثٌ مقبول ! .

وإن العبرة بصدق الراوي وثقته وحفظه فقط لا غير . فإن كان ثقة وروي ما يظن ظانٌّ أنه يؤيد عين بدعته فهو صحيح ، وإن كان ضعيفا وروي ما ينقض بدعة وينصر سنة فهو ضعيف .

_ وحديث خلق التربة من أسوأ الأمثلة التي استعملها بعضهم لبيان نقد المتن أو نكارة المتن ، وقد صحح الحديث أكابر الأئمة ومنهم مسلم وأبو زرعة وابن حبان وابن خزيمة والحاكم وابن الأنباري والضياء المقدسي والسيوطي وغيرهم .

ألم يجد هؤلاء إلا هذا الحديث الذي صححه أكابر الأئمة ليستدلوا به ! ، وهل كان هؤلاء الأئمة غافلين لهذه الدرجة حتي صححوا ما يخالف القرآن كما يدعون ! بل وأدخله الإمام مسلم في صحيحه وقيمته معروفة .

بل وقال الإمام مسلم (ليس كل شئ عندي صحيح وضعته ها هنا وإنما وضعت ها هنا ما أجمعوا عليه) (صحيح مسلم / 1 / 304)

وقال (عرضت كتابي هذا علي أبي زرعة فكل ما أشار عليَّ في هذا الكتاب أن له علة وسببا تركته وكل ما قال إنه صحيح ليس له علة فهو الذي أخرجت) (سير أعلام النبلاء / 12 / 568)

والحديث صحيح وتصحيح هؤلاء الأئمة هو الصواب ومن أنكر عليهم فقد أخطأ خطأ شديدا ، ومن ادعي أن الأئمة الأوائل ضعفوه فقد أخطأ وإنما ذكر بعضهم فيه علة غير قادحة ولا تضعّفه .

وراجع لمزيد أمثلة في نحو ذلك كتاب رقم (540) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من (16) طريقا عن النبي ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم ضعفه وشذوذه)

وكتاب رقم (549) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الفقر أسرع إلي من يحبني من خمس عشرة (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله)

وكتاب رقم (158) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفيه)

وكتاب رقم (272) (الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواة والأسانيد في (270) قاعدة في (60) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة)

وكتاب رقم (154) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة)

وكتاب رقم (178) (الكامل في تواتر حديث أوتيت القرآن ومثله معه من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه مع بيان (10) أوجه عقلية لوجود وحي مرويٍّ غير القرآن)

وكتاب رقم (179) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من (9) تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجهولين غير معروفي العدالة والعلم والثقة)

وكتاب رقم (267) (الكامل في أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة إلي المدينة وبيان السؤال الناقص في محادثة النجاشي وهو السؤال عن الناسخ والمنسوخ / 1600 حديث)

وكتاب رقم (285) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي منافق يجادل بالقرآن من (16) طريقا عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (361) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سحر النبي من (12) طريقا وذِكر (140) إماما ممن صححوه والجواب عن حجج من نافق واتبع التضعيف المزاجي في رد الأحاديث)

وكتاب رقم (363) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تجتمع أمتي علي ضلالة من (16) طريقا عن النبي مع بيان درجات الإجماع ومتي يُترك قول القِلّة)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (392) (الكامل في إثبات أن حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف جدا ومكذوب وبيان عادة بعض مستعملِيه في ترك المتواتر والاحتجاج بالمكذوب)

وكتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (416) (الكامل في بيان أن حديث النساء شقائق الرجال حديث آحاد مُختَلف فيه بين حسن وضعيف وبيان سبب وروده وبيان عادة الحدثاء في نقض المتواتر والتناقض في استعمال أحاديث الآحاد)

وكتاب رقم (418) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المِراء من (16) طريقا عن النبي وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر)

وكتاب رقم (422) (الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث)

وكتاب رقم (429)) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الأئمة من قريش والناس تبع لهم من خمسين (50) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وبيان شدة ضعف المعتزلة في جمع طرق الأحاديث وتعمد خلافها)

وكتاب رقم (433) (الكامل في إثبات أن حديث اذهبوا فأنتم الطلقاء حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وبيان أن الطلقاء أسلموا يوم فتح مكة وأثر ذلك علي احتجاج الحدثاء بالمكذوب وترك المتواتر المُجمَع عليه)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (440) (الكامل في إثبات أن حديث أنتم أعلم بأمور دنياكم غير متواتر ولا يرويه إلا ثلاثة من الصحابة وبيان بشاعة وغباء استعمال المنافقين لهذا الحديث في تكذيب القرآن والمتواتر من السنن والأحكام)

وكتاب رقم (442) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤتَي بالموت في صورة كبش فيُذبَح من (20) طريقا وذِكر (90) إماما ممن صححوه مع بيان خبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة)

وكتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (509) (الكامل في هدم كتاب (قبول الأخبار ومعرفة الرجال لعبد الله الكعبي) وبيان أنه كان ينكر علم الله وقدرته وبيان أثر ذلك علي نقض اعتماد الحدثاء والمعتزلة علي كتب كبرائهم في ترك السنن والأحاديث)

وكتاب رقم (552) (الكامل في تواتر حديث دخل ثلاثة غارا فأغلقته صخرة من (18) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي إثبات كرامات الأولياء وبيان شدة نفاق وجهالة من خالفهم)

وغير ذلك من كتب سابقة .

__ وبهذا الكتاب أكون انتيهت من تقريب (سنن الترمذي) و(سنن ابن ماجة) و(سنن الدارمي) و(صحيح ابن حبان) و(الأدب المفرد للبخاري) و(سنن النسائي) و(منتقي ابن الجارود)

و(صحيح مسلم) و(صحيح البخاري) و(المستدرك علي الصحيحين للحاكم) و(سنن أبي داود) و(الجامع الصغير للسيوطي) و(إصلاح السلسلة الضعيفة للألباني)

و(فضائل سيدة النساء لابن شاهين) و(فضائل سورة الإخلاص للخلال) و(البدع لابن وضاح) و(السنة لعبد الله بن أحمد) و(تفسير عبد الرزاق الصنعاني) و(التوحيد لابن خزيمة)

و(الصفات للدارقطني) و(السنة لابن أبي عاصم) و(أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني) و(الأربعون حديثا للآجري) و(المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار) و(صحيفة همام بن منبه) و(نسخة طالوت بن عباد)

و(جزء رفع اليدين في الصلاة للبخاري) و(البعث لابن أبي داود) و(أحكام العيدين للفريابي) و(الرد علي الجهمية للدارمي) و(الذرية الطاهرة للدولابي) و(الأوائل لأبي عروبة) و(حياة الأنبياء في قبورهم للبيهقي)

و(الحوض والكوثر لبقي بن مخلد وتتمته لابن بشكوال) و(العلم لزهير بن حرب) و(فضائل الرمي وتعليمه للطبراني) و(القناعة لابن السني) و(النزول للدارقطني) و(إكرام الضيف لإبراهيم الحربي) و(الزهد لأسد بن موسي)

و(الأباطيل والصحاح للجورقاني) و(الأحاديث التي رواها ابن حبان في الثقات) و(الجزء الأول من تفسير ابن أبي حاتم) و(الجزء الأول من تفسير الطبري) و(خمسة عشر ألف حديث من مسند أحمد)

و(الأحاديث التي رواها ابن حبان في المجروحين) و(ثلاثة أجزاء من إصلاح كتاب الجامع للأعظمي) و(مساوئ الأخلاق للخرائطي) و(فضل الصلاة علي النبي لإسماعيل القاضي) و(نسخة أبي مسهر الغساني ويحيي الوحاظي)

و(جزء الحسن بن رشيق) و(ذم اللواط وتحريمه للآجري) و(الدعاء للمحاملي) و(الصلاة علي النبي لابن أبي عاصم) و(الأربعين علي مذهب المتحققين من الصوفية لأبي نعيم) و(مكارم الأخلاق للطبراني)

و(جزء محمد بن يحيي الذهلي) و(جزء الحسن بن عرفة) و(جزء بكر بن بكار) و(جزء المؤمل بن إهاب) و(منتقي أبي الحسن العبدوي) و(جزء الحسن بن فيل) و(الزهد لابن أبي عاصم) و(الأشربة لابن حنبل)

و(تثبيت الإمامة لأبي نعيم) و(جزء سعدان بن نصر) و(جزء الألف دينار للقطيعي) و(أمثال الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني) و(المعجم الصغير للطبراني)

و(مسند الحميدي) و(فوائد سمويه) و(فوائد ابن ماسي) و(فوائد العيسوي) و(فوائد النصيبي) وجزء (الرد علي من يقول (الم حرف) لابن مندة)

_ أما سنن ابن ماجة ففي كتاب رقم (102) (الكامل في تقريب (سنن ابن ماجة) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

_ أما سنن الترمذي ففي كتاب رقم (104) (الكامل في تقريب (سنن الترمذي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

_ أما سنن الدارمي ففي كتاب رقم (156) (الكامل في تقريب (سنن الدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

_ أما صحيح ابن حبان ففي كتاب رقم (164) (الكامل في تقريب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفيه)

_ أما الأدب المفرد للبخاري ففي كتاب رقم (165) (الكامل في تقريب (الأدب المفرد للبخاري) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة فقط وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا)

_ أما الجامع الصغير للسيوطي ففي كتاب رقم (169) (الكامل في تقريب (الجامع الصغير وزيادته) للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث)

_ أما منتقي ابن الجارود ففي كتاب رقم (287) (الكامل في تقريب (منتقي ابن الجارود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود))

_ أما سنن النسائي ففي كتاب رقم (289) (الكامل في تقريب (سنن النسائي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائي))

_ أما السلسلة الضعيفة للألباني ففي كتاب رقم (290) (الكامل في إصلاح (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني) وتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الألباني وإنقاص عدد أحاديثها من (7000) إلي (2000) حديث فقط ورفع خمسة آلاف (5000) حديث منها إلي الصحيح والحسن)

_ أما صحيح مسلم ففي كتاب رقم (360) (الكامل في تقريب (صحيح مسلم) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وألفاظ / نسخة مطابقة لصحيح مسلم محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح مسلم من الضعف والخطأ)

_ أما فضائل سيدة النساء وسورة الإخلاص ففي كتاب رقم (364) (الكامل في تقريب كتاب (فضائل سيدة النساء بعد مريم فاطمة بنت رسول الله) لابن شاهين وكتاب (فضائل سورة الإخلاص) للخلال بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث)

_ أما البدع لابن وضاح ففي كتاب رقم (365) (الكامل في تقريب كتاب (البدع لابن وضاح) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 290 حديث وأثر)

_ أما السنة لعبد الله بن أحمد ففي كتاب رقم (369) (الكامل في تقريب كتاب (السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث وأثر)

_ أما المستدرك للحاكم ففي كتاب رقم (387) (الكامل في تقريب (المستدرك علي الصحيحين) لابن البيع الحاكم بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أن نسبة الصحيح فيه (99 %) من أحاديثه / 8800 حديث وأثر)

_ أما تفسير عبد الرزاق ففي كتاب رقم (398) (الكامل في تقريب (تفسير عبد الرزاق الصنعاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 3700 حديث وأثر)

_ أما التوحيد لابن خزيمة ففي كتاب رقم (412) (الكامل في تقريب كتاب (التوحيد وإثبات صفات الرب لابن خزيمة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 450 حديث وأثر)

_ أما الصفات للدارقطني ففي كتاب رقم (413) (الكامل في تقريب كتاب (الصفات للدارقطني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر)

_ أما السنة لابن أبي عاصم ففي كتاب رقم (459) (الكامل في تقريب كتاب (السنة لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث)

_ أما صحيح البخاري ففي كتاب رقم (460) (الكامل في تقريب (صحيح البخاري) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وأحكام / نسخة مطابقة لصحيح البخاري محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح البخاري من الضعف والخطأ)

_ أما أخلاق النبي لأبي الشيخ ففي كتاب رقم (468) (الكامل في تقريب كتاب (أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 850 حديث / وبيان كذب من زعم أن النبي صافح امرأة وقاس علي ذلك)

_ أما سنن أبي داود ففي كتاب رقم (482) (الكامل في تقريب (سنن أبي داود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 5200 حديث وأثر / وبيان أن نسبة الأحاديث الصحيحة في السنن الخمسة تسعة وتسعون ونصف بالمائة (99.5 %))

_ أما الأربعون للآجري ففي كتاب رقم (483) (الكامل في تقريب كتاب (الأربعون حديثا للآجري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 45 حديث وأثر)

_ أما المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير ففي كتاب رقم (484) (الكامل في تقريب كتاب (المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان اتفاق الأئمة أن مارية أم إبراهيم كانت مسلمة وبيان كذب وفحش من زعم خلاف ذلك / 110 حديث وأثر)

_ أما صحيفة همام ونسخة طالوت ففي كتاب رقم (485) (الكامل في تقريب (صحيفة همام بن منبه) و(نسخة طالوت بن عباد) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 240 حديث وأثر)

_ أما جزء رفع اليدين للبخاري ففي كتاب رقم (486) (الكامل في تقريب (جزء رفع اليدين في الصلاة للبخاري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 115 حديث وأثر)

_ أما البعث لابن أبي داود ففي كتاب رقم (487) (الكامل في تقريب كتاب (البعث لابن أبي داود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 80 حديث وأثر)

_ أما أحكام العيدين للفريابي ففي كتاب رقم (488) (الكامل في تقريب كتاب (أحكام العيدين للفريابي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 180 حديث وأثر)

_ أما الرد علي الجهمية للدارمي ففي كتاب رقم (489) (الكامل في تقريب كتاب (الرد علي الجهمية للدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 200 حديث وأثر)

_ أما الذرية الطاهرة للدولابي ففي كتاب رقم (490) (الكامل في تقريب كتاب (الذرية الطاهرة للدولابي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 230 حديث وأثر)

_ أما الأوائل لأبي عروبة ففي كتاب رقم (491) (الكامل في تقريب كتاب (الأوائل لأبي عروبة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 170 حديث وأثر)

_ أما حياة الأنبياء في قبورهم للبيهقي ففي كتاب رقم (492) (الكامل في تقريب كتاب (حياة الأنبياء في قبورهم للبيهقي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 20 حديث وأثر)

_ أما الحوض والكوثر لابن مخلد ففي كتاب رقم (493) (الكامل في تقريب كتاب (الحوض والكوثر لبقي بن مخلد) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث / وبيان بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول القرآن والسنن علي أكثر من حرف)

_ أما كتاب العلم لزهير ففي كتاب (494) (الكامل في تقريب كتاب (العلم لزهير بن حرب) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث وأثر)

_ أما فضائل الرمي للطبراني ففي كتاب رقم (495) (الكامل في تقريب كتاب (فضائل الرمي وتعليمه للطبراني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر)

_ أما القناعة لابن السني ففي كتاب رقم (496) (الكامل في تقريب كتاب (القناعة لابن السني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر)

_ أما النزول للدارقطني ففي كتاب رقم (497) (الكامل في تقريب كتاب (النزول للدارقطني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث)

_ أما إكرام الضيف للحربي ففي كتاب رقم (498) (الكامل في تقريب كتاب (إكرام الضيف لإبراهيم الحربي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 130 حديث وأثر)

_ أما الزهد لأسد بن موسي ففي كتاب رقم (499) (الكامل في تقريب كتاب (الزهد لأسد بن موسي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر)

_ أما الجزء الأول من مسند أحمد ففي كتاب رقم (502) (الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / ثلاثة آلاف (3,000) حديث)

_ أما الأباطيل والصحاح للجورقاني ففي كتاب رقم (506) (الكامل في جمع الأحاديث التي رواها الجورقاني في (الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أشهر الأئمة المتعنتين في جرح الرواة / 560 حديث و70 أثر)

_ أما أحاديث الثقات لابن حبان ففي كتاب رقم (507) (الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في الثقات) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 370 حديث)

_ أما الجزء الأول من تفسير ابن أبي حاتم ففي كتاب رقم (513) (الكامل في تقريب (تفسير ابن أبي حاتم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / أربعة آلاف (4,000) حديث وأثر)

_ أما الجزء الأول من تفسير الطبري ففي كتاب رقم (514) (الكامل في تقريب (جامع البيان عن تأويل آي القرآن / تفسير الإمام الأعظم أبو جعفر الطبري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / 800 حديث وأثر)

_ أما الجزء الثاني من مسند أحمد ففي كتاب رقم (515) (الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني ستة آلاف (6,000) حديث)

_ أما الجزء الثالث من مسند أحمد ففي كتاب رقم (528) (الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة تسعة آلاف (9,000) حديث)

_ أما الجزء الرابع من مسند أحمد ففي كتاب رقم (550) (الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة اثنا عشر ألف (12,000) حديث)

_ أما الجزء الخامس من مسند أحمد ففي كتاب رقم (583) (الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الخامس / مجموع الأجزاء الخمسة خمسة عشر ألف (15,000) حديث)

_ أما المجروحين لابن حبان ففي كتاب رقم (581) (الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في المجروحين) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان شدة تعنته في الجرح وما تبع ذلك من أخطاء منكرة في تضعيف الحدثاء وتمحكات المتعنتين في تضعيف الأحاديث / 1250 حديث)

_ أما نسخة ابن طهمان ففي كتاب رقم (590) (الكامل في تقريب (نسخة إبراهيم بن طهمان) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع ما فيها من أحاديث / 200 حديث)

_ أما الجزء الأول من إصلاح الجامع للأعظمي ففي كتاب رقم (591) (الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / 950 حديث)

_ أما مساوئ الأخلاق للخرائطي ففي كتاب رقم (592) (الكامل في تقريب كتاب (مساوئ الأخلاق لأبي بكر الخرائطي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 800 حديث وأثر)

_ أما فضل الصلاة علي النبي لإسماعيل القاضي ففي كتاب رقم (593) (الكامل في تقريب كتاب (فضل الصلاة علي النبي لإسماعيل القاضي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر)

_ أما نسخة أبي مسهر ففي كتاب رقم (594) (الكامل في تقريب (نسخة أبي مسهر الغساني ويحيي الوحاظي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر)

_ أما جزء الحسن بن رشيق ففي كتاب رقم (595) (الكامل في تقريب (نسخة الحسن بن رشيق) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر)

_ أما ذم اللواط للآجري ففي كتاب رقم (596) (الكامل في تقريب كتاب (ذم اللواط وتحريمه لأبي بكر الآجري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر)

_ أما الدعاء للمحاملي ففي كتاب رقم (597) (الكامل في تقريب كتاب (الدعاء لأبي عبد الله المحاملي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر)

_ أما الصلاة علي النبي لابن أبي عاصم ففي كتاب رقم (598) (الكامل في تقريب كتاب (الصلاة علي النبي لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر)

_ أما الأربعين لأبي نعيم ففي كتاب رقم (599) (الكامل في تقريب كتاب (الأربعين علي مذهب المتحققين من الصوفية لأبي نعيم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر)

_ أما مكارم الأخلاق للطبراني ففي كتاب رقم (600) (الكامل في تقريب كتاب (مكارم الأخلاق للطبراني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 240 حديث وأثر)

_ أما جزء محمد الذهلي ففي كتاب رقم (601) (الكامل في تقريب (جزء يحيي بن محمد الذهلي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 110 حديث وأثر)

_ أما جزء ابن عرفة ففي كتاب رقم (602) (الكامل في تقريب (جزء الحسن بن عرفة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر)

_ أما جزء بكر وجزء المؤمل ومنتقي العبدوي ففي كتاب رقم (603) (الكامل في تقريب (جزء بكر بن بكار) و(جزء المؤمل بن إهاب) و(منتقي أبي الحسن العبدوي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 115 حديث وأثر)

_ أما جزء ابن فيل ففي كتاب رقم (604) (الكامل في تقريب (جزء الحسن بن فيل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث)

_ أما الزهد لابن أبي عاصم ففي كتاب رقم (605) (الكامل في تقريب كتاب (الزهد لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 280 حديث وأثر)

_ أما الأشربة لأحمد ففي كتاب رقم (606) (الكامل في تقريب كتاب (الأشربة لأحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان معني النبيذ وبيان شدة بلادة وخبث من زعم جواز شرب القليل مما يُسكِر كثِيرُه / 240 حديث وأثر)

_ أما تثبيت الإمامة لأبي نعيم ففي كتاب رقم (607) (الكامل في تقريب كتاب (تثبيت الإمامة والرد علي الرافضة لأبي نعيم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 200 حديث وأثر)

_ أما جزء سعدان ففي كتاب رقم (608) (الكامل في تقريب (جزء سعدان بن نصر) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث وأثر)

_ أما جزء الألف دينار للقطيعي ففي كتاب رقم (609) (الكامل في تقريب (جزء الألف دينار لأبي بكر القطيعي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 320 حديث)

_ أما أمثال الحديث لأبي الشيخ ففي كتاب رقم (610) (الكامل في تقريب كتاب (أمثال الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 370 حديث وأثر)

_ أما الجزء الثاني من إصلاح الجامع للأعظمي ففي كتاب رقم (612) (الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني (2800) حديث)

_ أما المعجم الصغير للطبراني ففي كتاب رقم (614) (الكامل في تقريب كتاب (المعجم الصغير للطبراني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1190 حديث)

_ أما مسند الحميدي ففي كتاب رقم (615) (الكامل في تقريب (مسند أبي بكر الحميدي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1300 حديث)

_ أما فوائد سمويه وفوائد ابن ماسي وفوائد العيسوي ففي كتاب رقم (616) (الكامل في تقريب (فوائد سمويه العبدي) و(فوائد أبي محمد ابن ماسي) و(فوائد أبي الحسن العيسوي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 170 حديث)

_ أما فوائد النصيبي ففي كتاب رقم (617) (الكامل في تقريب (فوائد أبي بكر النصيبي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 200 حديث)

_ أما جزء الرد لابن مندة ففي كتاب رقم (الكامل في تقريب جزء (الرد علي من يقول (الم) حرف لابن مَندة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 35 حديث وأثر

__ درجات الأحاديث :

الحديث الصحيح : صحيح ، صحيح لغيره ، حسن ، حسن لغيره

الحديث الضعيف : ضعيف ، مرسل صحيح ، مرسل حسن ، مرسل ضعيف

الحديث المتروك : ضعيف جدا ، مرسل ضعيف جدا

الحديث المكذوب : مكذوب

_ جموع أبواب صفة الصلاة من التكبير والقيام والقراءة

قال تعالي (لقد كان لكم في رسول الله أسوَةٌ حسَنةٌ لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا) (الأحزاب / 21)

قال تعالي (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيءٍ فرُدُّوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خيرٌ وأحسن تأويلا) (النساء / 59)

قال تعالي (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم واعلموا أن الله يحُولُ بين المرء وقلبِهِ وأنه إليه تُحشَرُون) (الأنفال / 24)

_ باب قوله صلي الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني أصلي

2804_ عن مالك بن الحويرث قال أتينا إلى النبي ونحن شبَبَةٌ متقاربون فأقمنا عنده عشرين يوما وليلة وكان رسول الله رحيما رفيقا فلما ظن أنا قد اشتهينا أهلنا أو قد اشتقنا سألنا عمن تركنا بعدنا فأخبرناه ، قال ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم وذكر أشياء أحفظها أو لا أحفظها وصلوا كما رأيتموني أصلي ، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم . (صحيح)

_ باب ما جاء في تحويل القبلة من بيت المقدس إلى بيت الله الحرام

2805_ عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا ، وكان رسول الله لا يحب أن يوجه إلى الكعبة فأنزل الله (قد نرى تقلب وجهك في السماء) فتوجه نحو الكعبة ، وقال السفهاء من الناس وهم اليهود (ما ولَّاهُم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء إلى صراطٍ مُستَقِيم) ،

فصلى مع النبي رجل ثم خرج بعد ما صلى فمر على قوم من الأنصار في صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد أنه صلى مع رسول الله وأنه توجه نحو الكعبة ، فتحرف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة . وفي رواية قال وهم راكعون فداروا كما هم قبل البيت وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس وأهل الكتاب فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك . (صحيح)

2806_ عن البراء بن معرور أنه قال للنبي إني خرجت في سفري هذا وقد هداني الله للإسلام فرأيت ألا أجعل هذه البنية مني بظهر فصليت إليها وقد خالفني أصحابي في ذلك حتى وقع في نفسي من ذلك شيء فماذا ترى ؟ قال قد كنت على قبلة لو صبرت عليها . قال كعب بن مالك فرجع البراء إلى قبلة النبي وصلى معنا إلى الشام . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله هذه البنية مني بظهر يعني الكعبة ، وفيه دليل على أن النبي كان يصلي بمكة إلى بيت المقدس ، وهو قول ابن عباس كما سيأتي)

2807_ عن ابن عمر قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آتٍ فقال إن رسول الله قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة . (صحيح)

2808_ عن أنس أن رسول الله كان يصلي نحو بيت المقدس فنزلت (قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام) فمر رجل من بني سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر وقد صلوا ركعة فنادى ألا إن القبلة حولت فمالوا كما هم نحو القبلة . (صحيح)

قال الأعظمي (ولا منافاة بين حديث البراء المتقدم فإن فيه أنهم كانوا في صلاة العصر وبين حديث ابن عمر وأنس بأنهم كانوا في صلاة الفجر لاحتمال أن الخبر وصل إلى من هو في داخل المدينة وهم بنو حارثة وقت العصر ووصل الخبر إلى من هو في خارج المدينة وهم بنو عمرو بن عوف أهل قباء وقت الصبح ، انظر الفتح (1 / 506))

2809_ عن أنس قال جاء منادي رسول الله فقال إن القبلة قد حولت ، والإمام في الصلاة قد صلى ركعتين ، فقال المنادي قد حولت القبلة إلى الكعبة ، فصلوا الركعتين الباقيتين إلى الكعبة . (صحيح)

2810_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يصلي وهو بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه وبعدما هاجر إلى المدينة ستة عشر شهرا ثم صرف إلى الكعبة . (صحيح)

2811_ عن سهل بن سعد قال لما حولت القبلة إلى الكعبة مر رجل بأهل قباء وهم يصلون فقال لهم قد حولت القبلة إلى الكعبة فاستداروا وإمامهم نحو الكعبة . (صحيح)

2812_ عن ابن عباس قال كان أول ما نسخ الله من القرآن القبلة وذلك أن رسول الله لما هاجر إلى المدينة وكان أكثر أهلها اليهود أمره الله أن يستقبل بيت المقدس ففرحت اليهود ، فاستقبلها رسول الله بضعة عشر شهرا فكان رسول الله يحب قبلة إبراهيم فكان يدعو وينظر إلى السماء ،

فأنزل الله (قد نرى تقلب وجهك في السماء) إلى قوله (فولوا وجوهكم شطره) ، فارتاب من ذلك اليهود وقالوا (ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها) فأنزل الله (قل لله المشرق والمغرب) وقال (فأينما تولوا فثَمَّ وجهُ الله) . (صحيح)

2813_ عن ابن عباس قال لما صرفت القبلة عن الشام إلى الكعبة وصرفت في رجب على رأس سبعة عشر شهرا من مقدم رسول الله المدينة أتى رسول الله رفاعة بن قيس وقردم بن عمرو وكعب بن الأشرف ونافع بن أبي نافع أو قال ورافع بن أبي رافع والحجاج بن عمرو حليف كعب بن الأشرف والربيع بن الربيع بن أبي الحقيق وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق ،

فقالوا يا محمد ما ولاك عن قبلتك التي كنت عليها وأنت تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه ارجع إلى قبلتك التي كنت عليها نتبعك ونصدقك ، وإنما يريدون فتنته عن دينه ، فأنزل الله فيهم (سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها) إلى قوله (إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه) . (حسن)

2814_ عن عمارة بن أوس قال كنا نصلي إلى بيت المقدس إذ أتانا آت وإمامنا راكع ونحن ركوع فقال إن رسول الله قد أنزل عليه قرآن قد أمر أن يستقبل الكعبة ألا فاستقبلوها ، قال فانحرف إمامنا وهو راكع وانحرف القوم حتى استقبلوا الكعبة ، فصلينا بعض تلك الصلاة إلى بيت المقدس وبعضها إلى الكعبة . (صحيح)

2815_ عن تويلة بنت أسلم قالت إنا لبمقامنا نصلي في بني حارثة فقال عباد بن بشر بن قيظي إن رسول الله استقبال بيت الحرام أو الكعبة فتحول الرجال مكان النساء والنساء مكان الرجال فصلوا السجدتين الباقيتين نحو الكعبة . (صحيح)

_ باب وجوب استقبال القبلة

2816_ عن أبي هريرة أن رجلا دخل المسجد فصلى ثم جاء فسلم على النبي فذكر الحديث وقال فقال رسول الله إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبِّر وذكر الحديث . (صحيح)

2817_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ما بين المشرق والمغرب قِبلَة . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (وهذا حكم خاص لأهل المدينة ومن على خطهم شمالا وجنوبا فإن قبلتهم بين المشرق والمغرب)

2818_ عن ابن عمر عن النبي قال ما المشرق والمغرب قبلة . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (قال البيهقي وروي عن علي وابن عباس من قولهما ، والمراد به أهل المدينة ومن كان قبلته على سمت أهل المدينة فيما بين المشرق والمغرب يطلب قبلتهم ثم يطلب عينها)

2819_ عن ابن جريج قال قلت لعطاء أسمعت ابن عباس يقول إنما أمرتم بالطواف ولم تؤمروا بدخوله ، قال لم يكن ينهى عن دخوله ولكني سمعته يقول أخبرني أسامة بن زيد أن النبي لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل فيه حتى خرج. فلما خرج ركع في قبل البيت ركعتين وقال هذه القبلة . (صحيح)

قال الأعظمي (والنفي لا يعارض ما رواه بلال من صلاة رسول الله في داخل الكعبة وسيأتي الجمع بينهما في كتاب الحج إن شاء الله تعالى)

_ باب ما روي في الاختلاف في القبلة عند التحري

2820_ عن عامر بن ربيعة قال كنا مع النبي في سفر في ليلة مظلمة فلم ندر أين القبلة فصلي كل رجل منا على حياله فلما أصبحنا ذكرنا ذلك للنبي فنزلت (فأينما تُوَلُّوا فثَمَّ وجهُ الله) . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (قال الترمذي وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى هذا ، قالوا إذا صلى في الغيم لغير القبلة ثم استبان له بعد ما صلى أنه صلى لغير القبلة فإن صلاته جائزة ، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق . انتهي . وبه قال أيضا أبو حنيفة وأصحابه ، وذهب مالك والشافعي إلى أنه يعيد الصلاة إذا لم يخرج وقتها)

2821_ عن جابر قال كنا نصلي مع رسول الله في مسير أو سير فأظل لنا غيم فتحيرنا فاختلفنا في القبلة. فصلي كل واحد منا على حدة فجعل كل واحد منا يخط بين يديه لنعلم أمكنتنا فذكرنا ذلك للنبي فلم يأمرنا بالإعادة وقال قد أجزأت صلاتكم . (حسن)

2822_ عن معاذ بن جبل قال صلينا مع رسول الله في يوم غيم في سفر إلى غير القبلة فلما قضى الصلاة وسلم تجلت الشمس فقلنا يا رسول الله صلينا إلى غير القبلة فقال قد رفعت صلاتكم بحقها إلى الله . (حسن)

_ باب ما جاء في صفة صلاة النبي وافتتاحها بالتكبير

2823_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ، ثم يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي ، ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ، ثم يكبر حين يرفع رأسه ، ثم يفعل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها ، ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس . (صحيح)

2824_ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع فإذا انصرف قال والله إني لأشبهكم صلاة برسول الله . (صحيح)

2825_ عن عبد الرحمن بن غنم أن أبا مالك الأشعري جمع قومه فقال يا معشر الأشعريين اجتمعوا وأجمعوا نساءكم وأبناءكم أعلمكم صلاة النبي التي صلى لنا بالمدينة فاجتمعوا وجمعوا نساءهم وأبناءهم فتوضأ وأراهم كيف يتوضأ فأحصى الوضوء إلى أماكنه حتى لما أن فاء الفيء

وانكسر الظل قام فأذن ، فصف الرجال في أدنى الصف وصف الولدان خلفهم وصف النساء خلف الولدان ،

ثم أقام الصلاة فتقدم فرفع يديه وكبر فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة يسرهما ثم كبر فركع فقال سبحان الله وبحمده ثلاث مرار ، ثم قال سمع الله لمن حمده واستوى قائما ثم كبر وخر ساجدا ثم كبر فرفع رأسه ثم كبر فسجد ثم كبر فانتهض قائما ، فكان تكبيره في أول ركعة ست تكبيرات وكبر حين قام إلى الركعة الثانية ،

فلما قضى صلاته أقبل إلى قومه بوجهه فقال احفظوا تكبيري وتعلموا ركوعي وسجودي فإنها صلاة رسول الله التي كان يصلي لنا كذي الساعة من النهار ، ثم إن رسول الله لما قضى صلاته أقبل إلى الناس بوجهه فقال يا أيها الناس اسمعوا واعقلوا واعلموا أن لله عبادا ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء على مجالسهم وقربهم من الله ،

فجثى رجل من الأعراب من قاصية الناس وألوى بيده إلى نبي الله فقال يا نبي الله ناس من الناس ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء على مجالسهم وقربهم من الله ؟ انعتم لنا حلِّهِم لنا يعني صفهم لنا شكلهم لنا ، فسر وجه رسول الله لسؤال الأعرابي فقال رسول الله هم ناس من أفناء الناس ونوازع القبائل ،

لم تصل بينهم أرحام متقاربة ، تحابوا في الله وتصافوا ، يضع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فيجلسهم عليها فيجعل وجوههم نورا وثيابهم نورا يفزع الناس يوم القيامة ولا يفزعون وهم أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

وفي رواية قال فصلى الظهر فقرأ بفاتحة الكتاب وكبر اثنتين وعشرين تكبيرة . وفي رواية عن رسول الله أنه كان يسوي بين الأربع ركعات في القراءة والقيام ويجعل الركعة الأولى هي أطولهن لكي يثوب الناس ويكبر كلما سجد وكلما ركع ويكبر كلما نهض بين الركعتين إذا كان جالسا . (صحيح)

2826_ عن علي بن أبي طالب عن النبي قال مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم . (صحيح لغيره)

2827_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم . (صحيح لغيره)

2828_ عن عبد الله بن زيد عن النبي قال مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم . (صحيح لغيره)

2829_ عن ابن عباس عن النبي قال مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم . (حسن لغيره)

_ باب ما جاء في إتمام التكبيرات في الصلاة

2830_ عن مطرف قال صليت أنا وعمران صلاة خلف علي بن أبي طالب فكان إذا سجد كبر وإذا رفع كبر وإذا نهض من الركعتين كبر فلما سلم أخذ عمران بيدي فقال لقد صلى بنا هذا صلاة محمد أو قال لقد ذكرني هذا صلاة محمد . (صحيح)

2831_ عن عمران بن حصين قال صلى مع علي بن أبي طالب بالبصرة فقال ذكرنا هذا الرجل صلاة كنا نصليها مع رسول الله فذكر أنه كان يكبر كلما رفع وكلما وضع . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الحافظ في الفتح ولأحمد من وجه آخر عن مطرف قال قلنا يعني لعمران بن حصين يا أبا نجيد من أول من ترك التكبير ؟ قال عثمان بن عفان حين كبر وضعف صوته . وهذا يحتمل إرادة ترك الجهر . وروى الطبراني عن أبي هريرة أن أول من ترك التكبير معاوية .

وروى أبو عبيد أن أول من تركه زياد . وهذا لا ينافي الذي قبله لأن زيادا تركه لترك معاوية وكأن معاوية تركه بترك عثمان وقد حمل ذلك جماعة من أهل العلم على الإخفاء . ثم قال وحكى الطحاوي أن قوما كانوا يتركون التكبير في الخفض دون الرفع ، قال وكذلك كانت بنو أمية تفعل .

وروى ابن المنذر نحوه عن ابن عمر وعن بعض السلف أنه كان لا يكبر سوي تكبيرة الإحرام وفرق بعضهم بين المنفرد وغيره ووجهه بأن التكبير شرع للإيذان بحركة الإمام فلا يحتاج إليه المنفرد ، لكن استقر الأمر على مشروعية التكبير في الخفض والرفع لكل مصل ، فالجمهور على ندبية ما عدا تكبيرة الإحرام وعن أحمد وبعض أهل العلم بالظاهر يجب كله .

وقول المؤلف عن أحمد وبعض أهل العلم بالظاهر يجب كله علق عليه العلامة ابن باز رحمه الله وهذا القول أظهر من حيث الدليل لأن رسول الله حافظ عليه وأمر به وأصل الأمر للوجوب وقد قال صلوا كما رأيتموني أصلي ،

وأما ما روي عن عثمان ومعاوية من عدم إتمام التكبير فهو محمول على عدم الجهر بذلك لا أنهما تركاه إحسانا للظن بهما وعلى التسليم أن الترك وقع منهما فالحجة مقدمة على رأيهما رضي الله عنهما وعن سائر الصحابة أجمعين)

2832_ عن أبي هريرة أنه كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع فإذا انصرف قال والله إني لأشبهكم بصلاة رسول الله . (صحيح)

2833_ عن سعيد بن الحارث قال صلى لنا أبو سعيد فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود وحين سجد وحين رفع وحين قام من الركعتين وقال هكذا رأيت النبي . (صحيح)

2834_ عن سعيد بن الحارث قال اشتكى أبو هريرة أو غاب فصلى بنا أبو سعيد الخدري فجهر بالتكبير حين افتتح الصلاة وحين ركع وحين قال سمع الله لمن حمده وحين رفع رأسه من السجود وحين سجد وحين قام بين الركعتين حتى قضى صلاته على ذلك ، فلما صلى قيل له قد اختلف الناس على صلاتك فخرج فقام عند المنبر فقال أيها الناس والله ما أبالي اختلفت صلاتكم أو لم تختلف هكذا رأيت النبي يصلي . (صحيح)

2835_ عن عكرمة قال رأيت رجلا عند المقام يكبر في كل خفض ورفع وإذا قام وإذا وضع فأخبرت ابن عباس قال أوَلَيس تلك صلاة النبي لا أمَّ لك . (صحيح)

2836_ عن عكرمة قال صليت خلف شيخ بمكة فكبر ثنتين وعشرين تكبيرة فقلت لابن عباس إنه أحمق فقال ثكلتك أمك سنة أبي القاسم . (صحيح)

2837_ عن عكرمة قال صليت خلف أبي هريرة فكان إذا ركع وإذا سجد كبر فذكرت ذلك لابن عباس فقال لا أم لك أو ليس تلك سنة رسول الله . (صحيح)

_ باب رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه

2838_ عن ابن عمر قال إن رسول الله كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضا وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود . (صحيح)

2839_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة وإذا كبر للركوع وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضا وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود . (صحيح)

2840_ عن محارب بن دثار قال رأيت ابن عمر يرفع يديه كلما ركع وكلما رفع رأسه من الركوع ، فقلت له ما هذا ؟ قال كان النبي إذا قام في الركعتين كبر ورفع يديه . (صحيح)

(قال الأعظمي وإسناده حسن لأجل عاصم بن كليب فإنه صدوق . وأقول بل هو ثقة متفق علي ثقته)

قال الأعظمي (وفي حديث ابن عمر دليل على أنه كان يرفع يديه إلى منكبيه وبه قال الشافعي والجمهور وأخذ أبو حنيفة بحديث مالك بن الحويرث الذي سيأتي بعده وفيه أنه كان يرفع يديه

حتى يحاذى بهما أذنيه وفي رواية فروع أذنيه . والحديثان صحيحان يحملان على جواز رفع اليدين مرة إلى المنكبين ومرة إلى الأذنين بدون ترجيح أو تفضيل)

2841_ عن أبي قلابة أنه رأى مالك بن الحويرث إذا صلى كبر ورفع يديه وإذا أراد أن يركع رفع يديه وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وحدَّثَ أن رسول الله صنع هكذا . (صحيح)

2842_ عن مالك بن الحويرث أن رسول الله كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه وإذا ركع رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه وإذا رفع رأسه من الركوع فقال سمع الله لمن حمده فعل مثل ذلك . وفي رواية قال حتى يحاذي بهما فروع أذنيه . (صحيح)

2843 _ عن أبي قلابة قال حدثنا مالك أتينا إلى النبي ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين يوما وليلة وكان رسول الله رحيما رفيقا فلما ظن أنا قد اشتهينا أهلنا أو قد اشتقنا سألنا عمن تركنا بعدنا فأخبرناه ، قال ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومُرُوهم وقال وصلوا كما رأيتموني أصلي . (صحيح)

قال الأعظمي (قال ابن خزيمة فقد أمر النبي مالك بن الحويرث والشببة الذين كانوا معه أن يصلوا كما رأوا النبي يصلي ، وقد أعلم مالك بن الحويرث أن النبي كان يرفع يديه إذا كبر في الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، ففي هذا ما دل على أن النبي قد أمر برفع اليدين إذا أراد المصلي الركوع وإذا رفع رأسه من الركوع)

2844_ عن مالك بن الحويرث بنحو الحديث السابق وقال فيه وإذا سجد وإذا رفع رأسه من سجوده حتى يحاذي بهما فروع أذنيه . (صحيح)

قال الأعظمي (وبوب عليه النسائي بقوله باب رفع اليدين للسجود وذكر فيه هذا الحديث لكن أعقبه بباب بعده باب ترك رفع اليدين عند السجود فجعل آخر الأمرين ترك رفع اليدين عند السجود وذكر فيه حديث ابن عمر وكان لا يفعل ذلك في السجود ،

وله باب آخر باسم باب رفع اليدين عند الرفع من السجدة الأولى وأورد فيه حديث هشام عن قتادة ثم أعقبه بباب بعده باب ترك ذلك بين السجدتين وذكر فيه حديث ابن عمر المشار إليه قبله إلا أن هذه الزيادة في رواية هشام لم يذكرها ابن ماجه (859) ولا أحمد (20535) مع أنهما أخرجاه أيضا عن هشام الدستوائي ،

فإما أن نقول إن هذه الزيادة شاذة مخالفة لرواية الجماعة أو نقول لعل النبي كان فعل ذلك بعض المرات ولم يكن من دأبه لنفي عبد الله بن عمر ذلك وكان من أحرص الناس على اتباع فعل النبي ، وعليه يدل قول البخاري في جزء رفع اليدين (98) ،

والذي يقول كان النبي يرفع يديه عند الركوع وإذا رفع رأسه من الركوع وما زاد على ذلك أبو حميد في عشرة من أصحاب النبي كان يرفع يديه إذا قام من السجدتين كله صحيح لأنهم لم يحكوا صلاة واحدة فيختلفوا في تلك الصلاة بعينها مع أنه لا اختلاف في ذلك إنما زاد بعضهم على بعض والزيادة مقبولة من أهل العلم ، وكذلك قول الحافظ ابن رجب في فتح الباري (4 / 326) ،

ويجاب عن هذه الروايات كلها على تقدير أن يكون ذكر الرفع فيها محفوظا ولم يكن قد اشتبه بذكر التكبير بالرفع بأن مالك بن الحويرث ووائل بن حجر لم يكونا من أهل المدينة وإنما كانا قد قدما إليها مرة أو مرتين فلعلهما رأيا النبي فعل ذلك مرة وقد عارض ذلك نفي ابن عمر مع شدة ملازمته

للنبي وشدة حرصه على حفظ أفعاله واقتدائه به فيها ، فهذا يدل على أن أكثر أمر النبي كان ترك الرفع فيما عدا المواضع الثلاثة والقيام من الركعتين)

2845_ عن أبي حميد الساعدي قال أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله رأيته إذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره ، فإذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه ، فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة ، فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى ، وإذا جلس في الركعة الآخرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى وقعد على مقعدته . (صحيح)

2846_ عن محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله منهم أبو قتادة قال أبو حميد أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ، قالوا فلم ؟ فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعة ولا أقدمنا له صحبة ، قال بلى ، قالوا فلعرض ، قال كان رسول الله إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يكبر حتى يقر كل عظم في موضعه معتدلا ،

ثم يقرأ ثم يكبر فيرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ثم يعتدل فلا يصب رأسه ولا يقنع ، ثم يرفع رأسه فيقول سمع الله لمن حمده ثم يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه معتدلا ثم يقول الله أكبر ثم يهوي إلى الأرض فيجافي يديه عن جنبيه ، ثم يرفع رأسه ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها ويفتح أصابع رجليه إذا سجد ويسجد ،

ثم يقول الله أكبر ويرفع رأسه ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يرجع كل عظم إلى موضعه ، ثم يصنع في الأخرى مثل ذلك ، ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بها منكبيه كما

كبر عند افتتاح الصلاة ، ثم يصنع ذلك في بقية صلاته حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخر رجله اليسرى وقعد متوركا على شقه الأيسر ، قالوا صدقت هكذا كان يصلي . (صحيح)

2847_ عن عباس بن سهل الساعدي أنه كان في مجلس كان فيه أبوه وكان من أصحاب النبي وفي المجلس أبو هريرة وأبو أسيد وأبو حميد الساعدي من الأنصار وأنهم تذاكروا الصلاة فقال أبو حميد أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ، قالوا فأرنا ، قال فقام يصلي وهم ينظرون فبدأ يكبر ورفع يديه حذاء المنكبين ثم كبر للركوع فرفع يديه أيضا ،

ثم أمكن يديه من ركبتيه غير مقنع ولا مصوب ثم رفع رأسه وقال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ، ثم رفع يديه ثم قال الله أكبر فسجد فانتصب على كفيه وركبتيه وصدور قدميه وهو ساجد ، ثم كبر فجلس وتورك إحدى رجليه ونصب قدمه الأخرى ثم كبر فسجد الأخرى فكبر فقام ولم يتورك ، ثم عاد فركع الركعة الأخرى وكبر كذلك ،

ثم جلس بعد الركعتين حتى إذا هو أراد أن ينهض للقيام كبر ثم ركع الركعتين الأخيرتين فلما سلم سلم عن يمينه سلام عليكم ورحمة الله وسلم عن شماله سلام عليكم ورحمة الله . قال الحسن بن الحر وحدثني عيسى أن مما حدثه أيضا في المجلس في التشهد أن يضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ثم يشير في الدعاء بإصبع واحدة . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الحافظ في التلخيص (1 / 223) وللحديث طرق عن أبي حميد سمى في بعضها من العشرة محمد بن مسلمة وأبو أسيد وسهل بن سعد ، وهذه رواية ابن ماجه من حديث عباس بن سهل بن سعد عن أبيه ، ورواه ابن خزيمة من طرق أيضا)

2848_ عن عباس بن سهل قال اجتمع أبو حميد وأبو أسيد الساعدي وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله فقال أبو حميد أنا أعلمكم بصلاة رسول الله فذكره مختصرا . (صحيح)

2849 _ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا كبر للصلاة جعل يديه حذو منكبيه وإذا ركع فعل مثل ذلك وإذا رفع للسجود فعل مثل ذلك وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك . وفي رواية قال ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود . (صحيح)

2850_ عن أبي هريرة قال رأيت رسول الله يرفع يديه في الصلاة حذو منكبيه حين يفتتح الصلاة وحين يركع وحين يسجد . (صحيح)

2851_ عن وائل بن حجر قال قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله كيف يصلي ، قال فقام رسول الله فاستقبل القبلة فكبر فرفع يديه حتى حاذتا أذنيه ثم أخذ شماله بيمينه فلما أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك ثم وضع يديه على ركبتيه ، فلما رفع رأسه من الركوع رفعهما مثل ذلك ،

فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من بين يديه ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة ورأيته يقول هكذا وحلق بشر الإبهام والوسطى وأشار بالسبابة . (صحيح)

قال الأعظمي (قال ابن الجوزي ولم يثبت عن أحد من الصحابة أنه لم يرفع وكان ابن عمر إذا رأى رجلا لا يرفع يديه كلما خفض ورفع حَصَبَهُ حتى يرفع)

2852_ عن جابر بن عبد الله كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك ويقول رأيت رسول الله فعل مثل ذلك . ورفع إبراهيم بن طهمان يديه إلى أذنيه . (صحيح)

2853_ عن الذيال بن حرملة قال سألت جابر بن عبد الله الأنصاري كم كنتم يوم الشجرة ؟ قال كنا ألفا وأربعمائة ، قال وكان رسول الله يرفع يديه في كل تكبيرة من الصلاة . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (وأما قصة عدد أصحاب النبي في الحديبية فقد ثبتت بأسانيد صحاح ستأتي في موضعها إن شاء الله تعالى)

2854_ عن محمد السلمي قال صليت خلف أبي النعمان محمد بن الفضل فرفع يديه حين افتتح الصلاة وحين ركع وحين رفع رأسه من الركوع ، فسألته عن ذلك فقال صليت خلف حماد بن زيد فرفع يديه حين افتتح الصلاة وحين ركع وحين رفع رأسه من الركوع ،

فسألته عن ذلك فقال صليت خلف أيوب السختياني فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، فسألته فقال رأيت عطاء بن أبي رباح يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، فسألته فقال صليت خلف عبد الله بن الزبير فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ،

فسألته فقال عبد الله بن الزبير صليت خلف أبي بكر الصديق رضي الله عنه فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، وقال أبو بكر صليت خلف رسول الله صليت خلف رسول الله فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع . (صحيح)

2855_ عن علي بن أبي طالب عن رسول الله أنه إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وإذا أراد أن يركع ويصنعه إذا رفع من الركوع ، ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد ، وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك وكبر . (صحيح)

قال الأعظمي (ونقل الزيلعي في نصب الراية (1 / 412) عن صاحب الإمام قال ورأيت في علل الخلال عن إسماعيل بن إسحاق الثقفي قال سئل أحمد عن حديث علي هذا فقال صحيح . وقال وقوله وإذا قام من السجدتين يعني الركعتين)

2856_ عن أنس بن مالك أن رسول الله كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة وإذا ركع . وفي رواية إذا رفع رأسه من الركوع وإذا سجد . (صحيح)

قال الأعظمي (.. ولكن لا يمنع هذا أن النبي فعل ذلك مرة أو مرتين كما سبق إلا أنه لم يداوم عليه فكأن آخر أمره ترك الرفع عند السجود والقيام منه وبين السجدتين ، ولذا ادعى الطحاوي وغيره الإجماع على أن لا يرفع بين السجدتين)

2857_ عن أبي موسى الأشعري قال هل أريكم صلاة رسول الله ؟ فكبر فرفع يديه ثم كبر فرفع يديه للركوع ثم قال سمع الله لمن حمده فرفع يديه ثم قال هكذا فاصنعوا ، ولا يرفع بين السجدتين . (صحيح)

قال الأعظمي (وبعد أن روى البخاري في جزء رفع اليدين (1) حديث علي بن أبي طالب من طريق ابن أبي الزناد قال وكذلك يروي عن سبعة عشر نفسا من أصحاب النبي أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع وعند الرفع ،

منهم أبو قتادة الأنصاري وأبو أسيد الساعدي البدري ومحمد بن مسلمة وسهل بن سعد الساعدي وعبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وأنس بن مالك خادم رسول الله وأبو هريرة الدوسي وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن الزبير بن العوام القرشي ووائل بن حجر الحضرمي ومالك بن الحويرث وأبو موسى الأشعري وأبو حميد الساعدي الأنصاري وعمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأم الدرداء رضي الله عنهم .

وقال البيهقي في سننه (2 / 75) بعد أن ذكر قول البخاري وقد روينا عن هؤلاء وعن أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وجابر بن عبد الله الأنصاري وعقبة بن عامر الجهني وعبد الله بن جابر البياضي .

قلت ومن هؤلاء من كان مع أبي حميد الساعدي عندما صلى مثل صلاة رسول الله فكان منهم أبو قتادة والحارث بن ربعي ومحمد بن مسلمة وسهل بن سعد وأبو أسيد وغيرهم . ثم اعلم أن حديث رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام وعند الركوع وعند الرفع منه متواتر عن النبي . وقد ذكر العراقي في تقريب الأسانيد أنه مروي عن خمسين من الصحابة منهم العشرة المبشرة .

إلا أن فيه رواة الرفع عند الافتتاح فقط ولذا يرى الشوكاني وغيره أن رواة الرفع عند الركوع والرفع منه نحو عشرين تقريبا . وقال الأوزاعي هذا ما اجتمع عليه علماء الحجاز والشام والبصرة . وقال البخاري يروي عدة من أهل الحجاز والعراق والشام والبصرة واليمن .

وقال محمد بن نصر المروزي لا نعلم مصرا من الأمصار تركوا بأجمعهم رفع اليدين عند الخفض والرفع في الصلاة إلا أهل الكوفة فكلهم لا يرفع إلا في الإحرام . انظر طرح التثريب (2 / 252 -255) . وفيما ذكرنا من أحاديث بعض هؤلاء فيه كفاية عن أحاديث بعضهم التي لا تخلو من مقال إلا أنه لم يثبت عن أحد من أصحاب النبي كما قال البخاري أنه لا يرفع يديه وليس أسانيده أصح من رفع الأيدي جزء رفع اليدين (ص 166) . وقال وفيما ذكرنا كفاية لمن يفهمه إن شاء الله تعالى (ص 106) .

وقول البخاري وليس أسانيده أصح من رفع الأيدي إشارة إلى رد ما أخرجه ابن أبي شيبة (1 / 236) عن عبد الله بن مسعود وعلي وأصحابهما وما رواه غيره عن ابن عمر بأنهم ما كانوا يرفعون أيديهم إلا في التكبيرة الأولى من الصلاة ، ففي قوله إشارة واضحة بأن أحاديث الثبوت أولى من أحاديث النفي)

2858_ عن النعمان بن أبي عياش قال لكل شيء زينة وزينة الصلاة أن ترفع يديك إذا كبرت وإذا ركعت وإذا رفعت رأسك من الركوع . (صحيح)

_ باب من قال لا يسن رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه

2859_ عن جابر بن سمرة قال خرج علينا رسول الله فقال ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس ، اسكنوا في الصلاة . (صحيح)

قال الأعظمي (إلا أنه لم يرد به المنع من رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه ، لأنه جاء تفسيره في صحيح مسلم نفسه وهو قول جابر بن سمرة قال كنا إذا صلينا مع رسول الله قلنا السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله وأشار إلى الجانبين فقال رسول الله علام تؤمئون بأيديكم كأنها أذناب خيل شمس ، إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله .

وقال أيضا صليت مع رسول الله فكنا إذا سلمنا قلنا بأيدينا السلام عليكم السلام عليكم ، فنظر إلينا رسول الله فقال ما شأنكم ؟ تشيرون بأيديكم كأنها أذناب خيل شمس إذا سلم أحدكم فليلتفت إلى صاحبه ولا يومئ بيده . وقوله شمس بضم الأول وسكون الثاني جمع شموس وهو النفور من النواب الذي لا يستقر لشغبه وحدته)

2860_ عن ابن مسعود قال ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ؟ فصلى فلم يرفع يديه إلا في أول مرة . (حسن)

2861_ عن البراء أن النبي كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب من أذنيه ثم لا يعود . (حسن)

(اختلف في هذا الحديث والأكثرون أنه ضعيف والأقرب عندي أنه حسن وإنما الكلام في العمل به لِمَا تواتر أن النبي كان يرفع يديه أيضا فيما سوي أول مرة فلعل ذلك كان لعذر أو لبيان أنه جائز)

قال الأعظمي (وعلى فرض ثبوت الصحة فإن المثبت مقدم على النافي وقد صحت الأحاديث الكثيرة في إثبات رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه وعند القيام إلى الركعة الثالثة ، فلا يجوز

ترك العمل على هذه الأحاديث الصحيحة المخرجة في الصحيحين وغيرهما لحديث ابن مسعود لاحتمال خطأ بعض الرواة ،

سواء كان ذلك من سفيان كما قال أبو حاتم والبخاري أو من تلميذه والراوي عنه وهو وكيع كما قال غيرهما ، ومن الجائز كما قال ابن الجوزي في التحقيق (3 / 25) أن يكون علقمة لم يضبط أو ابن مسعود قد خفي عليه هذا من رسول الله كما خفي على غيره مثل نَسْخَ التَّطبِيق .

ونقل الزيلعي (1 / 397) عن صاحب التنقيح (2 / 140 – 141) أنه قال قال الفقيه أبو بكر بن إسحاق وليس في نسيان ابن مسعود لذلك ما يستغرب قد نسي ابن مسعود من القرآن ما لم يختلف المسلمون فيه بعد وهي المعوذتان ، ونسي ما اتفق العلماء على نسخه كالتطبيق ، ونسي كيف قيام الاثنين خلف الإمام ،

ونسي ما لم يختلف العلماء فيه أن النبي صلى الصبح يوم النحر في وقتها ، ونسي كيف جمع النبي بعرفة ، ونسي ما لم يختلف العلماء فيه من وضع المرفق والساعد على الأرض في السجود ، ونسي كيف كان يقرأ النبي (وما خلق الذكر والأنثى) ، وإذا جاز على ابن مسعود أن ينسى مثل هذا في الصلاة كيف لا يجوز مثله في رفع اليدين)

2862_ عن أبي هريرة عن النبي قال من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له . (مكذوب)

2863_ عن أنس عن النبي قال من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له . (مكذوب)

_ باب ما يقول بعد التكبير

2864_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يسكت بين التكبير وبين القراءة إسكاتة هنية ، فقلت بأبي وأمي يا رسول الله إسكاتك بين التكبير والقراءة ما تقول ؟ قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ،

اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدَّنَس ، اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد . وفي رواية بلفظ اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد . وقال كان رسول الله إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت . (صحيح)

2865_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت . (صحيح)

قال الأعظمي (قال البيهقي وهو حديث صحيح ويحتمل أنه أراد به أنه لا يسكت في الثانية كسكوته في الأولى للاستفتاح)

2866_ عن علي بن أبي طالب عن رسول الله أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ،

واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت ، لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت استغفرك

وأتوب إليك ، وإذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي ، وإذا رفع قال اللهم ربنا لك الحمد ملأ السماوات وملأ الأرض وملأ ما بينهما وملأ ما شئت من شيء بعد ،

وإذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين ، ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله أنا بك وإليك أي التجائي وانتمائي إليك وتوفيقي بك)

2867_ عن أنس أن رجلا جاء فدخل الصف وقد حفزه النفس فقال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ، فلما قضى رسول الله صلاته قال أيكم المتكلم بالكلمات ؟ فأرم القوم فقال أيكم المتكلم بها ؟ فإنه لم يقل بأسا ، فقال رجل جئت وقد حفزني النفس فقلتها ، فقال لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها أيهم يرفعها . (صحيح)

2868_ عن ابن عمر قال بينما نحن نصلي مع رسول الله إذ قال رجل من القوم الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا فقال رسول الله من القائل كلمة كذا وكذا ؟ فقال رجل من القوم أنا يا رسول الله ، قال عجبت لها فتحت لها أبواب السماء . (صحيح)

2869_ عن سمرة بن جندب وعمران بن حصين أنهما تذاكرا فحدث سمرة بن جندب أنه حفظ عن رسول الله سكتتين سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من قراءة (غير المغضوب عليهم ولا الضالين

) فحفظ ذلك سمرة وأنكر عليه عمران بن حصين ، فكتبا في ذلك إلى أبي بن كعب وكان في كتابه إليهما أو في رده إليهما أن سمرة قد حفظ . (صحيح)

قال الأعظمي (وقد روي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح ومكحول الشامي في قراءة المأموم فاتحة الكتاب في سكتة الإمام . قال الترمذي وهو قول غير واحد من أهل العلم يستحبون للإمام أن يسكت بعدما يفتتح الصلاة وبعد الفراغ من القراءة ، وبه قال أحمد وإسحاق وأصحابنا . ... وجمع بعض أهل العلم هذه السكتات فقالوا هي ثلاثة ،

الأولى بعد تكبيرة الإحرام لدعاء الاستفتاح ، الثانية بعد الفاتحة ليقرأ المأموم سورة الفاتحة ، والثالثة بعد قراءة السورة قبل الركوع وتكون خفيفة لترويح النفس فقط ، ولذا قال الأوزاعي والشافعي وأبو ثور حق على الإمام أن يسكت سكتة بعد التكبيرة الأولى وسكتة بعد فراغه بقراءة فاتحة الكتاب وبعد الفراغ بالقراءة ليقرأ من خلفه بفاتحة الكتاب . انظر الاستذكار (4 / 238))

_ باب الاستفتاح بقوله سبحانك اللهم وبحمدك

2870_ عن عمر بن الخطاب أنه كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك . (صحيح)

2871_ عن أبي سعيد قال كان رسول الله إذا قام من الليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ، ثم يقول لا إله إلا الله ثلاثا ثم يقول الله أكبر كبيرا ثلاثا ، أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه ثم يقرأ . (صحيح لغيره)

2872_ عن عائشة قالت كان النبي إذا افتتح الصلاة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك . (صحيح)

2873_ عن أنس قال كان رسول الله إذا افتتح الصلاة كبر ثم رفع يديه حتي يحاذي إبهاميه أذنيه ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالي جدك ولا إله غيرك . (صحيح لغيره)

2874_ عن ابن مسعود قال كان رسول الله يعلمنا إذا استفتحنا الصلاة أن نقول اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالي جدك ولا إله غيرك . (حسن لغيره)

2875_ عن جبير بن مطعم أن النبي كان إذا افتتح الصلاة قال الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا ثلاث مرات ، اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفخه . (حسن) قال عمرو بن مرة المرادي نفثه الشعر ونفخه الكبر وهمزه الموتة .

2876_ عن ابن مسعود عن النبي قال إن أحب الكلام إلى الله أن يقول العبد سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ، وإن أبغض الكلام إلى الله أن يقول الرجل للرجل اتق الله فيقول عليك نفسك . (صحيح)

_ باب ما جاء في وضع اليمين على الشمال

2877_ عن سهل بن سعد قال كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمني على ذراعه اليسرى في الصلاة . قال أبو حازم لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله كان الناس يؤمرون هذا حكمه الرفع لأنه محمول على أن الآمر لهم بذلك هو النبي ، وقوله ينمي ذلك بفتح أوله وسكون النون وكسر الميم قال أهل اللغة نميت الحديث إلى غيري رفعته وأسندته ، صرح بذلك معن بن عيسي وابن يونس عن الإسماعيلي والدارقطني ، وزاد ابن وهب ثلاثتهم عن مالك بلفظ يرفع ذلك ،

ومن اصطلاح أهل الحديث إذا قال الراوي ينميه فمراده يرفع ذلك إلى النبي ولو لم يقيده . انظر الفتح (2 / 225) . وقوله على ذراعه اليسرى فإنه يستلزم منه وضعهما على الصدر وهو الصحيح الثابت عن رسول الله وما روي عن وضعهما فوق السرة فهو ضعيف ، وأنصح هنا بالرجوع إلى كتاب فتح الغفور في وضع الأيدي على الصدور للعلامة الشيخ محمد حياة السندي بتحقيقي الطبعة الثالثة عام 1419 هـ بالمدينة النبوية)

(وأقول حديث وضع اليد علي السرة مختلف فيه ولكن تواتر عن النبي وضع اليد علي الصدر لذا فحديث السرة إما منسوخ وإما لعِلَّةٍ تضطر لذلك)

2878_ عن وائل بن حجر أنه رأى النبي رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر - ووصف همام حيال أذنيه - ثم التحف بثوبه ثم وضع يده اليمنى على اليسرى ، فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب ثم رفعهما ثم كبر فركع ، فلما قال سمع الله لمن حمده رفع يديه فلما سجد سجد بين كفيه . (صحيح)

2879_ عن وائل بن حجر قال صليت مع رسول الله ووضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره . (صحيح)

2880_ عن ابن مسعود أنه كان يصلي فوضع يده اليسرى على اليمنى فرآه النبي فوضع يده اليمنى على اليسرى . (صحيح لغيره)

2881_ عن جابر قال مر رسول الله برجل وهو يصلي وقد وضع يده اليسرى على اليمين فانتزعها ووضع اليمني على اليسرى . (صحيح لغيره)

2882_ عن الحارث بن غطيف قال ما نسيت من الأشياء لم أنس أني رأيت رسول الله واضعا يمينه على شماله في الصلاة . (صحيح)

2883_ عن ابن عباس عن النبي قال إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نعجل الإفطار ونؤخر السحور وأن نضرب بأيماننا على شمائلنا . (صحيح)

_ باب ما جاء في التعوذ قبل القراءة

قال تعالي (فإذا قرأتَ القرآنَ فاستَعِذ بالله من الشيطان الرجيم) (النحل / 98)

قال الأعظمي (إن الاستعاذة تدفع الوسوسة كما في قوله تعالى (وإما ينزغنك من الشيطان نَزغٌ فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم) (فصلت / 36) (وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين ، وأعوذ بك ربِّ أن يَحضُرُون) ، فقالت طائفة من أهل العلم نتعوذ بعد القراءة واعتمدوا على ظاهر سياق الآية ولدفع الإعجاب بعد فراغ العبادة ،

والمشهور الذي عليه جمهور أهل العلم أن الاستعاذة لدفع الوسواس فيها إنما تكون قبل التلاوة ، ومعنى الآية عندهم (فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) أي إذا أردت القراءة كقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم) أي إذا أردتم القيام ، وفي الاستعاذة أحاديث كثيرة يأتي ذِكرها في الأذكار والأدعية)

_ باب البداءة بفاتحة الكتاب قبل السورة

2884_ عن أنس قال إن النبي وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين ، وقال فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم . وفي رواية قال فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون في أول القراءة بسم الله الرحمن الرحيم ولا في آخرها (صحيح)

2885_ عن أنس قال قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إذا افتتح الصلاة . (صحيح)

2886_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت . (صحيح)

2887_ عن عائشة قالت كان رسول الله يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين . (صحيح)

قال الأعظمي (هذا هو الصواب أنهم كانوا يستفتحون الصلاة به (الحمد لله رب العالمين) وأما ما روي بقراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) فكلها معلولة)

(وأقول في هذا تعنت شديد فقد رويت تلك الأحاديث من طرق كثيرة جدا تقطع بثبوتها وتثبت أن لها أصلا عن النبي .

وانظر كتاب رقم (474) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة من ثلاث وثلاثين (33) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (540) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من (16) طريقا عن النبي ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم ضعفه وشذوذه))

2888_ عن نعيم بن عبد الله المجمر قال صليت خلف أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم قبل أم القرآن . (صحيح)

2889_ عن ابن عباس قال كان النبي يفتتح صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم . (صحيح)

2890_ عن يزيد بن عبد الله بن مغفل قال سمعني أبي وأنا أقرأ فقال أي بني محدث إياك والحدث ، قال ولم أر أحدا من أصحاب رسول الله كان أبغض إليه الحدث في الإسلام منه ، قال وقد صليت مع النبي ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان فلم أسمع أحدا منهم يقولها فلا تقلها إذا أنت صليت فقل الحمد لله رب العالمين . (حسن)

_ باب ما جاء في القراءة آية آية

2891_ عن سلمة قالت كان رسول الله يقطع قراءته يقول (بسم الله الرحمن الرحيم) ثم يقف ثم يقول (الحمد لله رب العالمين) ثم يقف ثم يقول (الرحمن الرحيم) ثم يقف ثم يقول (مالك يوم الدين) هكذا يقطعه قراءته آية آية . (صحيح)

2892_ عن أم سلمة أن النبي قرأ في الصلاة (بسم الله الرحمن الرحيم) فعدها آية (الحمد لله رب العالمين) آيتين (وإياك نستعين) وجمع خمس أصابعه . (صحيح)

_ باب وجوب قراءة سورة الفاتحة

2893_ عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب .(صحيح)

2894_ عن عبادة عن النبي قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعِدًا . (صحيح)

2895_ عن عبادة عن النبي قال لا تجزئ صلاة لا يقرأ الرجل فيها فاتحة الكتاب . (صحيح)

2896_ عن عبادة بن الصامت قال كنا خلف رسول الله في صلاة الفجر فقرأ رسول الله فثقلت عليه القراءة فلما فرغ قال لعلكم تقرأون خلف إمامكم ، قلنا نعم هذا يا رسول الله ، قال لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها . (صحيح)

2897_ عن نافع بن محمود قال أبطأ عبادة بن الصامت عن صلاة الصبح فأقام أبو نعيم المؤذن الصلاة فصلى أبو نعيم بالناس وأقبل عبادة وأنا معه حتى صففنا خلف أبي نعيم وأبو نعيم يجهر

بالقراءة ، فجعل عبادة يقرأ أم القرآن فلما انصرف قلت لعبادة سمعت تقرأ بأم القرآن وأبو نعيم يجهر ، قال أجل صلى بنا رسول الله بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة ،

فالتبست عليه القراءة فلما انصرف أقبل علينا بوجهه وقال هل تقرؤون إذا جهرت بالقراءة ؟ فقال بعضنا إنا نصنع ذلك ، قال فلا وأنا أقول ما لي ينازعني القرآن ، فلا تقرؤوا بشيء من القرآن إذا جهرت إلا بأم القرآن . (صحيح)

2898_ عن عبادة بن الصامت قال صلى بنا رسول الله بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة فقال لا يقرأن أحد منكم إذا جهرت بالقراءة إلا بأم القرآن . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله هذا بتشديد الذال وتنوينها أي يهذ هذا.والهذُّ شدة الإسراع)

2899_ عن أبي هريرة عن النبي قال من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خِدَاج فهي خداج فهي خداج غير تام . قال أبو السائب فقلت يا أبا هريرة إني أحيانا أكون وراء الإمام ، قال فغمز ذراعي ثم قال اقرأ بها في نفسك يا فارسي فإني سمعت رسول الله يقول قال الله قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل ،

قال رسول الله اقرؤا يقول العبد (الحمد لله رب العالمين) يقول الله حَمِدَنِي عبدي ، ويقول العبد (الرحمن الرحيم) يقول الله أثنى عليَّ عبدي ، ويقول العبد (مالك يوم الدين) يقول الله مجدني عبدي ، يقول العبد (إياك نعبد وإياك نستعين) فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل ، يقول العبد (اهدنا الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل . (صحيح)

2900_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب . (صحيح)

2901_ عن أبي هريرة أن رسول الله انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي منكم أحد آنفا ؟ فقال رجل نعم أنا يا رسول الله ، فقال رسول الله إني أقول ما لي أنازع القرآن . فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله فيما جهر فيه رسول الله بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله . (صحيح)

قال الأعظمي (واختلف الرواة على الزهري في قوله فانتهى الناس هل هو من كلام أبي هريرة أو من كلام الزهري ، فقال معمر عن الزهري قال أبو هريرة فانتهى الناس ، ورواه الأوزاعي عن الزهري قال فيه قال الزهري فاتعظ المسلمون بذلك فلم يكونوا يقرأون معه فيما يجهر به ، قال أبو داود سمعت محمد بن يحيى بن فارس قال قوله فانتهى الناس من كلام الزهري ،

وقد رجح البخاري أن يكون ذلك من كلام الزهري كما قال أبو داود ، وهو الذي رجحه أيضا البيهقي في معرفة السنن والسنن الكبري (2 / 157 - 159) لأن أبا هريرة نفسه كان يفتي بقراءة الفاتحة في نفسه خلف الإمام سواء جهر فيها الإمام أو أخفى)

2902_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إنما جعل الإمام ليُؤتَمَّ به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا ، وإذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين ، وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد ، وإذا سجد فاسجدوا ، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا . (صحيح)

قال الأعظمي (.. وأما قول أبي داود الوهم عندي من أبي خالد فرد عليه المنذري وغيره بأن أبا خالد وهو سلمان بن حيان ثقة احتج به الشيخان كما أنه لم ينفرد بها بل تابعه محمد بن سعد الأنصاري وهو ثقة ، عند النسائي (923) قال النسائي كان المخرمي يقول هو ثقة يعني محمد بن سعد الأنصاري .

وعلى فرض ثبوته لابد أن نفسر الحديث حتى لا يتعارض بعضه ببعض فقوله وإذا قرأ فأنصتوا أي استمعوا إلى قراءته ولا تقرأوا إذا قرأ فإذا سكت فاقرؤا لأنه ثبت أن النبي كان يسكت سكتين مكتة بعد التكبير وسكتة بعد قراءة سورة الفاتحة . واستحبه صاحب المغني ونقل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن للإمام سكتتان فاغتنموا فيهما القراءة بفاتحة الكتاب (المغني / 1 / 266) . قلت وهذا من أحسن أوجه التوفيق جمعا بين الأحاديث الصحيحة في قراءة سورة الفاتحة)

2903_ عن محمد بن أبي عائشة عن رجل من أصحاب النبي عن النبي قال لعلكم تقرؤن والإمام يقرأ ؟ مرتين أو ثلاثا ، فقالوا يا رسول الله إنا لنفعل ، قال فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب . (صحيح)

2904_ عن أنس بن مالك أن النبي صلى بأصحابه فلما قضى صلاته أقبل عليهم بوجهه فقال أتقرؤون في صلاتكم خلف الإمام والإمام يقرأ ؟ فسكتوا ، فقالها ثلاث مرات فقال قائل أو قائلون إنا لفعل ، قال فلا تفعلوا وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه . (صحيح)

2905_ عن رفاعة بن رافع أن رجلا دخل المسجد فذكر قصته فقال له النبي إذا قمت فتوجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء الله أن تقرأ . (صحيح)

2906_ عن أبي السائب عن رجل من أصحاب النبي قال صلى رجل والنبي ينظر إليه فلما قضى صلاته قال ارجع فصل فإنك لم تصل ثلاثا فقام الرجل فلما قضى صلاته قال النبي ارجع فصل ثلاثا ، قال فحلف له كيف ؟ اجتهدت كذا ، فقال له ابدأ فكبر ونحمد الله وتقرأ بأم القرآن ثم تركع فذكر الحديث . (صحيح)

2907_ عن أبي موسى قال خطبنا رسول الله فبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا وقال فيما قال إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم فإذا كبر فكبروا وإذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين يجبكم الله فذكر الحديث . (صحيح)

2908_ عن أبي موسي بنحو الحديث السابق وقال فيه وإذا قرأ فأنصتوا . (صحيح)

2909_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج فهي خداج . (صحيح)

2910_ عن عائشة قالت سمعت رسول الله يقول كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج . (صحيح)

قال الأعظمي (وأما ما روي عن جماعة من الصحابة من كان له إمام فقراءته قراءة له فكلها ضعيفة)

(وأقول هذا تعنت شديد غريب فقد رويت تلك الأحاديث من طرق كثيرة وفيها طرق حسنة بل وفيها ما جعله بعض الأئمة صحيحا بذاته فكيف لا يكون مجموعها حسناً علي الأقل !)

_ باب ما زاد على سورة الفاتحة فهو حسن

2911_ عن أبي هريرة قال في كل صلاة يقرأ فما أسمعنا رسول الله أسمعناكم وما أخفى عنا أخفينا عنكم وإن لم تزد على أم القرآن أجزأت وإن زدت فهو خير . فقال له رجل إن لم أزد على أم القرآن ؟ فقال إن زدت عليها فهو خير وإن انتهيت إليها أجزأت عنك . (صحيح)

2912_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا صلاة إلا بقراءة . قال أبو هريرة فما أعلن رسول الله أعلناه لكم وما أخفاه أخفيناه لكم . (صحيح)

قال الأعظمي (والمقصود بالقراءة هنا قراءة الفاتحة التي لا تصح الصلاة إلا بها وأما ما زاد عليها فهو مستحب ، هذا الذي يدل عليه الأحاديث الصحيحة وعليه جمهور أهل العلم مالك والشافعي وأحمد وغيرهم)

2913_ عن أبي هريرة قال قال لي رسول الله اخرج فناد أنه لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد . وفي لفظ لا صلاة إلا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب فما زاد . (صحيح لغيره)

2914_ عن أبي سعيد الخدري قال أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر . (صحيح)

قال الأعظمي (جعل بعض المحدثين هذا الحديث شبيها بقوله للمسيء صلاته فاقرأ ما تيسر من القرآن أي بعد الفاتحة جَمعاً بين الروايات لأن ضم السورة مع الفاتحة ليس بواجب في قول الجمهور بل هو مستحب وبه قال مالك والشافعي وأحمد)

2915_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة الحمد لله وسورة في فريضة أو غيرها . (صحيح لغيره)

2916_ عن رفاعة بن رافع قال جاء رجل ورسول الله في المسجد فذكر الحديث في إساءته للصلاة ثم ذكر توجيه النبي له وجاء فيه ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء الله أن تقرأ . (صحيح)

2917_ عن جابر بن عبد الله قال كان معاذ يصلي مع رسول الله العشاء ثم يرجع فيصلي بأصحابه ثم ذكر قصة معاذ قال قال النبي للفتي وكيف تصنع يا ابن أخي إذا صليت ؟ قال أقرأ بفاتحة الكتاب وأسأل الله الجنة وأعوذ به من النار وإني لا أدري ما دندنتك ولا دندنة معاذ ، فقال رسول الله إني ومعاذ حول هاتين أو نحو هذا . (صحيح)

2918_ عن ابن عباس أن رسول الله صلى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بفاتحة الكتاب . (حسن)

قال الأعظمي (وحديث عبادة بن الصامت في الصحيحين وغيرهما لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب يفهم منه أن من قرأ فاتحة الكتاب صحت صلاته ، والأخذ بمفهوم المخالفة فيه خلاف معروف بين أهل العلم)

_ باب لا يجهر المأموم بالقراءة خلف الإمام

2919_ عن عمران بن حصين قال صلى بنا رسول الله صلاة الظهر أو العصر فقال أيكم قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى ؟ فقال رجل أنا ولم أرد بها إلا الخير ، قال قد علمت أن بعضكم خالجنيها . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله خالجنيها أي جاذبنيها والخلج الجذب ، وهذا وقوله نازعنيها سواء ، وإنما أنكر عليه محاذاته في قراءة السورة حتى تداخلت القراءتان وتجاذبنا ، كذا قال الخطابي . وقال النووي في شرح مسلم والإنكار عليه في جهره أو رفع صوته بحيث أسمع غيره لا عن أصل القراءة . انتهى . وعليه يحمل قول زيد بن ثابت لا أقرأ مع الإمام في شيء وفي رواية لا قراءة مع الإمام في شيء أي الجهر بالقراءة مع الإمام)

2920_ عن ابن مسعود قال كان الناس يجهرون بالقرآن خلف رسول الله فقال لهم رسول الله خلطتم عليَّ القرآن . (صحيح)

قال الأعظمي (... لأنه موافق لما رواه الثقات من جهر الناس بالقراءة خلف رسول الله فإنه لم يخلط عليه إلا بالجهر فمنعوا من ذلك وأجيز لهم أن يقرؤا في أنفسهم ، وبه بوبه الإمام البخاري في جزء القراءة قائلا باب لا يجهر خلف الإمام بالقراءة)

_ باب ما جاء في الجهر بآمين للإمام والمأموم فيما يجهر فيه بالقراءة وإخفاؤها فيما يخفي فيه

2921_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا قال الإمام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2922_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح) قال ابن شهاب وكان رسول الله يقول آمين .

2923_ عن نعيم المجمر قال صلى بنا أبو هريرة حتى بلغ ولا الضالين قال آمين فقال الناس آمين ثم قال والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله . (صحيح)

قال الأعظمي (قال ابن خزيمة في قول النبي إذا أمن الإمام فأمنوا ما بان وثبت أن الإمام يجهر بآمين ، إذ معلوم عند من يفهم العلم أن النبي لا يأمر المأموم أن يقول أمين عند تأمين الإمام إلا والمأموم يعلم أن الإمام يقوله ،

ولو كان الإمام يسِرُّ آمين لا يجهر به لم يعلم المأموم أن إمامه قال آمين أو لم يقله ، ومحال أن يقال للرجل إذا قال فلان كذا فقل مثل مقالته وأنت لا تسمع مقالته ، هذا عين المحال وما يتوهمه عالم أن النبي يأمر المأموم أن يقول آمين إذا قاله إمامه وهو لا يسمع تأمين إمامه (2 / 286))

2924_ عن أبي هريرة قال كان النبي إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته وقال آمين .(صحيح لغيره)

2925_ عن أبي هريرة قال ترك الناس التأمين وكان رسول الله إذا قال (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) قال آمين حتى يسمعها أهل الصف الأول فيرتج بها المسجد . (حسن)

2926 _ عن ابن عمر وأبي هريرة أن رسول الله كان إذا قال (ولا الضالين) قال آمين يرفع بها صوته . (حسن لغيره)

2927_ عن أبي موسى الأشعري قال إن رسول الله خطبنا فبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فقال إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم فإذا كبر فكبروا وإذا قال (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين يجِبْكُم الله فذكر الحديث . (صحيح)

2928_ عن وائل بن حجر قال سمعت النبي قرأ (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقال آمين ومد بها صوته . وفي رواية قال ورفع بها صوته . (صحيح)

2929_ عن وائل بن حجر قال صليت مع النبي فلما قال قال آمين فسمعناها . (صحيح لغيره)

2930_ عن علي بن أبي طالب قال سمعت رسول الله إذا قال (ولا الضالين) قال آمين ورفع بها صوته . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (وفي هذه الأحاديث دليل على أن السنة في حق الإمام أن يرفع صوته بآمين ويتبعه من خلفه وهو قول غير واحد من أصحاب النبي . قال عطاء بن أبي رباح أدركت مائتين من أصحاب رسول الله في هذا المسجد يعني المسجد الحرام إذا قال الإمام (ولا الضالين) رفعوا أصواتهم بآمين . أخرجه ابن حبان في الثقات (6 / 265) .

وذكر الحافظ ابن القيم في إعلام الموقعين (2 / 431) قال الربيع سئل الشافعي عن الإمام هل يرفع صوته بآمين ؟ قال نعم ويرفع بها من خلفه أصواتهم ، فقلت وما الحجة ؟ قال أخبرنا مالك وذكر حديث أبي هريرة المتفق على صحته ثم قال ففي قول رسول الله إذا أمن الإمام فأمنوا دلالة على أنه أمر الإمام أن يجهر بآمين ،

لأن من خلفه لا يعرفون وقت تأمينه إلا أن يسمع تأمينه ، ثم بينه ابن شهاب فقال كان رسول الله يقول آمين ، فقلت للشافعي فإنا نكره للإمام أن يرفع صوته بآمين ، فقال هذا خلاف ما روي صاحبنا وصاحبكم عن رسول الله .

وكان أبو هريرة يقول للإمام لا تسبقني بآمين وكان يؤذن له . أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء كنت أسمع الأئمة ابن الزبير ومن بعده يقولون آمين ومن خلفهم آمين حتى إن للمسجد للجة . وقوله كان أبو هريرة يقول للإمام لا تسبقني بآمين يريد ما ذكره البيهقي بإسناده عن أبي رافع أن أبا هريرة كان يؤذن لمروان بن الحكم فاشترط أن لا يسبقه ب(ولا الضالين) حتى يعلم أنه قد وصل الصف ،

فكان مروان إذا قال قال أبو هريرة آمين يمد بها صوته وقال إذا وافق تأمين أهل الأرض تأمين أهل السماء غفر لهم . انتهى كلام ابن القيم . وقال الترمذي وبه يقول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي والتابعين ومن بعدهم يرون أن الرجل يرفع صوته بالتأمين ولا يخفيها ، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق)

_ باب النهي عن مبادرة الإمام بالتأمين

2931_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يعلمنا يقول لا تبادروا الإمام إذا كبر فكبروا وإذا قال (ولا الضالين) فقولوا آمين وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد . (صحيح)

_ باب ما جاء في فضل التأمين وحسد اليهود عليه وعلى القبلة

2932_ عن عائشة عن النبي قال ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام والتأمين .
(صحيح)

2933_ عن عائشة قالت دخل يهودي على رسول الله فقال السام عليك يا محمد فقال النبي وعليك ، فقالت عائشة فهممت أن أتكلم فعلمت كراهية النبي لذلك فسكتُّ ، ثم دخل آخر فقال السام عليك فقال وعليك فهممت أن أتكلم فعلمت كراهية النبي لذلك ،

ثم دخل الثالث فقال السام عليك فلم أصبر حتى قلت وعليك السام وغضب الله ولعنته إخوان القردة والخنازير أتحبون رسول الله بما لم يحيه الله ، فقال رسول الله إن الله لا يحب الفحش ولا التفحش ، قالوا قولا فرددنا عليهم ، إن اليهود فوم حسد وهم لا يحسدونا على شيء كما يحسدونا على السلام وعلى آمين . (صحيح)

2934_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قال إنهم لا يحسدونا علي شئ كما يحسدونا علي يوم الجمعة التي هدانا الله وضلوا عنها وعلى القبلة التي هدانا الله لها وضلوا عنها وعلي قولنا خلف الإمام آمين . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (441) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (430) صحابيا وإماما منهم و(1000) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر)

2935_ عن ابن عباس عن النبي قال ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على آمين فأكثروا من قول آمين . (حسن)

2936_ عن أنس عن النبي قال إن اليهود يحسدونكم علي السلام والتأمين . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في القراءة في صلاة الصبح

2937_ عن أبي برزة الأسلمي قال كان رسول الله يؤخر العشاء إلى ثلث الليل ويكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يقرأ في صلاة الفجر من المائة إلى الستين. وكان ينصرف حين يعرف بعضنا وجه بعض . (صحيح)

2938_ عن قطبة بن مالك قال صليت وصلى بنا رسول الله فقرأ (ق والقرآن المجيد) حتى قرأ (والنخل باسِقَات) . (صحيح)

2939_ عن عمرو بن حريث أنه سمع النبي يقرأ في الفجر (والليل إذا عسعس) . (صحيح)

2940_ عن عمرو بن حريث قال صليت خلف النبي الفجر فسمعته يقرأ (فلا أقسم بالخُنَّس ، الجوار الكُنَّس) وكان لا يحني رجل منا ظهره حتى يستتم ساجدا . (صحيح)

2941 _ عن جابر بن سمرة قال إن النبي كان يقرأ في الفجر (ق والقرآن المجيد) وكانت صلاته بَعْدُ تخفيفا . (صحيح)

2942_ عن جابر بن سمرة قال كان النبي يقرأ في الظهر ب(والليل إذا يغشى) وفي العصر نحو ذلك وفي الصبح أطول من ذلك . (صحيح)

2943_ عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله يصلي الصلوات كنحو من صلاتكم التي تصلون اليوم ولكنه كان يخفف كانت صلاته أخف من صلاتكم وكان يقرأ في الفجر الواقعة ونحوها من السور . (صحيح)

2944_ عن سماك بن حرب عن رجل من أهل المدينة أنه صلى خلف النبي قال فسمعته يقرأ في صلاة الفجر (ق والقرآن المجيد) و (يس والقرآن الحكيم) . (صحيح)

2945_ عن عبد الله بن السائب قال صلى لنا النبي الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنين حتى جاء ذكر موسى وهارون أو ذكر عيسى أخذت النبي سعله فركع وعبد الله بن السائب حاضر ذلك . (صحيح)

2946_ عن معاذ بن عبد الله أن رجلا من جهينة أخبره أنه سمع النبي يقرأ في الصبح (إذا زلزلت الأرض زلزالها) في الركعتين كلتيهما فلا أدري أنسي رسول الله أم قرأ ذلك عمدا . (صحيح)

قال الأعظمي (وقول الصحابي فلا أدري أنسي رسول الله أم قرأ ذلك عمدا الأصل أن فعل النبي يعد مشروعا وتردد الصحابي بين النسيان والعمد يحكم للعمد إلا إذا قام الدليل على خلاف ذلك ولم أقف على المنع من تكرار سورة واحدة في الركعتين ، ولذا بوب أبو داود وغيره بقوله باب الرجل يعيد سورة واحدة في الركعتين)

2947_ عن ابن عمر قال إن كان رسول الله ليؤمنا في الفجر بالصافات . (صحيح)

2948_ عن أم هشام بنت حارثة قالت ما أخذت (ق والقرآن المجيد) إلا من وراء رسول الله ، كان يصلي بها في صلاة الصبح . (صحيح)

2949_ عن أم هشام قالت أخذت (ق والقرآن المجيد) من في رسول الله يوم الجمعة وهو يقرأ بها على المنبر في كل جمعة . (صحيح)

قال الأعظمي (فلعلها أخذت من وجهين من صلاة الصبح ومن يوم الجمعة على المنبر فروت مرة بالصبح وأخرى بالجمعة فلا منافاة بينهما)

2950_ عن عقبة بن عامر قال كنت أقود برسول الله في السفر فقال رسول الله يا عقبة ألا أعلمك خير سورتين قرئتا ؟ فعلمني قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس فلم يرني سررت بهما جدا فلما نزل لصلاة الصبح صلى بهما صلاة الصبح للناس فلما فرغ رسول الله من الصلاة التفت إليَّ فقال يا عقبة كيف رأيت ؟ . (صحيح)

2951_ عن عقبة بن عامر بنحو الحديث السابق وقال فيه يا عقبة تعوذ بهما فما تعوَّذَ متعوِّذٌ بمثلهما ، قال وسمعته يؤمنا بهما في الصلاة . (صحيح)

2952_ عن شبيب بن أبي روح عن رجل من أصحاب النبي عن النبي أنه صلى صلاة الصبح فقرأ الروم فالتبس عليه فلما صلى قال ما بال أقوام يصلون معنا لا يحسنون الطهور فإنما يلبس علينا القرآن أولئك ، وقال من شهد معنا الصلاة فليحسن الطهور . (صحيح)

_ باب القراءة في الفجر يوم الجمعة

2953_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يقرأ في الجمعة في صلاة الفجر (الم) تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان . (صحيح)

2954_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يقرأ في الصبح يوم الجمعة ب(الم) تنزيل في الركعة الأولى وفي الثانية (هل أتى على الإنسان حِينٌ من الدهر لم يكن شيئا مذكورا) . (صحيح)

2955_ عن ابن عباس أن النبي كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة (الم) تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان حين من الدهر ، وأن النبي كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة والمنافقين . (صحيح)

2956_ عن ابن مسعود أن رسول الله كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة (الم تنزيل) و(هل أتى على الإنسان) . (صحيح)

2957_ عن سعد بن أبي وقاص قال كان رسول الله يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة (الم) تنزيل السجدة و(هل أتي علي الإنسان) . (حسن لغيره)

2958_ عن علي بن أبي طالب أن رسول الله كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة في الركعة الأولي (الم) تنزيل السجدة وفي الركعة الثانية هل أتي علي الإنسان . (صحيح لغيره)

_ باب القراءة في الصبح والظهر والعصر وفي الصلوات الأخرى

2959_ عن أبي قتادة الأنصاري قال كان النبي يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين ، يطول في الأولى ويقصر في الثانية ويسمع الآية أحيانا ، وكان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الصبح ويقصر في الثانية ، قال وفي الركعتين الأخريين بأم الكتاب . (صحيح)

قال الأعظمي (وفي الركعتين الأخريين بأم الكتاب يعني الاقتصار على الفاتحة في الركعتين الأخريين وبه بوب البخاري وفيه رد على من يقول لا يقرأ فيهما شيئا وإنما يسبح . قال ابن خزيمة في تبويبه لهذا الحديث ضد قول من زعم أن المصلي ظهرا أو عصرا مخير بين أن يقرأ في الأخريين منهما بفاتحة الكتاب وبين أن يسبح في الأخرين منهما وخلاف قول من زعم أنه يسبح في الأخريين ولا يقرأ في الأخريين منهما)

2960_ عن أبي مالك الأشعري عن رسول الله أنه كان يسوي بين الأربع ركعات في القراءة والقيام ويجعل الركعة الأولى هي أطولهن لكي يَثُوب الناس ، ويجعل الرجال قدام الغلمان والغلمان خلفهم والنساء خلف الغلمان ، ويكبر كلما سجد وكلما رفع ويكبر كلما نهض بين الركعتين إذا كان جالسا . (صحيح)

قال الأعظمي (وتطويل الركعة الأولى في الرباعيات أو الثنائيات لم يرد في الأحاديث الصحيحة الأخرى وهي كما يأتي فيحمل هذا على أنه كان يفعل أحيانا هكذا وأخرى يسوي بينهما)

2961_ عن جابر بن سمرة قال شكا أهل الكوفة سعدا إلى عمر فعزله واستعمل عليهم عمارا فشكوا حتى ذكروا أنه لا يحسن يصلي فأرسل إليه فقال يا أبا إسحاق إن هؤلاء يزعمون أنك لا تحسن تصلي ، قال أبو إسحاق أما أنا والله فإني كنت أصلي بهم صلاة رسول الله ما أخرم عنها ، أصلي صلاة العشاء فأركد في الأوليين وأخف في الأخريين ، قال ذاك الظن بك يا أبا إسحاق ،

فأرسل معه رجلا أو رجلين إلى الكوفة فسأل عنه أهل الكوفة ولم يدع مسجدا إلا سأل عنه ويثنون معروفا ، حتى دخل مسجدا لبني عبس فقام رجل منهم يقال له أسامة بن قتادة يكنى أبا سعدة قال أما إذا نشدتنا فإن سعدا كان لا يسير بالسرية ولا يقسم بالسوية ولا يعدل في القضية ،

قال سعد أما والله لأدعون بثلاث اللهم إن كان عبدك هذا كاذبا قام رياء وسمعة فأطل عمره وأطل فقره وعرضه للفتن ، وكان بعد إذا سئل يقول شيخ كبير مفتون أصابتني دعوة سعد . قال عبد الملك فأنا رأيته بعد قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر وإنه ليتعرض للجواري في الطرق يغمزهن . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله فأركد في الأولين أي أقيم طويلا يعني أطون فيهما القراءة . قوله فأرسل معه رجلا هو محمد بن مسلمة فإن كان رجلان فيكون الثاني هو عبد الله بن أرقم . وقوله صلاة العشاء كذا هنا وسيأتي أيضا في القراءة في صلاة العشاء وفي رواية صلاتي العشي كما عند البخاري (758) والمراد منها الظهر والعصر)

2962_ عن أبي معمر قال قلنا لخباب أكان رسول الله يقرأ في الظهر والعصر ؟ قال نعم ، قلنا بم كنتم تعرفون ذلك ؟ قال باضطراب لحيته . (صحيح)

2963_ عن أبي سعيد الخدري قال إن النبي كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين الأولين في كل ركعة قدر ثلاثين آية وفي الأخريين قدر خمس عشرة آية أو قال نصف ذلك ، وفي العصر في الركعتين الأولين في كل ركعة قدر قراءة خمس عشرة آية وفي الأخريين قدر نصف ذلك .

وفي رواية فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر قراءة (الم) تنزيل السجدة ، وحزرنا قيامه في الأخريين قدر النصف من ذلك ، وحرزنا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قدر قيامه في الأخريين من الظهر وفي الأخرين من العصر على النصف من ذلك . (صحيح)

2964_ عن أبي سعيد قال لقد كانت صلاة الظهر تقام فيذهب الذاهب إلى البقيع فيقضي حاجته ثم يتوضأ ثم يأتي ورسول الله في الركعة الأولى مما يطولها . (صحيح)

2965_ عن جابر بن سمرة أن النبي كان يقرأ في الظهر بسبح اسم ربك الأعلى وفي الصبح بأطول من ذلك . (صحيح)

2966_ عن جابر بن سمرة أن رسول الله كان يقرأ في الظهر والعصر ب(والسماء والطارق) و(والسماء ذات البروج) ونحوهما من السور . (صحيح)

2967_ عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس قال دخلت على ابن عباس في شباب من بني هاشم فقلنا لشاب منا سل ابن عباس أكان رسول الله يقرأ في الظهر والعصر ؟ فقال لا ، فقيل له فلعله كان يقرأ في نفسه ؟ فقال خمشاً هذه شر من الأولى ! ، كان عبدا مأمورا بلغ ما أرسل به وما اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث خصال ، أمرنا أن نسبغ الوضوء وأن لا نأكل الصدقة وأن لا ننزي الحمار على الفرس . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الطحاوي بعد أن روى القراءة في الظهر والعصر عن عدد من الصحابة منهم أبو قتادة وأبو سعيد الخدري وجابر بن سمرة وغيرهم فلما ثبت بما ذكرنا من رسول الله تحقيق القراءة في الظهر والعصر وانتفى ما روي عن ابن عباس ما يخالف ذلك رجعنا إلى النظر بعد ذلك هل نجد فيه ما يدل على صحة أحد القولين اللذين ذكرنا ... ثم رجح بالأدلة القاطعة وجوب القراءة في الظهر والعصر)

2968_ عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة قال ما صليت وراء أحد أشبه صلاة برسول الله من فلان . قال سليمان فصلينا وراء ذلك الإنسان وكان يطيل الأوليين من الظهر ويخفف في الأخريين ويخفف في العصر ويقرأ في المغرب بقصار المفصل ويقرأ في العشاء بالشمس وضحاها وأشباهها ويقرأ في الصبح بسورتين طويلتين . (صحيح)

2969_ عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة قال ما رأيت أحدا أشبه صلاة برسول الله من فلان لأمير كان بالمدينة . قال سليمان بن يسار فصليت أنا وراءه فكان يطيل في الأوليين ويخفف الأخريين ويخفف العصر وكان يقرأ في الأوليين من المغرب بقصار المفصل وفي الأوليين من العشاء بوسط المفصل وفي الصبح بطول المفصل . (صحيح)

قال الأعظمي (ولم أقف على اسم هذا الأمير وقد قيل اسمه عمرو بن سلمة وليس هو عمر بن عبد العزيز كما سيأتي في حديث الضحاك بن عثمان فإنه ولد بعد وفاة أبي هريرة)

2970_ عن أنس بن مالك قال ما رأيت أحدا أشبه بصلاة رسول الله من هذا الفتى يعني عمر بن عبد العزيز . قال الضحاك فصليت خلف عمر بن عبد العزيز فكان يصنع مثل ما قال سليمان بن

يسار . وقال الضحاك كنت أصلي خلفه فكان يطيل الأوليين من الظهر إلى آخر الحديث كما سبق . (صحيح)

2971_ عن أنس أن النبي كان يقرأ في الظهر والعصر سبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية . (صحيح)

2972_ عن زيد بن أسلم قال دخلنا على أنس بن مالك فقال صليتم ؟ قلنا نعم ، قال يا جارية هلمي لي وضوءا ، ما صليت وراء إمام أشبه صلاة برسول الله من إمامكم هذا . قال زيد وكان عمر بن عبد العزيز يتم الركوع والسجود ويخفف القيام والقعود . (صحيح)

2973_ عن عثمان بن يزدريه قال خرجت إلى المدينة مع عمر بن يزيد وعمر بن عبد العزيز عامل عليها قبل أن يستخلف ، قال فسمعت أنس بن مالك وكان به وضع شديد ، قال وكان عمر يصلي بنا ، فقال أنس ما رأيت أحدا أشبه صلاة بصلاة رسول الله من هذا الفتى كان يخفف في تمام . (صحيح)

2974_ عن سعيد بن جبير قال سمعت أنس بن مالك يقول ما صليت وراء أحد بعد رسول الله أشبه صلاة برسول الله من هذا الفتى بعني عمر بن عبد العزيز . قال فحزرنا في ركوعه عشر تسبيحات وفي سجوده عشر تسبيحات . (صحيح)

2975_ عن بريدة بن الحصيب أن النبي كان يقرأ في الظهر ب(إذا السماء انشقت) ونحوها . (صحيح)

2976_ عن أبي الأحوص عن بعض أصحاب النبي قال كانت تُعرَف قراءة النبي في الظهر بتحريك لحيته . (صحيح)

_ باب القراءة في صلاة المغرب

2977_ عن ابن عباس قال إن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ والمرسلات فقالت يا بني لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة ، إنها لآخر ما سمعت من رسول الله يقرأ بها في المغرب . (صحيح)

قال الأعظمي (ورواه البخاري في المغازي (4429) ومسلم كلاهما من طرق عن الزهري من غير حديث مالك وفيه ثم ما صلي لنا بعدها حتى قبضه الله ، أي أنها آخر صلوات صلاها رسول وهي المغرب ، وسيأتي في حديث عائشة في باب من أحق الناس بالإمامة أن آخر صلاة صلاها رسول الله هي صلاة الظهر ، ويمكن الجمع بين الحديثين الصحيحين بأن الظهر صلاها مع أبي بكر في المسجد وصلاة المغرب صلاها مع أهله في بيته ، فأم الفضل تحكي ما صلاها في بيته وعائشة تحكي ما صلاها في المسجد)

2978_ عن جبير بن مطعم قال سمعت رسول الله قرأ بالطور في المغرب . (صحيح)

2979_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يقرأ في المغرب بقصار المفصل . (صحيح)

2980_ عن مروان بن الحكم قال قال لي زيد بن ثابت ما لك تقرأ في المغرب بقصار وقد سمعت النبي يقرأ بطولى الطوليين . (صحيح) قال عبد الله بن أبي مليكة لعروة بن الزبير وما طولي الطوليين ؟ قال الأعراف والأخري الأنعام .

2981_ عن زيد بن ثابت أنه قال لمروان يا أبا عبد الملك أتقرأ في المغرب ب(قل هو الله أحد) و(إنا أعطيناك الكوثر) ؟ قال نعم ، قال فمحلوفة لقد رأيت رسول الله يقرأ فيها بأطول الطولبين (المص) . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله طولى الطوليين ، طولى تأنيث أطول والطوليين تثنية طولى ، وفي بعض الروايات بأطول الطولين بالتذكير إلا أنه لم يقع تفسيرهما في صحيح البخاري لعله لوجود الخلاف في تفسيرهما وقائلهما ، والمُفصَّل على ثلاثة أقسام ، طوال المفصل من سورة الحجرات إلى سورة البروج ، والأوسط من سورة البروج إلى سورة لم يكن ، والقصار من سورة لم يكن إلى آخر القرآن ،

ولكن لابد من تقيد هذا الإطلاق ليكون المراد به بعض السورة لأنه لا يمكن قراءة سورة الأعراف أو الأنعام أو المائدة بكاملها في صلاة المغرب لقلة وقتها ، وكان إنكار زيد على مروان مواظبته على قراءة قصار المفصل ليس لأجل القصر بل لأجل المواظبة ظناً منه أن الطوال لا تقرأ في المغرب ولو بعضا منه ، فيكون قد قرأ مرة أو مرتين ليان الجواز في تطويل القراءة إذا لم يكن فيها مشقة على المأمومين ، وأما المواظبة فلا لقوله إذا صلى أحدكم للناس فليخفف .

ويرى أبو داود أن طولى الطوليين في صلاة المغرب منسوخ بقراءة عروة بنحو ما تقرؤون والعاديات ونحوها من السور لما رأى عروة راوي الخبر العمل بخلافه فحمله على أنه اطلع على ناسخه فإنه

رواه عن موسى بن إسماعيل ثنا حماد أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه فذكر مثله ، قال أبو داود هذا يدل على أن ذاك منسوخ وقال وهذا أصح)

2982_ عن عائشة أن رسول قرأ في صلاة المغرب سورة الأعراف وفرَّقَهَا في ركعتين . (صحيح)

2983_ عن عبد الله بن عمرو قال ما من المفصل سورة صغيرة ولا كبيرة إلى وقد سمعت رسول الله يؤمُّ الناس بها في الصلاة المكتوبة . (صحيح)

2984_ عن ابن عمر أن النبي كان يقرأ بهم في المغرب (الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله) . (صحيح)

2985_ عن زيد بن ثابت أن النبي كان يقرأ في الركعتين من المغرب بسورة الأنفال . (صحيح)

(قال الأعظمي وفي الإسناد عقبة بن خالد بن عقبة السكوني حسن الحديث . وأقول بل هو ثقة مطلقا واحتج به البخاري ومسلم في صحيحيهما)

2986_ عن أبي أيوب أن النبي قرأ في المغرب بالأعراف في الركعتين . (صحيح)

2987_ عن ابن عمر قال كان النبي يقرأ في المغرب قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد . (صحيح)

(قال الأعظمي وأحمد بن بديل وشيخه حفص بن غياث ضعيفان لا يحتج بهما . وأقول بل أحمد بن بديل لا يقل عن الصدوق بحال وحفص بن غياث ثقة وإنما تغير حفظه في آخره والحديث ثبت من غير طريقهما أصلا)

2988_ عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة بقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد ويقرأ في العشاء الآخرة ليلة الجمعة الجمعة والمنافقين . (حسن)

قال الأعظمي (ثبت أن النبي قرأ في المغرب بقصار المفصل وإن قرأ غيره فيحمل على أنه قرأ بعضه وكله جائز وإن كان الفقهاء قد اختلفوا فكره مالك أن يقرأ في صلاة المغرب بالسور الطوال نحو الطور والمرسلات ، وبه قال أبو حنيفة أيضا ، وقال الشافعي لا أكره ذلك بل أستحب أن يقرأ بهذه الصور في صلاة المغرب)

_ باب القراءة في صلاة العشاء

2989_ عن البراء بن عازب أنه قال صليت مع رسول الله العشاء فقرأ فيها ب(والتين والزيتون) . (صحيح)

2990_ عن البراء قال كنت مع رسول الله في سفر فقرأ في المغرب في الركعة الثانية بالتين والزيتون . (صحيح)

قال الأعظمي (فالحمل على التعدد بأنه مرة قرأ في المغرب ومرة قرأ في العشاء أولى من تخطئة الرواة)

2991_ عن ابن عمر أن رسول الله قرأ في المغرب (والتين والزيتون) . (صحيح لغيره)

2992_ عن جابر قال كان معاذ يصلي مع النبي ثم يأتي فيؤم قومه ، فصلى ليلة مع النبي العشاء ثم أتي قومه فأمهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده وانصرف فقالوا له أنافقت يا فلان ؟ قال لا والله ولآتين رسول الله فلأخبرنه ،

فأتى رسول الله فقال يا رسول الله إنا أصحاب نواضح نعمل بالنهار وإن معاذا صلي معك العشاء ثم أتي فافتتح بسورة البقرة ، فأقبل رسول الله على معاذ فقال أفتان أنت ؟ اقرأ بكذا واقرأ بكذا . وفي رواية قال اقرأ والشمس وضحاها ووالليل إذا يغشي وسبح اسم ربك الأعلى ونحو هذا . (صحيح)

2993_ عن جابر قال أقبل رجل بناضحين وقد جنح الليل فوافق معاذا يصلى فترك ناضحه وأقبل على معاذ فقرأ بسورة البقرة أو النساء ، فانطلق الرجل وبلغه أن معاذا نال منه فأتي النبي فشكا إليه معاذا فقال النبي يا معاذا أفتان أنت ؟ أو قال فاتن ، ثلاث مرات ، فلولا صليت بسبح اسم ربك الأعلى والشمس وضحاها والليل إذا يغشاها فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة . (صحيح)

2994_ عن أم سلمة قالت شكوت إلى رسول الله أني أشتكي فقال طوفي من وراء الناس وأنت راكبة ، قالت فطفت راكبة بعيري ورسول الله حينئذ يصلي إلى جانب البيت وهو يقرأ ب(والطور) . (صحيح)

2995_ عن أم سلمة بنحو الحديث السابق وفيه قالت ورسول الله صلى إلى صقع البيت فسمعته يقرأ في العشاء الآخرة وهو يصلي بالناس (والطور ، وكتابٍ مَسطُور) . (صحيح)

قال الأعظمي (فالذي يظهر أن القصة وقعت مرتين إحداهما في صلاة العشاء يوم النحر وهي التي ذكرها ابن خزيمة والأخرى صباح الرحيل وهي التي ذكرها البخاري فلا منافاة بين القصين ولكنه جمع بين حديث مالك وحديث أبي مروان فلعل مقصوده هو جواز الطواف على البعير)

2996_ عن أبي رافع قال صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ (إذا السماء انشقت) فسجد فقلت ما هذه ؟ قال سجدت بها خلف أبي القاسم فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه . (صحيح)

2997_ عن بريدة الأسلمي قال كان رسول الله يقرأ في العشاء الآخرة بالشمس وضحاها ونحوها من السور . (صحيح)

_ باب ما جاء في تطويل الركعتين في الأوليين والاقتصار في الأخريين في العشاء

2998_ عن جابر بن سمرة قال قال عمر لسعد لقد شكوك في كل شيء حتى في الصلاة ، قال أما أنا فأمد في الأوليين وأحذف في الأخريين ولا آلو ما اقتديت به من صلاة رسول الله ، قال صدقت ذاك الظن بك أو قال ذاك ظني بك . (صحيح)

_ باب قراءة النبي سِرّاً وجَهراً كان بياناً لمُجمَل القرآن

2999 _ عن ابن عباس قال قرأ النبي فيما أُمِرَ وسكت فيما أُمِرَ ، (وما كان ربك نسيا) (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله فيما أمره أن يجهر به أو يسر وقوله وسكت أي أسر ، (وما كان ربك نسيا) أي في ترك بيان أحوال الصلاة في القرآن سرا وجهرا وغيرها من تفاصيل الصلاة . قال الخطابي ومعنى قوله تعالى (وما كان ربك نسيا) وتمثله به في هذا الموضع هو أنه لو شاء أن ينزل ذكر بيان أفعال الصلاة وأقوالها وهيئاتها حتى يكون قرآنا متلوا لفعل ،

ولم يترك ذلك عن نسيان لكنه وكّل الأمر في بيان ذلك إلى رسوله ثم أمر بالاقتداء به والانتماء بفعله ، وذلك معنى قوله (لتبين للناس ما نزل إليهم) (أعلام الحديث / 1 / 502) وانظر أيضا الفتح (2 / 154))

_ باب ما جاء في تكرار قراءة سورة واحدة في كل ركعتين

3000_ عن عائشة أن النبي بعث رجلا على سرية وكان يقرأ لأصحابه في صلاته فيختم ب(قل هو الله أحد) فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي فقال سلوه لأي شيء يصنع ذلك ؟ فسألوه فقال لأنها صفة الرحمن وأنا أحب أن أقرأ بها ، فقال النبي أخبروه أن الله يحبه . (صحيح)

3001_ عن أنس بن مالك قال كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء فكان كلما افتتح سورة يقرأ لهم في الصلاة فقرأ بها افتتح ب(قل هو الله أحد) حتى يفرغ منها ثم يقرأ بسورة أخرى معها وكان يصنع ذلك في كل ركعة ، فكلمه أصحابه فقالوا إنك تقرأ بهذه السورة ثم لا ترى أنها تجزئك حتى تقرأ بسورة أخرى فإما أن تقرأ بها وإما أن تدعها وتقرأ بسورة أخرى ،

قال ما أنا بتاركها إن أحببتم أن أؤمكم بها فعلت وإن كرهتم تركتكم ، وكانوا يرونه أفضلهم وكرهوا أن يؤمهم غيره ، فلما أتاهم النبي أخبروه الخبر فقال يا فلان ما يمنعك مما يأمر به أصحابك وما يحملك أن تقرأ هذه السورة في كل ركعة ؟ فقال يا رسول الله إني أحبها ، فقال رسول الله إن حبها أدخلك الجنة . (صحيح)

3002_ عن معاذ بن عبد الله أن رجلا من جهينة أخبره أنه سمع النبي يقرأ في الصبح (إذا زلزلت الأرض) في الركعتين كلتيهما ، فلا أدري أنسي رسول الله أم قرأ ذلك عمدا . (صحيح)

قال الأعظمي (وقول الصحابي فلا أدري أنسي رسول الله أم قرأ ذلك عمدا الأصل أن فعل النبي يعد مشروعا وتردد الصحابي بين النسيان والعمد يحكم للعمد إلا إذا قام الدليل على خلاف ذلك ، ولم أقف على المنع من تكرار سورة واحدة في الركعتين ، ولذا بوب أبو داود وغيره بقوله باب الرجل يعيد سورة واحدة في الركعتين)

_ باب الجمع بين السورتين في الركعة

3003_ عن ابن مسعود قال جاء رجل إليه فقال قرأت المفصل الليلة في ركعة فقال هذا كهذِّ الشِّعر ، لقد عرفت النظائر التي كان النبي يقرن بينهن ، فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين في كل ركعة . (صحيح)

3004_ عن ابن مسعود بنحو الحديث السابق وقال فيه هذا كهذ الشعر ، إن أقواما يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع ، إن أفضل الصلاة الركوع والسجود إني لأعلم النظائر التي كان رسول الله يقرن بينهن سورتين في كل ركعة . (صحيح)

قال الأعظمي (وذكر تفصيله ابن خزيمة (538) في رواية أبي خالد عن الأعمش وهي عشرون سورة من تأليف عبد الله بن مسعود أولهن الرحمن وآخرتهن الدخان ، الرحمن والنجم في ركعة ، والذاريات والطور في ركعة ، هذه النظائر ، واقتربت والحاقة في ركعة ،

والواقعة و (ن) في ركعة ، والنازعات و(سأل سائل) في ركعة ، والمدثر والمزمل في ركعة ، وويلٌ للمطففين وعبس في ركعة ، و (ولا أقسم) و(هل أتى) في ركعة ، والمرسلات وعم يتساءلون في ركعة ، إذا الشمس كورت والدخان) في ركعة .

وهكذا رواه أيضا أبو داود (1396) عن .. عن علقمة والأسود قالا أتى ابن مسعود رجل فقال إني أقرأ المفصل في الركعة فقال أهذا كهذ الشعر ونثراً كنثر الدقل ، لكن النبي كان يقرأ النظائر السورتين في الركعة ثم ذكر التفصيل كما مضى . قال أبو داود هذا تأليف ابن مسعود . والمفصل من (ق) إلى آخر القرآن على الصحيح كما قال الحافظ .

وقوله النظائر أي السور المتماثلة في المعاني كالموعظة أو الحكم أو القصص . وقوله هذّاً بفتح الهاء وتشديد الذال المعجمة أي سردا وإفراطا في السرعة وهو منصوب على المصدر وهو استفهام إنكار بحذف أداة الاستفهام ، قال ذلك لأن تلك الصفة كانت عادتهم في إنشاد الشعر . كذا في الفتح)

3005_ عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة هل كان رسول الله يجمع بين السور في ركعة ؟ قالت المُفصَّل . (صحيح)

_ باب ما جاء لكل سورة ركعة

3006_ عن أبي العالية قال حدثني من سمع النبي يقول أعطوا كل سورة حظها من الركوع والسجود . (صحيح)

قال الأعظمي (ولا منافاة بين هذا الحديث والأحاديث التي سبق ذكرها في الجمع بين السورتين أو أكثر في ركعة واحدة لبيان الجواز في الصورتين ومن أكثر الركوع والسجود فهو أولى لما جاء في الصحيح إن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد)

_ باب ما يجزئ من القراءة في الصلاة لمن لا يحسن القرآن

3007_عن عبد الله بن أبي أوفى قال جاء رجل إلى النبي فقال إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئا فعلمني ما يجزئني منه ، قال قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، قال يا رسول الله هذا لله فما لي ؟ قال قل اللهم ارحمني وارزقني وعافني واهدني ، فلما قام قال هكذا بيده فقال رسول الله أما هذا فقد ملأ يده من الخير . (صحيح)

_ باب التعوذ من وسوسة الشيطان في الصلاة

3008_ عن عثمان بن أبي العاص أنه أتى النبي فقال يا رسول الله إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يُلبِّسُهَا عليّ ، فقال رسول الله ذاك شيطان يقال له خنزب فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك ثلاثا . قال ففعلت ذلك فأذهبه الله عني . (صحيح)

_ باب التسبيح والسؤال والتعوذ عند قراءة آيات التسبيح والرحمة والعذاب

3009_ عن حذيفة قال صليت مع النبي ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت يركع عند المائة ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة ، فمضى فقلت يركع بها ثم افتتح النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران فقرأها ، يقرأ مترسلا إذا مر بآية فيها تسبيح سبح وإذا مر بسؤال سأل وإذا مر بتعوذ تعوذ . (صحيح)

3010_ عن عوف بن مالك قال قمت مع رسول الله ليلة فقام فقرأ سورة البقرة لا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فتعوذ . (صحيح)

3011_ عن موسى بن أبي عائشة قال كان رجل يصلي فوق بيته وكان إذا قرأ (أليس ذلك بقادرٍ على أن يحيِيَ الموتى) قال سبحانك فبلى ، فسألوه عن ذلك فقال سمعته من رسول الله . (صحيح)

3012_ عن قتادة بن دعامة في قوله تعالي (أليس ذلك بقادر علي أن يحيي الموتي) أن النبي كان إذا قرأها قال سبحانك وبلي . (حسن لغيره)

3013_ عن ابن عباس أن النبي كان إذا قرأ (سبح اسم ربك الأعلى) قال سبحان ربي الأعلى . (صحيح)

3014_ عن ابن عمر أنه كان إذا قرأ (سبح اسم ربك الأعلى) قال سبحان ربي الأعلى الذي خلق فسوى . قال وهي قراءة أبي بن كعب . (صحيح)

3015_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من قرأ منكم (والتين والزيتون) فانتهى إلى آخرها (أليس الله بأحكم الحاكمين) فليقل بلى وأنا على ذلك من الشاهدين ، ومن قرأ (لا أقسم بيوم القيامة) فانتهى إلى (أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى) فليقل بلى ، ومن قرأ (والمرسلات عرفا) فبلغ (فبأيِّ حديثٍ بعده يؤمنون) فليقل آمنا بالله . (ضعيف)

3016_ عن أبي هريرة أن النبي كان إذا قرأ (أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى) قال بلى وإذا قرأ (أليس الله بأحكم الحاكمين) قال بلى . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (ويستفاد من هذا الباب أنه يستحب للإمام والمأموم السؤال عند المرور بآية فيها ذكر الرحمة والجنة والتعوذ عند المرور بآية فيها ذكر العذاب والنار والتسبيح عند قراءة آية فيها التنزيه والتسبيح ، وهو قول الشافعية كما نقله النووي في شرح مسلم ، وقيده بعض أهل العلم بصلاة النافلة وهم الحنابلة وقالوا ولا يستحب ذلك في الفريضة لأنه لم ينقل عن النبي في فريضة مع كثرة من وصف قراءته فيها . انظر المُغنِي (1 / 632))

_ جموع أبواب ما جاء في الركوع والسجود

_ باب ما جاء في صفة الركوع

3017_ عن أبي يعفور قال سمعت مصعب بن سعد يقول صليت إلى جنب أبي فطبقت بين كفي ثم وضعتهما بين فخذي فنهاني أبي وقال كنا نفعله فنهينا عنه وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب .
وفي رواية بلفظ وجعلت يدي بين ركبتي فقال لي أبي اضرب بكفيك على ركبتيك ، قال ثم فعلت ذلك مرة أخرى فضرب يدي وقال إنا نهينا عن هذا وأمرنا أن نضرب بالأكفِّ على الرُّكَب . (صحيح)

3018_ عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال صليت إلى جنب أبي فلما ركعت شبكت أصابعي وجعلتهما بين ركبتي فضرب يدي فلما صلى قال قد كنا نفعل هذا ثم أمرنا أن نرفع إلى الركب . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي (2 / 44) والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي والتابعين ومن بعدهم لا اختلاف بينهم في ذلك إلا ما روي عن ابن مسعود وبعض أصحابه أنهم كانوا يطبقون والتطبيق منسوخ عند أهل العلم . وسيأتي حديث عبد الله بن مسعود)

3019_ عن الأسود وعلقمة قالا أتينا عبد الله بن مسعود في داره فقال أصلى هؤلاء خلفكم ؟ فقلنا لا ، قال فقوموا فصلوا فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة قال وذهبنا لنقوم خلفه فأخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله ، قال فلما ركع وضعنا أيدينا على ركبنا قال فضرب أيدينا وطبق بين كفيه ثم أدخلهما بين فخذيه ،

فلما صلى قال إنه سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها ويخنقونها إلى شرق الموتى فإذا رأيتم قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لميقاتها واجعلوا صلاتكم معهم سُبحَة ، وإذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعا وإذا كنتم أكثر من ذلك فليؤمكم أحدكم ، وإذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذيه

وليجنأ وليطبق بين كفيه فكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله فأراهم . وفي رواية فكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله وهو راكع . (صحيح)

3020_ عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله الصلاة فقام فكبر فلما أراد أن يركع طبق يديه بين ركبتيه وركع . قال علقمة فبلغ ذلك سعدا فقال صدق أخي قد كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا يعني الإمساك بالركب . (صحيح)

قال الأعظمي (وفي الحديث دليل على أن سنة التطبيق منسوخة وأن النسخ لم يلغ ابن مسعود وأصحابه وهو حديث سعد بن أبي وقاص وغيره كما أنه لم يبلغه أن الإمام إذا كان معه رجلان وقفا وراءه صفا . وقوله يخنقونها بضم النون معناه يفقون وقتها ويؤخرون أداءها ،

وقوله شرق الموتى قال ابن الأعرابي فيه معنيان ، أحدهما أن الشمس في ذلك الوقت وهو آخر النهار إنما تبقى ساعة ثم تغيب ، والثاني أنه من قولهم شرق المبيت بريقه إذا لم يبق بعده إلا يسيرا ثم يموت ، أفاده النووي)

3021_ عن ابن عباس قال سأل رجل النبي عن شيء من أمر الصلاة فقال له رسول الله خَلِّلْ أصابع يديك ورجليك يعني إسباغ الوضوءه وكان فيما قال له إذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك حتى تطمئن أو قال حتى تطمئنا وإذا سجدت فأمكن جبهتك من الأرضي حتى تجد حجم الأرض . (صحيح)

3022_ عن محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله فيهم أبو قتادة فقال أبو حميد أنا أعلمكم لصلاة رسول الله وفيه ثم يركع ويضع ركبتيه على ركبتيه معتمدا لا يصب رأسه ولا يقنع معتدلا . (صحيح)

3023_ عن أبي حميد بنحو الحديث السابق وقال فيه كان النبي إذا ركع اعتدل فلم ينصب رأسه ولم يقنعه ووضع يديه على ركبتيه . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله لا يصب رأسه أي لم يمله إلى أسفل وفي رواية الترمذي لم يصوب رأسه من التصويب وهو تنكيس الرأس إلى أسفل ومعناهما واحد ، وقوله ولم يقنع أي لم يرفع رأسه حتى يكون أعلى من ظهره من قولهم أقنع رأسه إذا نصبه ولكن كان بين ذلك)

3024_ عن وائل بن حجر قال كان رسول الله إذا ركع فرج أصابعه وإذا سجد ضم أصابعه . (صحيح)

_ باب ما جاء من الخشوع في الصلاة والإقبال عليها والاعتدال في الركوع والسجود والتورك في الجلوس

قال تعالي (قد أفلح المؤمنون ، الذين هم في صلاتهم خاشعون) (المؤمنون / 2)

قال الأعظمي (قال علي بن أبي طالب الخشوع في القلب أن لا تلتفت في صلاتك . وعن مجاهد عن ابن الزبير أنه كان إذا قام في الصلاة كأنه عود وحدث أن أبا بكر كان يفعل كذلك ، قال وكان يقال ذاك الخشوع في الصلاة)

3025_ عن أبي هريرة أن رسول الله دخل المسجد فدخل رجل فصلى فسلم على النبي فرد وقال ارجع فصَلِّ فإنك لم تُصَل ، فرجع يصلي كما صلى ثم جاء فسلم على النبي فقال ارجع فصل فإنك لم تصل ، ثلاثا ، فقال والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمني ،

فقال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها . (صحيح)

3026_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أترون قبلتي ها هنا ؟ فوالله ما يخفي عليَّ خشوعكم ولا ركوعكم ، إني لأراكم من وراء ظهري . (صحيح)

3027_ عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله يوما ثم انصرف فقال يا فلان ألا تحسن صلاتك ، ألا ينظر المصلي إذا صلى كيف يصلي فإنما يصلي لنفسه ، إني والله لأبصر من ورائي كما أبصر من بين يدي . (صحيح)

قال الأعظمي (وفي الحديث حث أيضا على الخشوع وإتمام الركوع والسجود من أكبر أسباب الخشوع)

3028_ عن رفاعة بن رافع قال كنت مع رسول الله جالسا في المسجد فدخل رجل فصلى ركعتين ثم جاء فسلم على النبي وقد كان النبي يرمقه في صلاته فرد عليه السلام ثم قال له ارجع فصل فإنك لم تصل ، فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبي فرد عليه السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم

تصل ، حتى كان عند الثالثة أو الرابعة فقال والذي أنزل عليك الكتاب لقد جهدت وحرصت فأرني وعلمني ،

قال إذا أردت أن تصلي فتوضأ فأحسن وضوءك ثم استقبل القبلة فكبر ، ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راكعا ، ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ، ثم ارفع حتى تطمئن قاعدا ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع ، فإذا أتممت صلاتك على هذا فقد تمت وما انتقصت من هذا فإنما تنتقصه من صلاتك . (صحيح)

3029_ عن أنس بن مالك عن النبي قال أقيموا الركوع والسجود فوالله إني لأراكم من بعدي أو قال من بعد ظهري إذا ركعتم وسجدتم . (صحيح)

3030_ عن حذيفة أنه رأى رجلا لا يتم الركوع والسجود قال ما صليت ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمدا . وفي رواية مت على غير سنة محمد . (صحيح)

3031_ عن زيد بن وهب قال دخل حذيفة المسجد فإذا رجل يصلي مما يلي أبواب كندة فجعل لا يتم الركوع ولا السجود فلما انصرف قال له حذيفة منذ كم هذه صلاتك ؟ قال منذ أربعين سنة ، فقال له حذيفة ما صليت منذ أربعين سنة ولو مت وهذه صلاتك لمت على غير الفطرة التي فطر عليها محمد . قال ثم أقبل عليه يعلمه فقال إن الرجل ليخف في صلاته وإنه ليتم الركوع والسجود . (صحيح)

قال الأعظمي (لعله يحمل على المبالغة لأن حذيفة مات سنة ست وثلاثين فعلي هذا يكون ابتداء صلاة المذكور قبل الهجرة بأربع سنوات أو أكثر ولعل الصلاة لم تكن فرضت بعد فلعله أطلق وأراد المبالغة . انظر فتح الباري (2 / 275))

3032_ عن عمرو بن سعيد قال كنت عند عثمان فدعا بطهور فقال سمعت رسول الله يقول ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة وذلك الدهر كله . (صحيح)

3033_ عن عائشة قالت كان رسول الله يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان إذ ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما ،

وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالسا ، وكان يقول في كل ركعتين التحية ، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى ، وكان ينهى عن عقبة الشيطان وينهي أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع ، وكان يختم الصلاة بالتسليم . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله لم يشخص رأسه ولم يصوبه الأشخاص هو الرفع والتصويب الخفض أي كان يعدل فيه بين الأشخاص والتصويب ، وقوله عقبة الشيطان وفي رواية أخرى عقب فسره أبو عبيدة وغيره بالإقعاء المنهي عنه وهو أن يلصق أليتيه بالأرض وينصب سباقيه ويضع يديه على الأرض كما يفرش الكلب وغيره من السباع)

3034_ عن أبي مسعود البدري قال قال رسول الله لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود . وفي رواية قال حتى يقيم الرجل صلبه في الركوع والسجود . (صحيح)

3035_ عن عبد الله بن القاسم قال جلسنا إلى عبد الرحمن بن أبزى فقال ألا أريكم صلاة رسول الله ؟ فقلنا بلى ، فقام فكبر ثم قرأ ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه حتى أخذ كل عضو مأخذه ، ثم رفع حتى أخذ كل عضو مأخذه ، ثم سجد حتى أخذ كل عضو مأخذه ، ثم رفع حتى أخذ كل عظم مأخذه ، ثم سجد حتى أخذ كل عظم مأخذه ، ثم رفع فصنع في الركعة الثانية كما صنع في الركعة الأولى ، ثم قال هكذا صلاة رسول الله . (صحيح)

3036_ عن سالم البراد قال أتينا عقبة بن عمرو الأنصاري فقلنا له حدثنا عن صلاة رسول الله ، فقام بين أيدينا في المسجد فكبر فلما ركع وضع يده على ركبتيه وجعل أصابعه أسفل من ذلك وجافي بين مرفقيه حتى استقر كل شيء منه ، ثم قال سمع الله لمن حمده فقام حتى استقر كل شي منه ،

ثم كبر وسجد ووضع كفيه على الأرض ثم جافي بين مرفقيه حتى استقر كل شيء منه ثم رفع رأسه فجلس حتى استقر كل شيء منه ففعل مثل ذلك أيضا ، ثم صلى أربع ركعات مثل هذه الركعة ، فصلى صلاته ثم قال هكذا رأينا رسول الله يصلي . (صحيح)

3037_ عن علي بن شيبان وكان من الوفد قال خرجنا إلى رسول الله فبايعناه وصلينا خلفه فلمح بمؤخر عينه رجلا لا يقيم صلاته يعني صلبه في الركوع والسجود فلما قضى النبي قال يا معشر المسلمين لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود . (صحيح)

3038_ عن أبي حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي منهم أبو قتادة الحارث بن ربعي فقال أبو حميد الساعدي أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ، قالوا لم ؟ ما كنت أكثرنا له اتباعا ولا أقدمنا له صحبة ، قال بلى ، قالوا فلعرض علينا ، فقال كان رسول الله إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائما ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ،

فإذا أراد أن يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم قال الله أكبر وركع ثم اعتدل فلم يصوب رأسه ولم يقنع ووضع يديه على ركبتيه ، ثم قال سمع الله لمن حمده ورفع يديه واعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلا ، ثم أهوى إلى الأرض ساجدا ،

ثم قال الله أكبر ثم جافى عضديه عن إبطيه وفتح أصابع رجليه ثم ثني رجله اليسرى وقعد عليها ، ثم اعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلا ، ثم أهوى ساجدا ثم قال الله أكبر ثم ثنى رجله وقعد واعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه ،

ثم نهض ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك ، حتى إذا قام من السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلاة ، ثم صنع كذلك حتى كانت الركعة التي تنقضي فيها صلاته أخر رجله اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الحافظ في التلخيص (1 / 223) وللحديث طرق عن أبي حميد سمى في بعضها من العشرة محمد بن سلمة وأبو أسيد وسهل بن سعد ، وهذه رواية ابن ماجة من حديث عباس بن سهل بن سعد عن أبيه ورواها ابن خزيمة من طرق أيضا)

3039_ عن ابن عمر قال جاء رجل من الأنصار إلى النبي فقال يا رسول الله كلمات أسأل عنهن ، قال اجلس ، وجاء رجل من ثقيف فقال يا رسول الله كلمات أسأل عنهن فقال سبقك الأنصاري ، فقال الأنصاري إنه رجل غريب وإن للغريب حقا فابدأ به ، فأقبل على الثقفي فقال إن شئت أجبتك عما كنت تسأل وإن شئت سألتني وأخبرك ،

فقال يا رسول الله بل أجبني عما كنت أسألك ، قال جئت تسألني عن الركوع والسجود والصلاة والصوم ، فقال لا والذي بعثك بالحق ما أخطأت مما كان في نفسي شيئا ، قال فإذا ركعت فضع راحتيك على ركبتين ثم فرج بين أصابعك ثم امكث حتى يأخذ كل عضو مأخذه ، وإذا سجدت فمكِّن جبهتك ولا تنقر نقراً وصلِّ أول النهار وآخره ، فقال يا نبي الله فإن أنا صليت بينهما ؟ قال فأنت إذاً مُصلِّي . (صحيح لغيره)

3040_ عن أنس بن مالك بنحو الحديث السابق . (حسن لغيره)

_ باب النهي عن نقرة الغراب والديك في السجود

3041 _ عن أبي عبد الله الأشعري قال صلى رسول الله بأصحابه ثم جلس في طائفة منهم فدخل رجل فقام يصلي فجعل يركع وينقر في سجوده فقال النبي أترون هذا من مات على هذا مات على غير ملة محمد ، ينقر صلاته كما ينقر الغراب الدم ، إنما مثل الذي يركع وينقر في سجوده كالجائع لا يأكل إلا التمرة والتمرتين فماذا تغنيان عنه ،

فأسبغوا الوضوء ، ويلٌ للأعقاب من النار ، أتِمُّوا الركوع والسجود . قال أبو صالح فقلت لأبي عبد الله الأشعري من حدثك بهذا الحديث ؟ فقال أمراء الأجناد عمرو بن العاص وخالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بن حسنة كل هؤلاء سمعوه من النبي . (صحيح لغيره)

3042_ عن أبي هريرة قال أمرني رسول الله بثلاث ونهاني عن ثلاث ، أمرني بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وأن لا أنام إلا على وتر وركعتي الضحى ، ونهاني عن الالتفات في الصلاة التفات الثعلب وأقعى إقعاء القرد وأنقر نقر الديك . وفي رواية بلفظ إقعاء الكلب . (صحيح لغيره)

3043_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته ، قال وكيف يسرق صلاته ؟ قال لا يتم ركوعها ولا سجودها . (صحيح)

3044_ عن عبد الرحمن بن شبل قال سمعت رسول الله ينهى عن ثلاث عن نقرة الغراب وعن افتراش السبع وأن يوطن الرجل المقام كما يوطن البعير . (صحيح لغيره)

3045_ عن سلمة الأنصاري أن رسول الله نهي عن نقرة الغراب وعن فرشة السبع وأن يوطن الرجل مقامه في الصلاة كما يوطن البعير . (حسن لغيره)

3046_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال إن أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته ، قالوا يا رسول الله وكيف يسرقها ؟ قال لا يتم ركوعها ولا سجودها . (صحيح لغيره)

3047_ عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله أسرق الناس الذي يسرق صلاته ، قيل يا رسول الله كيف يسرق صلاته ؟ قال لا يتم ركوعها ولا سجودها ، وأبخل الناس من بخل بالسلام . (صحيح لغيره)

3048_ عن النعمان بن مُرَّة الأنصاري أن رسول الله قال ما تقولون في الشارب والسارق والزاني وذلك قبل أن ينزل فيهم ، قالوا الله ورسوله أعلم. قال هن فواحش وفيهن عقوبة وأسوأ السرقة الذي يسرق صلاته ، قالوا وكيف يسرق صلاته يا رسول الله ؟ قال لا يتم ركوعها ولا سجودها . (حسن لغيره)

_ باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

3049_ عن ابن أبي أوفى قال كان رسول الله إذا رفع ظهره من الركوع قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد مِلأ السماوات وملأ الأرض وملأ ما شئت من شيءٍ بعد . وفي رواية اللهم لك الحمد ملأ السماء وملأ الأرض وملأ ما شئت من شيء بعد ، اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد ، اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما يُنقَّى الثوب الأبيض من الوسخ . (صحيح)

3050_ عن ابن عباس أن النبي كان إذا رفع رأسه من الركوع قال اللهم ربنا لك الحمد ملأ السماوات وملأ الأرض وما بينهما وملأ ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد ، لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد . (صحيح)

3051_ عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله إذا رفع رأسه من الركوع قال ربنا لك الحمد ملء السماوات والأرض وملء ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد ، أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد . (صحيح)

3052_ عن علي بن أبي طالب قال كان رسول الله إذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد . (صحيح)

3053 _ عن ابن عمر أنه سمع رسول الله حين رفع رأسه من الركوع قال ربنا ولك الحمد . (صحيح)

3054_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا رفع رأسه من الركوع قال اللهم ربنا ولك الحمد . (صحيح)

_ باب ما جاء في قول الإمام سمع الله لمن حمده

3055_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

3056_ عن أبي هريرة أن رسول الله إذا رفع رأسه من الركوع قال اللهم ربنا لك الحمد . (صحيح)

3057_ عن رفاعة بن رافع قال كنا نصلي يوما وراء رسول الله فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده قال رجل وراءه ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ، فلما انصرف قال من المتكلم آنفا ؟ فقال أنا ، قال رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها أيهم يكتبهن أول . (صحيح)

3058_ عن أنس بن مالك قال سقط النبي عن فرس فجحش شقه الأيمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلاة فصلى بنا قاعدا فصلينا وراءه قعودا ، فلما قضى الصلاة قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا سجد فاسجدوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون . (صحيح)

3059_ عن حطان الرقاشي أن أبا موسي الأشعري صلى بأصحابه فلما جلس في صلاته قال رجل من القوم أقرت الصلاة بالبر والزكاة ؟ فلما قضى الأشعري صلاته أقبل على القوم فقال أيكم القائل كلمة كذا كذا ؟ فأرم القوم ، فقال لعلك يا حطان قلتها ؟ قال والله ما قلتها ولقد خفت أن تبكعني بها ، فقال رجل من القوم أنا قلتها وما أردت بها إلا الخير ،

فقال الأشعري أما تعلمون ما تقولون في صلاتكم ؟ إن رسول الله خطبنا فعلمنا سنتنا وبين لنا صلاتنا فقال إذا أقيمت الصلاة فأقيموا صفوفكم وليؤمكم أحدكم فإذا كبر فكبروا وإذا قال ولا الضالين فقولوا آمين يجبكم الله ، ثم إذا كبر فركع فكبروا واركعوا فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم ، قال نبي الله فتلك بتلك ،

وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإن الله قال على لسان نبيه سمع الله لمن حمده ، ثم إذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم ، قال نبي الله فتلك بتلك ، فإذا كان عند القعدة فليكن من قول أحدكم التحيات الصلوات لله السلام عليك أيها

النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

_ باب الخرور إلى السجود

3060_ عن ابن عمر أنه كان يضع يديه قبل ركبتيه وقال كان رسول الله يفعل ذلك . (صحيح)

3061_ عن ابن عمر أنه كان يضع ركبتيه إذا سجد قبل يديه ويرفع يديه إذا رفع قبل ركبتيه . (صحيح)

(ضعف الأعظمي هذا الحديث الثاني . وأقول كلاهما صحيح وكلاهما معمول به فمن شاء وضع يديه ومن شاء وضع ركبتيه قبل يديه)

3062_ عن ابن عمر عن النبي قال إذا سجد أحدكم فليضع يديه وإذا رفع فليرفعهما فإن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه . (صحيح)

قال الأعظمي (هو يدل على أن السجدة تكون بوضع اليدين على الأرض مثل وضع الوجه عليها ، فهذا لا يعارض المرفوع كما فهم البيهقي (2 / 100 -101) فقال عقب إخراج حديث الدراوردي ... والمقصود منه وضع اليدين في السجود لا التقديم فيهما . فكأنه يقول إن المرفوع الذي رواه الدراوردي المقصود منه هذا لا تقديم وضع اليدين في السجود ، ولكن المتبادر من السياقين أنهما يختلفان)

3063_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه . (صحيح)

قال الأعظمي (.. وبهذا صح الحديث ، وقد صححه عبد الحق في الأحكام ، وقال النووي في المجموع (3 / 421) إسناده جيد ، وكذا قال أيضا في الخلاصة (1284) وقال ولم يضعفه أبو داود ، وقال الحافظ في بلوغ المرام هو أقوى من حديث وائل بن حجر وهو الآتي ،

ولكن أعله الحافظ ابن القيم رحمه الله بأن هذا الحديث وقع فيه وهم من بعض الرواة فإن أول الحديث يخالف آخره فإنه إذا وضع يديه قبل ركبتيه فقد برك كما يبرك البعير ، فإن البعير إنما يضع يديه أولا ، ولما علم أصحاب هذا القول ذلك قالوا ركبنا البعير في يديه لا في رجليه ، فهو إذا برك وضع ركبته أولا فهذا هو المنهي عنه ،

ثم قال وهو فاسد لوجوه ، أحدها أن البعير إذا برك فإنه يضع يديه أولا وتبقى رجلاه قائمتين ، والثاني أن قولهم ركبنا البعير في يديه كلام لا يعقل ولا يعرفه أهل اللغة وإنما الركبة في الرجلين وإن أطلق على اللتين في يديه اسم الركبة فعلى سبيل التغليب ،

والثالث أنه لو كان كما قالوه ثقال فليبرك كما يبرك البعير وإن أول ما يمس الأرض من البعير يداه . ثم ذكر ابن القيم بقية الوجوه وهي عشرة في ترجيح حديث وائل بن حجر من عشرة وجوه فانظرها . (زاد المعاد (1 / 227))

3064 _ عن وائل بن حجر قال رأيت النبي إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه . (صحيح)

3065_ عن وائل بن حجر فذكر الحديث في صفة صلاة النبي وقال فلما سجد وقعتا ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقع كفاه . (حسن لغيره)

3066_ عن وائل بن حجر فذكر الحديث في صفة صلاة النبي وقال فيه وإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه . (حسن لغيره)

3067_ عن أنس بن مالك وذكر الحديث في صفة صلاة النبي وقال ثم انحط بالتكبير فسبقت ركبتاه يديه . (صحيح لغيره)

3068_ عن سعد بن أبي وقاص قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فأمرنا بالركبتين قبل اليدين . (ضعيف)

قال الأعظمي (وبمثل هذا الحديث الضعيف جدا بل مكذوب يستدل ابن خزيمة بأن وضع اليدين قبل الركبتين منسوخ ، فلو قال عكس ذلك لكان متجها لأن وضع اليدين قبل الركبتين يساعد الضعفاء وكبار السن على الخرور إلى السجود بخلاف وضع الركبتين قبل اليدين ، ومن المعلوم أن النبي لما أسن وثقل اختار الوضع الذي يساعده في أداء الصلاة فكان أكثر صلاته النافلة في البيت جالسا ، فليكن من آخر الأمرين منه وضع اليدين قبل الركبتين)

(وأقول بل الحديث الأخير حديث سعد مختلف فيه ولو قال الأعظمي مثله لا يمكن الاعتماد عليه في دعوي النَّسْخ لكان لكلامه وجهٌ معتر وليس أن يعتبر الحديث مكذوبا)

قال الأعظمي (هذه خلاصة ما قيل في أحاديث هذا الباب وللعلماء نفس طويل في دراسة الأحاديث من المصححين والمضعفين ولا أرى حشد أدلتهم إنما أكتفي بما وصلت إليه بعد دراسة هذه الأحاديث سائلا الله تعالى التوفيق والسداد ،

ونظرا لتعارض الأدلة في كيفية الخرور إلى السجود اختلف أهل العلم في هذا الباب كما قال ابن المنذر ، فممن رأى أن يضع ركبتيه قبل يديه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وبه قال النخعي ومسلم بن يسار والثوري والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو حنيفة وأصحابه وأهل الكوفة ،

وقالت طائفة يضع يديه قبل ركبتيه ، قاله مالك ، وقال الأوزاعي أدركنا الناس يضعون أيديهم قبل ركبهم ، قال ابن أبي داود وهو قول أصحاب الحديث . قلت وهي رواية أخرى عن أحمد أنه يضع يديه قبل ركبتيه لحديث أبي هريرة (المغني / 1 / 193) ،

وعن مالك وأحمد رواية بالتخيير لأن ترجيح أحد المذهبين على الآخر من حيث السنة لا يظهر كما قال النووي . وهذا الاختلاف في الأفضلية والصلاة صحيحة في الحالتين باتفاق العلماء كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى (22 / 449))

_ باب الاعتدال في السجود والنهي عن افتراش الذراعين افتراش الكلب

3069_ عن أنس قال قال رسول الله اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب .
(صحيح)

3070_عن جابر بن عبد الله قال سمعت النبي يأمر بأن يعتدل في السجود ولا يسجد الرجل باسطا ذراعيه كالكلب . (صحيح)

3071_ عن جابر قال قال رسول الله إذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب . (صحيح)

3072_ عن عائشة قالت كان رسول الله ينهانا أن يفترش أحدنا ذراعيه افتراش الكلب أو السبع . (صحيح)

_ باب التجافي في السجود

3073_ عن عبد الله بن مالك أن النبي كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه . وفي رواية قال إذا سجد يجنح في سجوده حتى يرى وضح إبطيه . (صحيح)

قال الأعظمي (قال النووي التفريج والتجنيح والتخوية بمعنى واحد ومعناه كله باعد مرفقيه وعضديه عن جنبيه)

3074_ عن البراء قال قال رسول الله إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك . (صحيح)

3075_ عن أبي إسحاق قال وصف لنا البراء بن عازب فوضع يديه واعتمد على ركبتيه ورفع عجيزته وقال هكذا كان رسول الله يسجد . (صحيح)

3076_ عن البراء قال كان رسول الله إذا صلي جخى . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله خوى بتشديد الواو أي باعد مرفقيه وعضديه عن جنبيه ، وقوله جخى الذي لا يتمدد في ركوعه ولا في سجوده ، نقله ابن خزيمة عن النضر بن شميل . وقال الخطابي كما في عون المعبود يريد أنه رفع مؤخره ومال قليلا هكذا تفسيره . وفي النهاية أي فتح عضديه وجافاهما عن جنبيه ورفع بطنه عن الأرض)

3077_ عن ميمونة بنت الحارث قالت كان النبي إذا سجد لو شاءت بهمة أن تمر بين يديه لمرت . وفي رواية كان رسول الله إذا سجد خوى بيديه يعني جنَّحَ حتى يُرَى وضَحُ إبطيه من ورائه وإذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى . وفي رواية إذا سجد جافى حتى يرى من خلفه وضح إبطيه . (صحيح)

قال الأعظمي (وقولها بهمة بفتح الباء وسكون الهاء قال أبو عبيد وغيره من أهل اللغة البهمة واحدة البهم وهي أولاد الغنم من الذكور والإناث وجمع البهم بِهام بكسر الباء . وضح إبطيه الوضح البياض أراد به البياض الذي تحت إبطيه وذلك للمبالغة في التجافي وإبعاد اليدين عن الجنبين . خوى في صلاته إذا رفع بطنه عن الأرض عند السجود)

3078_ عن عبيد الله بن عبد الله بن الأقرم عن أبيه قال كنت مع أبي بالقاع من نمرة فمرت ركبة فإذا رسول الله قائم يصلى ، قال فكنت أنظر إلى عفرتي إبطيه إذا سجد أي بياضه . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي)

3079_عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله إذا سجد جافى حتى يرى بياض إبطيه . (صحيح)

3080_ عن أبي هريرة قال لو كنت قدام النبي لرأيت إبطيه . (صحيح) قال أبو مجلز ألا ترى أنه في الصلاة ولا يستطيع أن يكون قدام النبي .

3081_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا سجد رئي وضح إبطيه . (صحيح)

3082_ عن أبي هريرة قال كأني أنظر إلى بياض إبطي رسول الله إذا سجد . (صحيح لغيره)

3083_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لا تبسط ذراعيك كبسط السبع وادعم على راحتيك وجاف عن ضبعيك فإنك إذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله ضبعيك الضبع بسكون الباء ، العضد والجمع أضباع مثل فرخ وأفراخ)

3084_ عن عدي بن عميرة قال كان النبي إذا سجد يري بياض إبطيه ثم إذا سلم أقبل بوجهه عن يمينه حتى يري بياض خدهوعن يساره . (صحيح لغيره)

_ باب ما روي في الاستعانة بالركب في السجود

3085_ عن أبي هريرة قال اشتكى أصحاب النبي مشقة السجود عليهم إذا انفرجوا فقال أستعينوا بالرُّكَب . (صحيح)

_ باب السجود على سبعة أعظم

3086_ عن ابن عباس قال أمر النبي أن يسجد على سبعة أعضاء ولا يكف شعرا ولا ثوبا ، الجبهة واليدين والركبتين والرجلين . (صحيح)

3087_ عن ابن عباس عن النبي قال أمرت أن أسجد علي سبعة أعظم علي الجبهة وأشار بيده علي أنفه واليدين والركبتين وأطراف القدمين ولا نكفت الثياب والشعر . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله نكفت من الكفت هو الضم وهو بمعنى الكف ومنه قوله تعالى (ألم نجعل الأرض كِفَاتا) أي تجمع الناس في حياتهم وموتهم ، والمراد منه لا يجمع ثيابه ولا شعره عند السجود والحكمة في ذلك كما قيل إنه إذا رفع توبه وشعره عن مباشرة الأرض أشبه بالمتكبر)

3088_ عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله يقول إذا سجد العبد سجد معه سبعة أطراف ، وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه . (صحيح)

_ باب السجود على الجبهة مع الأنف

3089_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله رئي على جبهته وعلى أرنبيه أثر طين من صلاة صلاها بالناس . (صحيح)

3090_ عن أبي حميد الساعدي أن النبي كان إذا سجد أمكن أنفه وجبهته من الأرض . (صحيح)

3091_ عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله يسجد على الأرض واضعا جبهته وأنفه في سجوده . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (قال الترمذي والعمل عليه عند أهل العلم أن يسجد الرجل على جبهته وأنفه ، فإن سجد على جبهته دون أنفه فقد قال قوم من أهل العلم يجزئه ، وقال غيرهم لا يجزئه حتى يسجد على الجبهة والأنف . قلت وبه قال أحمد وإسحاق وهو قول الشافعي أيضا)

3092_ عن ابن عباس عن النبي قال من لم يلزق أنفه مع جبهته بالأرض في سجوده لم تقبل صلاته أو قال لم تجُزْ صلاته . (حسن لغيره)

3093_ عن أم عطية عن النبي قال إن الله لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الأرض . (صحيح لغيره)

3094_ عن عكرمة قال مر رسول الله على إنسان ساجد لا يضع أنفه في الأرض فقال من صلى صلاة لا يصيب الأنف ما يصيب الجبين لم تقبل صلاته . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (.. والخلاصة أن هذا الحديث يقويه فعل النبي بأنه كان يضع أنفه مع جبهته عند سجوده وسبق قول الترمذي من قال من أهل العلم يجب وضع الأنف مع الجبهة في السجود وهم الجمهور)

_ باب من قال الاكتفاء بالسجود على الأنف

3095_ عن ابن عباس عن النبي قال أمرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة وأشار بيده على أنفه واليدين والركبتين والرجلين . (صحيح)

قال الأعظمي (فقوله وأشار بيده على أنفه دليل لمن قال بأنه يكفي فيه إصابة الأنف بالأرض في السجدة وإن كان ابن المنذر نقل إجماع الصحابة على أنه لا يجزئ السجود على الأنف وحده ، وذهب الجمهور إلى أنه يجزيء على الجبهة وحدها ، ومن قال غير ذلك جعل الجبهة والأنف عضوا واحدا وإلا تكون الأعضاء التي يسجد عليها ثمانية)

_ باب السجود على اليدين مع الجبهة

3096_ عن ابن عمر عن النبي قال إن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه وإذا رفعه فليرفعهما . (صحيح)

_ باب نصب القدمين ورصهما في السجود

3097_ عن عائشة قالت فقد رسول الله في ليلة من الفراش فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول اللهم أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك . (صحيح) قال الأعظمي عند (وهو في المسجد) أي في السجود .

3098_ عن عائشة قالت فقدت رسول الله وكان معي على فراشي فوجدته ساجداً راصّاً عقبيه مستقبلا بأطراف أصابعه القبلة ، فسمعته يقول أعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك

وبك منك أثني عليك لا أبلغ كل ما فيك ، فلما انصرف قال يا عائشة أخذكِ شيطانك ، فقالت أما لك شيطان ؟ قال ما من آدمي إلا له شيطان ، فقلت وأنت يا رسول الله ؟ قال وأنا ولكني دعوت الله عليه فأسلم . (صحيح)

_ باب في اليدين أين تكونان من الرأس عند السجود

3099_ عن وائل بن حجر قال رأيت النبي حين سجد ويديه قرِيباً من أذنيه . (صحيح)

_ باب الاعتماد على الكفين في السجود وضم أصابعهما وتوجيهها إلى القبلة

3100_ عن البراء بن عازب قال كان رسول الله يسجد على أليتي الكف . (صحيح)

3101_ عن البراء بن عازب قال كان النبي إذا ركع بسط ظهره وإذا سجد وجه أصابعه قبل القبلة فتفاج . (صحيح)

3102_ عن وائل بن حجر أن النبي كان إذا ركع فرج أصابعه وإذا سجد ضم أصابعه . (صحيح)

_ باب ما جاء في جلسة الاستراحة

3103_ عن مالك بن الحويرث أنه رأى النبي يصلي فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا . (صحيح)

قال الأعظمي (وهذه الجلسة تسمى جلسة الاستراحة كما قال ابن القيم في زاده (1 / 240) . قال الحافظ في الفتح (2 / 302) أخذ بها الشافعي وطائفة من أهل الحديث وعن أحمد روايتان وذكر الخلال أن أحمد رجع إلى القول بها ، يعني ترك قوله بترك الجلوس لحديث مالك بن الحويرث كما في المغني (1 / 213))

3104_ عن أبي حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي فيهم أبو قتادة فذكر الحديث في صفة صلاة النبي وفيه ثم يعود يعني إلى السجود ثم يرفع فيقول الله أكبر ثم يثني رجله فيقعد عليها معتدلا حتى يرجع أو يقر كل عظم موضعه معتدلا . (صحيح)

3105_ عن أبي حميد بنحو الحديث السابق وقال فيه ثم هوى ساجدا وقال الله أكبر ثم جافي وفتح عضديه عن بطنه وفتح أصابع رجليه ثم ثنى رجله اليسرى وقعد عليها واعتدل حتى رجع كل عظم في موضعه ، ثم هوى ساجدا وقال الله أكبر ، ثم ثنى رجله وقعد عليها حتى يرجع كل عضو إلى موضعه ، ثم نهض فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله فتخ بالخاء المعجمة أي فتح أصابع رجليه أي نصبها وغمز موضع المفاصل منها وثناها إلى باطن الرجل ، وأصل الفتخ اللين وفيه يقال للعقاب فتخاء لأنها إذا انحطت كسرت جناحيها ، كذا في النهاية . وأما ما جاء في بعض الروايات فتح بالحاء المهملة فيرى بعض أهل العلم أنه تصحيف وإن كان معناه قريب منه)

_ باب القعود على العقبين بين السجدتين وهو الإقعاء المباح

3106_ عن طاوس قال قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين ؟ فقال هي السنة ، فقلنا له إنا لنراه جفاء بالرجل ، فقال ابن عباس بل هي سنة نبيك . (صحيح)

قال الأعظمي (اختلف أهل العلم في حكم الإقعاء وتفسيره ، فإن كان تفسيره أن يجعل أليتيه على عقبيه بين السجدتين وهو المراد به في حديث ابن عباس فهو مستحب عند الشافعي وبه قال أكثر أهل الحديث ، وقد ثبت ذلك عن العبادلة ، قال الأعمش عن عطية رأيت العبادلة يقعون في الصلاة بين السجدتين ، يعني عبد الله بن الزبير وابن عمر وابن عباس . رواه ابن أبي شيبة (1 / 285 -286) عن أبي معاوية عن الأعمش .

وكذلك رواه أيضا طاوس قال معاوية بن خديج رأيت طاوسا يقعي فقلت رأيتك تقعي ؟ فقال ما رأيتني أقعي ولكنها الصلاة ، رأيت العبادلة الثلاثة يفعلون ذلك ، عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير . رواه البيهقي (2 / 119) من طريق سفيان ثنا أبو زهير معاوية بن خليج فذكر مثله .

قال البيهقي فهذا الإقعاء المرخص فيه أو المسنون على ما روينا عن ابن عباس وابن عمر وهو أن بضع أطراف أصابع رجليه على الأرض ويضع أليتيه على عقبيه ويضع ركبتيه على الأرض . قال الترمذي (283) بعد ما روى حديث ابن عباس وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث من أصحاب النبي يرون بأسا بالإقعاء ، وهو قول بعض أهل مكة من أهل العلم والفقه .

وقال المازري في المُعلِم (1 / 274) وقد روي عن النبي أنه كان يصلي مقعيا ، قال ابن شميل الإقعاء أن يجلس على وركيه وهو الاحتفاز والاستيفاز . وقال المازري أيضا حكى الثعالبي في أشكال الجلوس عن الأئمة أن الإنسان إذا ألصق عقبيه بأليتيه قيل أقعى وإذا استوفز في جلوسه كأنه يريد

أن يثور للقيام قيل احتفز واقعنفز أو قعد القعفزي ، فإذا ألصق أليتيه بالأرض وتوسط سناقيه قيل قرطس .

قلت ولا منافاة بين هذا الإقعاء الذي ذكره ابن عباس وفسره ابن شميل وغيره من أهل اللغة وبين الاقتراش الذي ورد في حديث أبي حميد وغيره فإنها كلها سنة وقد قال به أهل العلم والفقه من أهل مكة ، ويظهر منه أن النبي كان يفعل تارة هذه وتارة هذه ، فلا حاجة إلى تأويل بأن ذلك كان لأجل عذر من مرض وغيره ، وأما إن فسرنا الإقعاء بأن يلصق أليتيه بالأرض وينصب ساقيه ويضع يديه على الأرض كإقعاء الكلب والقرد كما قال الهروي وغيره من أهل اللغة فهذا الذي ورد النهي في الأحاديث)

3107_ عن علي بن أبي طالب قال قال لي رسول الله يا علي أحب لك ما أحب لنفسي وأكره لك ما أكره لنفسي لا تقع بين السجدتين . (صحيح)

3108_ عن أبي هريرة قال أمرني خليلي بثلاث ونهاني عن ثلاث ، أمرني بركعتي الضحى وصوم ثلاثة أيام من الشهر والوتر قبل النوم ، ونهاني عن ثلاثة عن الالتفات في الصلاة كالتفات الثعلب وإقعاء كإقعاء القرد ونقر كنقر الديك . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (وفي هذا المعنى أحاديث أخرى غير ما ذكرت وكلها ضعيفة)
(وأقول بل فيها أحاديث حسنة)

_ باب ما جاء في النهي عن عقبة الشيطان وهو الإقعاء المكروه

3109_ عن عائشة قالت كان النبي يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان . وفي رواية كان ينهى عن عقب الشيطان . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله كان ينهى عن عقبة الشيطان وهو الإقعاء المكروه الذي فسره أهل اللغة كما سبق ، فإذا جعلنا الإقعاء على نوعين نوع فسره أهل اللغة فيكون مكروها ، ونوع فسره الفقهاء فيكون مستحبا ، وبهذا يمكن الجمع بين الحديثين ولا نحتاج إلى نسخ ما قاله ابن عباس كما ادعى المازري بأنه لم يعلم ما ورد من الأحاديث الناسخة التي فيها النهي عن الإقعاء .

وأبدى الحافظ ابن حجر احتمالا آخر وهو أن يكون النهي الوارد في هذا الحديث للجلوس للتشهد الأخير ويكون القعود على العقبين بين السجدتين . انظر التلخيص (1 / 258) وهو تبع في ذلك البيهقي (1 / 120) يقول فلا يكون منافيا لما روينا عن ابن عباس وابن عمر في الجلوس بين السجدتين . ومن الإقعاء المكروه أن يجلس الرجل في الصلاة معتمدا على يده اليسرى)

3110_ عن ابن عمر أن النبي نهى رجلا وهو جالس معتمدا على يده اليسرى في الصلاة فقال إنها صلاة اليهود . (صحيح)

3111_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله أن يجلس الرجل في الصلاة وهو يعتمد على يديه . (صحيح)

3112_ عن نافع أن ابن عمر رأى رجلا يتكئ على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة وفي رواية ساقطا على شقه الأيسر فقال لا تجلس هكذا فإن هكذا يجلس الذين يُعذَّبُون . (صحيح)

_ باب كيفية النهوض إلى الركعة الثانية وسائر الركعات

3113_ عن أبي قلابة قال جاءنا مالك بن الحويرث فصلى بنا في مسجدنا هذا فقال إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة ولكن أريد أن أريكم كيف رأيت النبي يصلي . قال أيوب فقلت لأبي قلابة وكيف كانت صلاته ؟ قال مثل صلاة شيخنا هذا يعني عمرو بن سلمة . قال أيوب وكان ذلك الشيخ يتم التكبير وإذا رفع رأسه عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الأرض ثم قام . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الشافعي في الأم (1 / 117) وبهذا نأخذ فنأمر من قام من سجود أو جلوس في الصلاة أن يعتمد على الأرض بيديه معا اتباعا للسنة))

3114_ عن الأزرق بن قيس قال رأيت ابن عمر إذا قام من الركعتين اعتمد على الأرض بيده . فقلت لولده ولجلسائه لعله يفعل هذا من الكبر ؟ قالوا لا ولكن هذا يكون . (صحيح)

قال الأعظمي (قال البيهقي وروينا عن نافع عن ابن عمر أنه كان يستند على يديه إذا نهض وكذلك كان يفعل الحسن وغير واحد من التابعين . وقوله ولكن هذا يكون إشارة إلى الرفع)

3115_ عن الأزرق بن قيس قال رأيت عبد الله بن عمر وهو يعجن في الصلاة يعتمد على يديه إذا قام فقلت ما هذا يا أبا عبد الرحمن ؟ قال رأيت رسول الله يعجن في الصلاة يعني يعتمد . (حسن)

3116_ عن ابن عباس أن رسول الله كان إذا قام في صلاته وضع يديه على الأرض كما يضع العاجن . (مكذوب)

قال الأعظمي (وأما الاعتماد على اليدين في النهوض فقال مالك والشافعي السنة أن يعتمد على يديه في النهوض لأن مالك بن الحويرث وصف صلاة النبي فقال ثم اعتمد على الأرض . كذا ذكره ابن قدامة في المغني (1 / 213 – 214) ، وأما الإمام أحمد فنقل عنه أنه لا يعتمد على يديه سواء جلس جلسة الاستراحة أو لم يجلس .

وقال ابن هانئ سألت أبا عبد الله الرجل ينهض على يديه في الصلاة ؟ قال لا ينهض على يديه إلا أن يكون شيخا كبيرا فينهض على يديه ولينهض على صدور قدميه ، ثم قال رأيت أبا عبد الله يعني الإمام أحمد ربما يتوكأ على يديه إذا قام في الركعة الأخيرة وربما استوى جالسا ثم ينهض . (مسائل الإمام أحمد (1 / 54) .

وقال النووي في شرح المهذب (3 / 444) وقد ذكرنا أن مذهبنا أنه يستحب أن يقوم معتمدا على يديه ، وحكى ابن المنذر هذا عن ابن عمر ومكحول وعمر بن عبد العزيز وابن أبي زكرياء والقاسم بن عبد الرحمن ومالك وأحمد)

3117_ عن أبي هريرة قال كان النبي ينهض في الصلاة على صدور قدميه . (حسن لغيره)

3118_ عن عبد الرحمن بن يزيد أنه رأي عبد الله بن مسعود يقوم علي صدور قدميه في الصلاة . (صحيح)

3119_ عن وائل بن حجر قال رأيت النبي إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه . (صحيح)

3120_ عن المغيرة بن حكيم أنه رأى عبد الله بن عمر يرجع في سجدتين في الصلاة على صدور قدميه فلما انصرف ذكر له ذلك فقال إنها ليست من سنة الصلاة وإنما أفعل هذا من أجل أني أشتكي . (صحيح)

_ باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود

3121_ عن ابن عباس قال كشف رسول الله الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر فقال أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تُرَى له ، ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعا أو ساجدا ، فأما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقِمنٌ أن يستجاب لكم . (صحيح)

3122_ عن علي بن أبي طالب قال نهاني رسول الله أن أقرأ راكعا وساجدا . (صحيح)

3123_ عن علي أن رسول الله نهى عن لبس القسي وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع . (صحيح)

_ باب فضل السجود

3124_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا فرغ الله من القضاء بين العباد أراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد أن يرحمه ممن يشهد أن لا إله إلا الله ، فيعرفونهم في النار بأثر السجود ، تأكل النار ابن آدم إلا أثر

السجود ، حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود ، فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون تحته كما تنبت الحبة في حميل السيل . (صحيح)

_ باب الأمر بالاجتهاد في الدعاء في السجود

3125_ عن ابن عباس قال كشف رسول الله الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر فقال أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ، ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعا أو ساجدا ، فأما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقِمنٌ أن يُستَجاب لكم . (صحيح)

3126_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء . (صحيح)

_ باب ما جاء في الحث على كثرة السجود

3127_ عن معدان اليعمري قال لقيت ثوبان مولى رسول الله فقلت أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة أو قال قلت بأحب الأعمال إلى الله فسكت ثم سألته فسكت ثم سألته الثالثة فقال سألت عن ذلك رسول الله فقال عليك بكثرة السجود لله ، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة . قال معدان ثم لقيت أبا الدرداء فسألته فقال لي مثل ما قال لي ثوبان . (صحيح)

3128_ عن ربيعة بن كعب قال كنت أبيت مع رسول الله فأتيته بوضوئه وحاجته فقال لي سل فقلت أسألك مرافقتك في الجنة ، قال أو غير ذلك ؟ قلت هو ذاك ، قال فأعنِّي على نفسك بكثرة السجود . (صحيح)

قال الأعظمي (وفي الحديث دليل لمن يقول إن تكثير السجود أفضل من تطويل القيام ، ولكن لما عارضه حديث جابر في صحيح مسلم أن النبي قال أفضل الصلاة طول القنوت توقف الإمام أحمد عن الترجيح . والمراد بالقنوت القيام)

3129_ عن ربيعة بن كعب قال كنت أخدم رسول الله وأقوم له في حوائجه نهاري أجمع حتى يصلى رسول الله العشاء الآخرة فأجلس ببابه إذا دخل بيته أقول لعلها أن تحدث لرسول الله حاجة ، فما أزال أسمعه يقول رسول الله سبحان الله سبحان الله سبحان الله وبحمده حتى أمل فارجع أو تغلبني عيني فأرقد .

فقال لي يوما لما يرى من خفتي له وخدمتي إياه سلني يا ربيعة أعطك ، فقلت أنظر في أمري يا رسول الله ثم أعلمك ذلك ، قال ففكرت في نفسي فعرفت أن الدنيا منقطعة وزائلة وأن لي فيها رزقا سيكفيني ويأتيني ، فقلت أسأل رسول الله لآخرتي فإنه من الله بالمنزل الذي هو به ، قال فجئته فقال ما فعلت يا ربيعة ؟ فقلت نعم يا رسول الله أسألك أن تشفع لي إلى ربك فيعتقني من النار ،

فقال من أمرك بهذا ياربيعة ؟ فقلت لا والذي بعثك بالحق ما أمرني به أحد لكنك لما قلت سلني أعطك وكنت من الله بالمنزل الذي أنت به نظرت في أمري وعرفت أن الدنيا منقطعة وزائلة وأن لي رزقا سيأتيني فقلت أسأل رسول الله لآخرتي ، قال فصمت رسول الله طويلا ثم قال لي إني فاعل فأعنِّي على نفسك بكثرة السجود . (صحيح)

3130_ عن زياد بن ميسرة عن خادم للنبي قال كان النبي مما يقول للخادم ألك حاجة ؟ قال حتى كان ذات يوم فقال يا رسول الله حاجتي ، قال ما حاجتك ؟ قال حاجتي أن تشفع لي يوم القيامة ، قال ومن دلك على هذا ؟ قال ربي ، قال إما لا فأعني بكثرة السجود . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله إما لا بكسر الهمزة وتشديد الميم بإدغام نون إن الشرطية في ميم ما الزائدة والتقدير لا تترك هذه الحاجة فكن أنت معينا لي على قضائها بكثرة السجود . أفاده السندي)

3131_ عن أبي فاطمة قال قلت يا رسول الله أخبرني بعمل أستقيم عليه وأعمله ، قال عليك بالسجود فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله درجة وحط بها عنك خطيئة . (صحيح)

3132_ عن الأحنف بن قيس قال دخلت بيت المقدس فوجدت فيه رجلا يكثر السجود فوجدت في نفسي من ذلك فلما انصرف قلت أتدري على شفع انصرفت أم على وتر ؟ قال إن أك لا أدري فإن الله يدري ، ثم قال أخبرني حبي أبو القاسم ثم بكى ثم قال أخبرني حبي أبو القاسم ثم بكى ،

ثم قال أخبرني حِبي أبو القاسم أنه قال ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وكتب له بها حسنة . قال قلت أخبرني من أنت يرحمك الله ؟ قال أنا أبو ذر صاحب رسول الله . فتقاصرت إليَّ نفسي . (صحيح)

3133_ عن عبادة بن الصامت أنه سمع النبي يقول ما من عبد يسجد لله سجدة إلا كتب الله له بها حسنة ومحا عنه بها سيئة ورفع له بها درجة فأكثروا من السجود . (صحيح)

_ باب ما يقال في الركوع والسجود

3134_ عن عائشة قالت كان النبي يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ، يتأول القرآن . (صحيح)

قال الأعظمي (وقولها يتأول القرآن فيه إشارة إلى قوله تعالى (إذا جاء نصر الله والفتح ، ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا ، فسبِّحْ بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا)

3135_ عن عائشة قالت ما صلى النبي صلاة بعد أن نزلت عليه (إذا جاء نصر الله والفتح) إلا يقول فيها سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي . وفي رواية بلفظ ما رأيت النبي منذ نزل عليه (إذا جاء نصر الله والفتح) يصلي صلاة إلا دعا أو قال فيها سبحانك ربي وبحمدك اللهم اغفر لي .(صحيح)

3136_ عن عائشة قالت كان رسول الله يكثر من قول سبحان الله وبحمده وأستغفر الله وأتوب إليه ، قالت فقلت يا رسول الله أراك تكثر من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه ، فقال خبرني ربي أني سأرى علامة في أمتي فإذا رأيتها أكثرت من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله أتوب إليه فقد رأتيها ، (إذا جاء نصر الله والفتح) فتح مكة ، (ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا ، فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا) . (صحيح)

3137_ عن عائشة قالت افتقدت النبي ذات ليلة فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه فتحسست ثم رجعت فإذا هو راكع أو ساجد يقول سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت ، فقلت بأبي أنت وأمي إني لَفِي شأنٍ وإنك لفي آخر . (صحيح)

3138_ عن عائشة قالت فقدت رسول الله ليلة من الفراش. فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول اللهم أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك . (صحيح)

3139_ عن عائشة أن رسول الله كان يقول في ركوعه وسجوده سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رب الملائكة والروح . (صحيح)

قال الأعظمي (ومعنى قدوس المطهر من كل ما لا يليق بالخالق)

3140_ عن حذيفة أنه صلى مع النبي فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الأعلى ، وما مر بآية رحمة إلا وقف عندها فسأل ولا بأية عذاب إلا وقف عندها فتعوذ . (صحيح)

3141_ عن أبي هريرة أن رسول الله كان يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله وأوله وآخره وعلانيته وسره . (صحيح)

3142_ عن علي بن أبي طالب قال كان النبي يقول إذا ركع اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت ، خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي ، وإذا سجد يقول اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين . (صحيح)

3143_ عن عوف بن مالك قال قمت مع رسول الله ليلة فقام فقرأ سورة البقرة لا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل ولا يمر بأية عذاب إلا وقف فتعوذ ، قال ثم ركع بقدر قيامه يقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم سجد بقدر قيامه ثم قال في سجوده مثل ذلك ، ثم قام فقرأ بآل عمران ثم قرأ سورة سورة . (صحيح)

3144_ عن جابر بن عبد الله عن النبي أنه كان يقول في سجوده اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت وأنت ربي سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين . (صحيح)

3145_ عن جابر بن عبد الله عن النبي كان إذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت أنت ربي خشع سمعي وبصري ودمي ولحمي وعظمي وعصبي لله رب العالمين . (صحيح)

3146_ عن أبي بكرة أن رسول الله كان يسبح في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثا وفي سجوده سبحان ربي الأعلى . (صحيح لغيره)

3147_ عن أبي مالك الأشعري أن رسول الله صلى فلما ركع قال سبحان الله وبحمده ثلاث مرات ثم رفع رأسه . (صحيح)

3148_ عن حذيفة بن اليمان أنه سمع رسول الله يقول إذا ركع سبحان ربي العظيم ثلاث مرات وإذا سجد قال سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات . (صحيح لغيره)

3149_ عن عقبة بن عامر قال لما نزلت (فسبح باسم ربك العظيم) قال رسول الله اجعلوها في ركوعكم ، ولما نزلت (سبح اسم ربك الأعلى) قال اجعلوها في سجودكم . (صحيح)

3150_ عن عقبة بن عامر بنحو الحديث السابق وقال فيه فكان رسول الله إذا ركع قال سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثا وإذا سجد قال سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثا . (حسن لغيره)

3151_ عن ابن مسعود عن النبي قال إذا ركع أحدكم فليقل في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثا فإذا فعل ذلك فقد تم ركوعه وإذا سجد أحدكم فليقل في سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثا فإذا فعل ذلك فقد تم سجوده وذلك أدناه . (حسن لغيره)

3152_ عن جبير بن مطعم أن النبي كان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثا وفي سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثا . (صحيح لغيره)

3153_ عن أنس قال ما صليت وراء أحد بعد رسول الله أشبه برسول الله من هذا الفتى يعني عمر بن عبد العزيز . قال سعيد بن جبير فحزرنا في ركوعه عشر تسبيحات وفي سجوده عشر تسبيحات . (صحيح)

قال الأعظمي (فمن أخذ بهذه الأحاديث قال من السنة أن لا يسبح أقل من ثلاث مرات ، وإليه يشير الترمذي عقب قول ابن مسعود والعمل على هذا عند أهل العلم يستحبون أن لا ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلاث تسبيحات . وروي عن عبد الله بن المبارك قال أستحب للإمام أن يسبح خمس تسبيحات لكي يدرك من خلفه ثلاث تسبيحات ، وهكذا قال إسحاق بن إبراهيم .

ومن رأى أن هذه الأحاديث معارضة للأحاديث الصحيحة بأن ركوعه وسجوده كان بقدر قيامه لم يأخذ بهذه الأحاديث وجعل الأصل في ذلك بلا محدود . والصحيح الجمع بين هذه الأحاديث فأقل التسبيح والتحميد هو الثلاث وأكثره لا حد فيه . وبالله التوفيق)

_ باب ما جاء من أدعية الركوع والسجود

3154_ عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة بنت الحارث وبات رسول الله عندها فرأيته قام لحاجته فأتى القربة فحل شناقها ثم توضأ وضوءا بين الوضوئين ثم أتى فراشه فنام ثم قام قومة أخرى فأتى القربة فحل شناقها ثم توضأ وضوءا هو الوضوء ،

ثم قام فصلى وكان يقول في سجوده اللهم اجعل في قلبي نورا واجعل في سمعي نورا واجعل في بصري نورا واجعل من تحتي نورا واجعل من فوقي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا واجعل أمامي نورا واجعل خلفي نورا وأعظم لي نورا ، ثم نام حتى نفخ فأتاه بلال فأيقظه للصلاة . (صحيح)

_ باب المكث بين السجدتين

3155_ عن أنس بن مالك قال إني لا آلو أن أصلي بكم كما رأيت النبي يصلي بنا . قال ثابت كان أنس يصنع شيئا لم أركم تصنعونه كان إذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول القائل قد نسي وبين السجدتين حتى يقول القائل قد نسي . (صحيح)

3156_ عن أنس قال ما صليت خلف أحد أوجز صلاة من صلاة رسول الله في تمام ، كانت صلاة رسول الله متقاربة وكانت صلاة أبي بكر متقاربة ، فلما كان عمر بن الخطاب مدَّ في صلاة الفجر ، وكان رسول الله إذا قال سمع الله لمن حمده قام حتى نقول قد أوهم ثم يسجد ويقعد بين السجدتين حتى نقول قد أوهم . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله قد أوهم معناه أي أسقط ما بعده أو معناه قد أوهم في وهم الناس أي في ذهنهم أنه تركه . قال الحافظ ابن القيم رحمه الله وهذه السنة تركها أكثر الناس من بعد انقراض عصر الصحابة ولهذا قال ثابت وكان أنس يصنع شيئا لا أراكم تصنعونه يمكث بين السجدتين .. . انظر زاد المعاد (1 / 239) . قلت وهذا المكث ثابت في حديث رفاعة بن رافع وغيره أيضا)

_ باب ما يقول بين السجدتين

3157_ عن حذيفة أن النبي كان يقول بين السجدتين رب اغفر لي رب اغفر لي . (صحيح)

3158_ عن حذيفة أن النبي كان يقعد فيما بين السجدتين نحوا من سجوده وكان يقول رب اغفر لي رب اغفر لي . (حسن لغيره)

3159_ عن حذيفة أنه صلى مع النبي بالليل فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ويقول في سجوده سبحان ربي الأعلى وما أتى على آية رحمة إلا وقف فسأل ولا أتى على آية عذاب إلا وقف فتعوذ . (صحيح)

3160_ عن ابن عباس أن النبي كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني . (صحيح)

_ باب ما جاء من التسوية بين أركان الصلاة

3161_ عن البراء قال كان ركوع النبي وسجوده وإذا رفع رأسه من الركوع وبين السجدتين قريبا من السواء . (صحيح)

3162_ عن البراء قال رفقت الصلاة مع النبي فوجدت قيامه فركعته فاعتداله بعد ركوعه فسجدته فجلسته بين السجدتين فسجدته فجلسته ما بين التسليم والانصراف قريبا من السواء .(صحيح)

قال الأعظمي (قال النووي أن هذا الحديث محمول على بعض الأحوال وإلا فقد ثبتت الأحاديث السابقة بتطويل القيام وأنه كان يقرأ في الصبح بالستين إلى المائة وفي الظهر ب(الم) تنزيل السجدة وأنه كان يقام الصلاة فيذهب الذاهب إلى البقيع فيقضي حاجته ثم يرجع فيتوضأ ثم يأتي المسجد يدرك الركعة الأولى ،

وأنه قرأ سورة المؤمنين حتى بلغ ذكر موسى وهارون وأنه قرأ في المغرب بالطور وبالمرسلات وفي البخاري بالأعراف وأشباه هذا ، وكله يدل على أنه كانت له في إطالة القيام أحوال بحسب الأوقات . وقال الحافظ ابن حجر وأجاب بعضهم عن حديث البراء أن المراد بقوله قريبا من السواء ليس أنه كان يركع بقدر قيامه وكذا السجود والاعتدال بل المراد أن صلاته كانت قريبا معتدلة فكان إذا أطال القراءة أطال بقية الأركان وإذا أخفها أخف بقية الأركان (الفتح / 2 / 289))

_ جموع أبواب التشهد والسلام

_ باب هيئة الجلوس في التشهد

3163_ عن ابن عمر أن النبي كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها ويده اليسرى على ركبته اليسرى باسطها عليها . وفي رواية كان إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين وأشار بالسبابة . (صحيح)

3164_ عن عبد الله بن الزبير قال كان رسول الله إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بإصبعه . وفي رواية كان رسول الله إذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بإصبعه السبابة ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى ركبته . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله فرش قدمه اليمنى والمعروف من الأحاديث الصحيحة نصب قدمه اليمنى فلعله فرش تارة لبيان الجواز ، وقوله جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه هو هيئة التورك ، وقوله في حديث ابن عمر وعقد ثلاثة وخمسين وفي حديث ابن الزبير أشار بإصبعه السبابة ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى . قال النووي هاتان الروايتان محمولتان على حالين ففعل في وقت هذا وفي وقت هذا)

3165_ عن علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصباء في الصلاة فلما انصرفت نهاني وقال اصنع كما كان رسول الله يصنع ، فقلت وكيف كان رسول الله يصنع ؟ قال كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وقال هكذا كان رسول الله يفعل . (صحيح)

_ باب كيف الجلوس في التشهد الأول

3166_ عن عبد الله بن عبد الله بن عمر أنه كان يرى عبد الله بن عمر يتربع في الصلاة إذا جلس ، قال ففعلته وأنا يومئذ حديث السن فنهاني عبد الله وقال إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني رجلك اليسرى ، فقلت له فإنك تفعل ذلك ، فقال إن رجليَّ لا تحملاني . (صحيح)

3167_ عن ابن عمر قال إن من سنة الصلاة أن تضجع رجلك اليسرى وتنصب اليمنى . (صحيح)

قال الأعظمي (والاضجاع هو الافتراش)

3168_ عن يحيى بن سعيد أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس في التشهد. فنصب رجله اليمنى وثني رجله اليسرى وجلس على وركه الأيسر ولم يجلس على قدمه ثم قال أراني هذا عبد الله بن عبد الله بن عمر وحدثني أن أباه كان يفعل ذلك . (صحيح)

3169_ عن ابن عمر قال من سنة الصلاة أن تنصب القدم اليمنى واستقباله بأصابعها القبلة والجلوس على اليسرى . (صحيح)

3170_ عن وائل بن حجر قال أتيت رسول الله فرأيته يرفع يديه إذا افتتح الصلاة حتى يحاذي منكبيه وإذا أراد أن يركع وإذا جلس في الركعتين أضجع اليسرى ونصب اليمنى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ونصب أصبعه للدعاء ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى . قال ثم أتينهم من قابل فرأيتهم يرفعون أيديهم من البرانس . (صحيح)

3171_ عن وائل بن حجر بنحو الحديث السابق وقال فيه ثم قعد وافترش رجله اليسرى . (صحيح)

_ باب كيف الجلوس في التشهد الثاني

3172_ عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب النبي فذكرنا صلاة النبي فقال أبو حميد الساعدي أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله فذكر صفة صلاة النبي ثم قال فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى وإذا جلس في الركعة الآخرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى وقعد على مقعدته . (صحيح)

قال الأعظمي (وفي الحديث دليل على أن الصلاة التي فيها تشهدان فهيئة الجلوس في التشهد الأول مغايرة لهيئة الجلوس في الأخير إذ في الأخير الجلوس على المقعد متوركا على الشق الأيسر ، وقد جاء التصريح بهذا في حديث - الحديث التالي - وبه قال الإمام أحمد وأخذ الشافعي بعموم . قوله في الركعة الأخيرة أن تشهد الصبح كالتشهد الأخير في الرباعيات والثلاثيات وعليه يدل حديث ابن مسعود الآتي)

3173_ عن أبي حميد قال كان النبي إذا كان في الركعتين اللتين تنقضي فيهما الصلاة أخر رجله اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم . (صحيح)

3174_ عن عبد الله بن مسعود قال علمني رسول الله التشهد في وسط الصلاة وفي آخرها . قال الأسود فكنا نحفظ عن عبد الله حين أخبرنا أن رسول الله علمه إياه ، قال فكان يقول إذا جلس في وسط الصلاة وفي آخرها على وركه اليسرى التحيات لله والصلوات والطيبات ،

السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، قال ثم إن كان في وسط الصلاة نهض حتى يفرغ من تشهده وإن كان في آخرها دعا بعد تشهده بما شاء الله أن يدعو ثم يسلم . (صحيح)

قال الأعظمي (وبهذا أخذ مالك رحمه الله فقال يجلس متوركا على كل حال أي في وسط الصلاة وآخرها . والجلوس بين السجدتين مثل الجلوس في التشهد ، وقد جاء تفسير الوسط كما سيأتي بقوله إذا قعدتم في كل ركعتين ، وحقيقة التورك أن ينصب رجله اليمنى ويجعل باطن رجله اليسرى تحت فخذه اليمنى ويجعل أليتيه على الأرض ، قاله الخرقي . انظر المغني (1 / 225) وأما الحنفية فسووا بين التشهدين فقالوا يجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى)

_ باب من قال بوجوب التشهد الأول

3175_ عن عائشة قالت كان رسول الله يستفتح الصلاة إلى أن ذكرت وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان . (صحيح)

قال الأعظمي (قولها في كل ركعتين التحية فيه مستدل لمن أوجب التشهد الأول ، ورواه أبو يعلى (4356 / تحقيق الأثري) من طريق عبد السلام بن حرب عن بديل به ولفظه أن رسول الله كان لا يزيد في الركعتين على التشهد ، وفيه حجة لمن يقول لا يصلى على النبي في التشهد الأول ، وهم الجمهور خلافا للشافعي ، انظر للمزيد باب الصلاة علي النبي .

وقولها كان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى أي في التشهد الأول لم يكن يتورك بخلاف التشهد الثاني فإنه كان يتورك فيه وبهذا تجتمع الأحاديث ، ومن حمله على التشهد الثاني فقد اضطر إلى تأويل حديث أبي حميد وغيره ، ومن المحتمل أيضا أن يترك التورك أحيانا لبيان بأنه من السنة وليس بواجب ، ومعنى عقبة الشيطان تقدم في باب الإقعاء المكروه)

3176_ عن رفاعة بن رافع عن النبي فذكر حديث المسيء صلاته وقال فيه فإذا جلست في وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى ثم تشهد ثم إذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك . (صحيح)

3177_ عن ابن مسعود قال كنا لا ندري ما نقول في كل ركعتين غير أن نسبح ونكبر ونحمد ربنا وأن محمدا علِمَ فواتح الخير وخواتمه فقال إذا قعدتم في كل ركعتين فقولوا التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، وليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فليدع الله . (صحيح)

3178_ عن ابن مسعود علمنا رسول الله إذا قعدنا في الركعتين أن نقول فذكر التشهد مثل الحديث السابق . (صحيح)

_ باب من لم ير وجوب التشهد الأول

3179_ عن عبد الله بن بحينة أن النبي صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الأوليين لم يجلس فقام الناس معه حتى إذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم سلم . (صحيح)

قال الأعظمي (وبوب البخاري بقوله من لم ير التشهد الأول واجبا لأن النبي قام من الركعتين ولم يرجع ، وبوب النسائي بقوله باب ترك التشهد الأول (1177) وفيه فسبحوا فمضى فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين ثم سلم)

_ باب ما جاء في الإشارة بالسبابة في التشهد

3180_ عن عبد الله بن الزبير قال كان رسول الله إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بإصبعه . وفي رواية كان رسول الله إذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بإصبعه السبابة ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى ركبته . (صحيح)

3181_ عن عبد الله بن الزبير بنحو الحديث السابق وقال فيه وكان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها . (صحيح)

قال الأعظمي (ثم قوله لا يحركها هو تفسير تقوله يشير بها ولذا لا منافاة بين اللفظين)

(وأقول بل هما لفظان مختلفان وإن كان كلاهما صحيح فقد تكون الإشارة مع تحريك وقد ورد ذلك في حديث آخر حسن وكلاهما لا بأس به)

3182_ عن ابن عمر أن النبي إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين وأشار بالسبابة . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله عقد ثلاثة وخمسين فسروا هذا العقد بأن يعقد الخنصر والبنصر والوسطى ويرسل الإبهام إلى أصل المسبحة ، وفي التلخيص (1 / 262) وصورتها أن يجعل الإبهام معترضة تحت المسبحة)

3183_ عن ابن عمر أن النبي كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها ويده اليسرى على ركبته اليسرى باسطها عليها . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي والعمل عليه عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي والتابعين يختارون الإشارة في التشهد وهو قول أصحابنا . قال الأعظمي يعني أهل الحديث)

3184_ عن علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصباء في الصلاة فلما انصرفت نهاني وقال اصنع كما كان رسول الله يصنع ، فقلت وكيف كان رسول الله يصنع ؟ قال كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار

بإصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وقال هكذا كان رسول الله يفعل . (صحيح)

3185_ عن نافع قال كان عبد الله بن عمر إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه وأشار بإصبعه وأتبعها بصره ثم قال قال رسول الله لهي أشد على الشيطان من الحديد يعني السبابة . (صحيح)

3186_ عن ابن عمر عن النبي قال تحريك الإصبع في الصلاة مَذعَرَةٌ للشيطان . (حسن)

3187_ عن مجاهد بن جبر قال تحريك الرجل إصبعه في الجلوس في الصلاة مقمَعةٌ للشيطان . (صحيح)

3188_ عن عباس بن سهل قال اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله فقال أبو حميد أنا أعلمكم بصلاة رسول الله فذكر صفة صلاة رسول الله وقال فيه فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بإصبعه يعني السبابة . (صحيح)

3189_ عن أبي حميد الساعدي أن رسول الله كان إذا جلس في الصلاة في الركعتين الأوليين نصب قدمه اليمنى وافترش اليسرى وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام فذكر الحديث . (صحيح لغيره)

3190_ عن وائل بن حجر أنه ذكر صفة صلاة النبي وجاء فيه ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى وقبض اثنتين وحلق حلقة ورأيته يقول هكذا. وحلق بشر بن المفضل الإبهام والوسطى وأشار بالسبابة . (صحيح)

3191_ عن وائل بن حجر بنحو الحديث السابق وقال فيه ثم عقد الخنصر والبنصر ثم حلق الوسطى بالإبهام وأشار بالسبابة . (صحيح)

3192_ عن وائل بن حجر بنحو الحديث السابق وقال فيه ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد وقال فيه ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب . (صحيح)

3193_ عن وائل بن حجر بنحو الحديث السابق وقال فيه فرأيته يحركها يدعو بها . (صحيح)

قال الأعظمي (فيحمل قوله فرأيته يحركها يدعو بها على ما قاله البيهقي رحمه الله (2 / 132) فيحتمل أن يكون المراد بالتحريك الإشارة بها لا تكرير تحريكها فيكون موافقا لرواية ابن الزبير والله أعلم)

3194_ عن نمير الخزاعي قال رأيت رسول الله واضعا يده اليمنى على فخذه اليمنى في الصلاة ويشير بأصبعه . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (أما الإشارة بالسبابة فلا خلاف بين أهل العلم كما قال ابن عبد البر وغيره وما قاله بعض الحنفية في كتبهم بأن الإشارة بالسبابة في التشهد مكروهة فقد خالفوا الإمام أبا حنيفة

نفسه إذ نقل محمد بن الحسن في موطئه عن الإمام بعد أن روي حديث مالك عن مسلم بن أبي مريم قال وبصنيع رسول الله نأخذ وهو قول أبي حنيفة .

قال العلامة عبد الحي اللكنوي إن أصحابنا الثلاثة اتفقوا على تجويز الإشارة لثبوتها عن النبي وأصحابه بروايات متعددة وطرق متكثرة لا سبيل إلى إنكارها ولا إلى ردها ، ووجَّهَ نقداً شديداً إلى أصحاب الفتاوى كصاحب الخلاصة و البزازية الكبرى والعتابية والغياثية والولوجية وعمدة المفتي والظهيرية وغيرها حيث أنهم ذكروا أن المختار هو عدم الإشارة بل ذكر بعضهم أنها مكروهة (التعليق الممجد على موطأ محمد / 1 / 464) .

ثم إن من السنة أن يستمر في الإشارة بالسبابة من بداية التشهد إلى نهاية السلام ولا دليل لمن يقول بأن الإشارة تكون عند كلمة الشهادة فقط وهي قوله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله)

_ باب موضع البصر عند الإشارة بالسبابة

3195_ عن عبد الله بن الزبير قال كان النبي إذا جلس في التشهد وضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بالسبابة لا يجاوز بصره إشارته . (صحيح)

_ باب النهي عن الإشارة بأصبعين

3196_ عن سعد بن أبي وقاص قال مر علي النبي وأنا أدعو بإصبعي فقال أَحَدٌ أحد وأشار بالسبابة .
(صحيح)

قال الأعظمي (وقوله أحد أحد أي أشر بواحدة ليوافق التوحيد)

3197_ عن أبي هريرة أن رجلا كان يدعو بإصبعيه فقال رسول الله أحد أحد . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي ومعنى هذا الحديث إذا أشار الرجل بإصبعيه في الدعاء عند الشهادة لا يشير إلا بإصبع واحدة)

_ باب ما جاء في إخفاء التشهد

3198_ عن ابن مسعود قال من السنة أن يخفي التشهد . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي عقب تخريج الحديث والعمل عليه عند أهل العلم . قلت لا أعلم من خالف في ذلك بل قال النووي في شرح المهذب (3 / 463) أجمع العلماء على الإسرار بالتشهدين وكراهة الجهر بهما واحتجوا له بحديث ابن مسعود هذا)

_ باب ما جاء في صيغ التشهد

3199_ عن ابن مسعود قال كنا إذا صلينا خلف النبي قلنا السلام على جبريل وميكائيل السلام على فلان وفلان ، فالتفت إلينا رسول الله فقال إن الله هو السلام فإذا صلى أحدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله

الصالحين ، فإنكم إذا قلتموها أصابت كل عبد لله صالح في السماء والأرض ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

3200_ عن ابن مسعود قال كنا إذا كنا مع النبي في الصلاة قلنا السلام على الله من عباده السلام على فلان وفلان فقال النبي لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام ثم ذكر بقية التشهد مثله وقال في آخره ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعو . (صحيح)

3201_ عن ابن مسعود بنحو الحديث السابق وقال في آخره ثم ليتخير بعد من المسألة ما شاء . (صحيح)

3202_ عن ابن مسعود قال علمني رسول الله وكفي بين كفيه التشهد كما يعلمني السورة من القرآن فذكر مثله إلى قوله وأشهد أن محمدا رسول الله وقال وهو بين ظهرانينا فلما قبض قلنا السلام على النبي . (صحيح)

قال الأعظمي (يعني أنهم كانوا يقولون في حياة النبي السلام عليك أيها النبي بكاف الخطاب فلما مات عليه السلام عدلوا عن ذلك وقالوا السلام على النبي تركوا الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة ، وقد صح عن الصحابة أنهم كانوا يقولون والنبي حي السلام عليك أيها النبي فلما مات قالوا السلام على النبي . رواه عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج أخبرني عطاء أن الصحابة فذكره ، وإسناده صحيح كما قال الحافظ في الفتح (2 / 314))

3203_ عن القاسم بن مخيمرة قال أخذ علقمة بيدي وأخذ ابن مسعود بيد علقمة وأخذ النبي بيد ابن مسعود فعلمه التشهد ثم قال إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن

تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد . وفي رواية قال ابن مسعود فإذا فرغت من هذا فقد فرغت من صلاتك فإن شئت فاثبت وإن شئت فانصرف . (صحيح)

قال الأعظمي (فاختلف أهل العلم في هذه الزيادة هل هي مرفوعة أو موقوفة على عبد الله بن مسعود ، فذهب الدارقطني إلى أن من جعله من كلام ابن مسعود أشبه بالصواب وذكر عللها وتبعه في ذلك البيهقي ، وقال ابن التركماني في الجوهر النقي (2 / 174 -175) لا تعلل بها رواية من رفع لأن الرفع زيادة مقبولة على ما عرف من مذاهب أهل الفقه والأصول ،

فيحمل على أن ابن مسعود سمعه من النبي فرواه كذلك مرة وأفتى به مرة أخرى وهذا أولى من جعل كلامه إذ فيه تخطئة الجماعة الذين وصلوه . قلت وفي حال ثبوته مرفوعا فيه دلالة على أن الصلاة على النبي في التشهد غير واجبة وهو رأي جمهور أهل العلم من المحدثين والفقهاء إلا الشافعي ورواية عن أحمد فإنهما ذهبا إلى وجوبها ، وسيأتي الكلام على هذه المسألة في الباب الذي يليه)

(وأقول قد يكون الخلاف في تلك الجملة من قبيل الشاذ فقد ثبت من طرق أنها من قول ابن مسعود وليس من قول النبي في تلك الأحاديث)

قال الأعظمي (شرح ألفاظ الحديث ، قوله التشهد سمي بالتشهد للنطق بالشهادة بالوحدانية والرسالة ، قوله إن الله هو السلام معناه أن السلام اسم من أسماء الله تعالى ومعناه السالم من النقائص وسمات الحدوث ومن الشريك والند ، قوله التحيات جمع تحية وهي الملك يقال حياك الله أي ملكك ، كذا في مختار الصحاح .

قال النووي التحيات جمع تحية وهي الملك وقبل البقاء وقيل العظمة وقيل الحياة ، وإنما قيل التحيات بالجمع لأن ملوك العرب كان كل واحد منهم تحييه أصحابه بتحية مخصوصة فقيل جميع تحياتهم الله تعالى وهو المستحق لذلك حقيقة .

قوله فليقل التحيات لله قال الخطابي فيه إيجاب التشهد لأن الأمر على الوجوب . قلت وإليه ذهب جمهور المحدثين بأن التشهدين واجبان وذهب أبو حنيفة ومالك وجمهور الفقهاء إلى أنهما سنتان وقال الشافعي الأول سنة والأخير واجب)

(قوله جمهور المحدثين خطأ وتفريقه بين (جمهور المحدثين) و(جمهور الفقهاء) خطأ أشد)

3204_ عن ابن عباس أنه قال كان رسول الله يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله التحيات المباركات الصلوات الطيبات قال النووي تقديره والمباركات والصلوات والطيبات كما في حديث ابن مسعود وغيره ولكن حذفت الواو اختصارا ، وهو جائز معروف في اللغة ، ومعنى الحديث أن التحيات وما بعدها مستحقة لله تعالى ولا تصلح حقيقتها لغيره)

3205_ عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله يعلمنا التشهد كما بعلمنا السورة من القرآن ، بسم الله وبالله التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ،

السلام علينا وعلي عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار . (صحيح)

3206_ عن أبي موسى الأشعري قال إن رسول الله خطبنا فبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فقال وإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم التحيات الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

3207_ عن ابن عمر عن رسول الله في التشهد التحيات لله الصلوات الطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، قال ابن عمر زدت فيها بركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله ، قال ابن عمر زدت فيها وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

قال الأعظمي (وقول ابن عمر زدت فيه وبركاته ووحده لا شريك له هذه الزيادة ليست من عند نفسه بل إنه لم يسمع هذه من النبي ولكنه سمعها من أبي موسى الأشعري كما يدل عليه ما رواه الإمام أحمد - الحديث التالي - وفي تشهد أبي موسى الأشعري هؤلاء الكلمات موجودة ، فالذي يظهر أنه أخذ من النبي مختصرا والباقي من أبي موسى الأشعري وكلها مرفوعة)

3208_ عن عبد الله بن باباه المكي قال صليت إلى جنب عبد الله بن عمر قال فلما قضى الصلاة ضرب يده على فخذه فقال ألا أعلمك تحية الصلاة كما كان رسول الله يعلمنا فتلا عليّ هؤلاء الكلمات يعني قول أبي موسى الأشعري في التشهد . (صحيح)

3209_ عن ابن عمر قال كان النبي يعلمنا التشهد كما يعلم المكتب الولدان . (حسن)

3210_ عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه سمع عمر بن الخطاب يعلم الناس التشهد على المنبر فيقول قولوا التحيات لله الزكيات لله الطيبات لله الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

قال معمر كان الزهري يأخذ به ويقول علمه الناس على المنبر وأصحاب رسول الله متوافرون لا ينكرونه . قال معمر وأنا آخذ به . قال عبد الرزاق وأنا آخذ به .

3211_ عن القاسم التيمي أن عائشة كانت تقول إذا تشهدت التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليكم . (صحيح)

قال الأعظمي (ولا خلاف بين أهل العلم على أن المصلي بالخيار من هذه التشهدات يختار ما يشاء وإنما الخلاف في الأفضلية ، فاختار أكثر أهل العلم تشهد ابن مسعود ، ومن هؤلاء سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق وأصحاب الرأي ، وذهب الشافعي إلى تشهد ابن عباس ، وذهب مالك إلى تشهد عمر بن الخطاب لأنه علمه الناس على المنبر . انظر شرح السنة (3 / 173))

_ باب الصلاة على النبي في التشهد

3212_ عن أبي حميد الساعدي قال قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ فقال قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح)

3213_ عن أبي مسعود الأنصاري قال أتانا رسول الله في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك ؟ قال فسكت رسول الله حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما علمتم . وفي رواية بلفظ كيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا . (صحيح)

3214_ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال ألا أهدي لك هدية ؟ إن النبي خرج علينا فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك ؟ قال فقولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح)

3215_ عن كعب بن عجرة بنحو الحديث السابق وقال فيه سألنا رسول الله فقلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت فإن الله قد علمنا كيف نسلم ؟ وذكر الحديث وقال فيه كما صليت على إبراهيم وقال كما باركت على إبراهيم . (صحيح)

قال الأعظمي (والأحاديث الصحيحة مصرحة بثلاثة ألفاظ إبراهيم وحده وآل إبراهيم وحده والجمع بينهما إبراهيم وآله وذلك يعود إلى الرواة اختصارا وتفصيلا وليس فيه شيء من النكارة .

قوله قد عرفنا كيف نسلم عليك أي علمناه في التشهد وهو قوله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته)

3216_ عن أبي سعيد الخدري قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك فكيف نصلي ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم . (صحيح)

3217_ عن فضالة بن عبيد قال سمع رسول الله رجلا يدعو في صلاته لم يمجد الله ولم يصل على النبي فقال رسول الله عجل هذا ثم دعاه فقال له أو لغيره إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه والثناء عليه ثم يصلي على النبي ثم يدعو بعد بما شاء . (صحيح)

3218_ عن فضالة بن عبيد قال سمع رسول الله رجلا يدعو في الصلاة لم يحمد الله ولم يصل على النبي فقال رسول الله عجلت أيها المصلي ثم علمهم رسول الله فسمع رسول الله رجلا يصلي فمجد الله وحمده وصلى على النبي فقال رسول الله ادع تجب وسل تعط . (صحيح)

3219_ عن فضالة بن عبيد قال بينا رسول الله قاعد إذ دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي وارحمني فقال رسول الله عجلت أيها المصلي إذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو أهله وصل علي ثم ادعه قال ثم صلى رجل آخر بعد ذلك فحمد الله وصلى على النبي فقال له النبي أيها المصلي ادع تُجَب . (صحيح لغيره)

3220_ عن طلحة بن عبيد الله قال قلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليك ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح)

(قال الأعظمي ورجاله ثقات غير مجمع بن يحيي فإنه صدوق . وأقول بل هو ثقة متفق علي توثيقه)

3221_ عن أبي هريرة قال سألوا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما علمتم . (صحيح)

3222_ عن زيد بن خارجة قال سألت رسول الله كيف الصلاة عليك ؟ قال صلوا واجتهدوا ثم قولوا اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح)

قال الأعظمي (وأما أحاديث فضل الصلاة على النبي عموما فستأتي في كتاب الدعوات . فقه الباب : أحاديث هذا الباب تدل على مشروعية الصلاة على النبي في الصلاة في التشهد وهو أمر لا خلاف فيه بين أهل العلم وإنما الخلاف في وجوبها ،

فقال جماعة من الصحابة والتابعين والإمامان الشافعي وأحمد إنها واجبة واستدلوا بقوله قولوا ، وقال جمهور أهل العلم إنها ليست بواجبة لأنها ليست جزءا من الصلوات التي أمر النبي أن نصليها كما نراه ،

ثم اختلف القائلون بوجوبها فمن رأى أنه لا تخصيص للتشهد الثاني قال بوجوبها في التشهدين ، ومن رأى أن التشهد الأول ليس محلا للصلاة على النبي لأنه شرع فيه التخفيف كما جاء في صفة صلاة النبي أنه إذا كان في الركعتين الأوليين كأنه على الرصف (الحجارة المحماة) حتى يقوم ، قال بعدم وجوبها في التشهد الأول ،

وقالوا أيضا في تشهد عبد الله بن مسعود قال النبي ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعو إشارة إلى أن التشهد الأول ليس فيه من الأدعية لأن المقصود منه التخفيف والإسراع ولكن من صلى على النبي في التشهد الأول لا ينكر عليه لأن الصلاة على النبي من أفضل القربات ،

وعقد الحافظ ابن القيم في كتابه جلاء الأفهام فصلين ، فصل في الصلاة على النبي في آخر التشهد وقال هو أهمها وآكدها وقد أجمع المسلمون على مشروعيته واختلفوا في وجوبه فيها ثم ذكر أدلة المانعين والموجبين وأطال ،

والفصل الثاني الصلاة على النبي في التشهد الأول وقال وقد اختلف فيه فقال الشافعي رحمه الله في الأم (1 / 102) يصلي على النبي في التشهد الأول ، هذا هو المشهور من مذهبه وهو الجديد ، لكنه يستحب وليس بواجب ، وقال في القديم لا يزيد على التشهد ، وهذه رواية المزني عنه ، وبهذا قال أحمد وأبو حنيفة ومالك رحمهم الله تعالى وغيرهم ،

ثم ذكر الأحاديث التي استدل بها للشافعي في وجوب الصلاة على النبي في التشهد الأول وخلص إلى القول بأن المراد من الصلاة على النبي في هذه الأحاديث وغيرها هو التشهد الأخير دون الأول .
قلت أما الأحاديث في الصلاة على النبي في التشهد الأول فمع ضعفها إنها غير مقيدة بالتشهد الأول ومن هذه الأحاديث :)

3223_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يعلمنا التشهد التحيات الطيبات الزاكيات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله ثم يصلي على النبي . (صحيح لغيره)

3224_ عن بريدة بن الحصيب قال رسول الله يا بريدة إذا جلست في صلاتك فلا تتركن الصلاة علي فإنها زكاة الصلاة وسلم على جميع أنبياء الله ورسله وسلم على عباد الله الصالحين . (حسن لغيره)

3225_ عن عائشة قالت إني سمعت رسول الله يقول لا تقبل صلاة إلا بطهورٍ وبالصلاة عليّ . (ضعيف)

3226_ عن ابن مسعود عن رسول الله أنه قال إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد وارحم محمدا وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد . (حسن لغيره)

3227_ عن ابن مسعود قال علمني رسول الله التشهد كما كان يعلمنا السورة من القرآن ، التحيات لله والصلوات والطيبات السلام على النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ،

اللهم صل على محمد وعلى آل بيته كما صليت على آل إبراهيم وعلى آل بيته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك علينا معهم ، صلوات الله وصلاة المؤمنين على محمد النبي الأمي ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . (حسن لغيره)

3228_ عن سهل الساعدي عن النبي قال لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر الله عليه ولا صلاة لمن يصل على نبي الله في صلاته . (حسن)

قال الأعظمي (والخلاصة أن هذه الأحاديث لا يصح منها شيء وإن دل بمجموعها على الصلاة على النبي في التشهد فليكن ذلك في التشهد الأخير . قال الحافظ ابن القيم أما التشهد الأول فليس محله وهو القديم من قولي الشافعي وهو الذي صححه كثير من أصحابه لأن التشهد الأول المشروع فيه التخفيف ،

ثم نقل على لسان المعارضين قولهم أما ما استدللتم به من الأحاديث فمع ضعفها بموسى بن عبيدة وعمرو بن شمر وجابر الجعفي لا تدل لأن المراد بالتشهد فيها هو الأخير دون الأول لما ذكرنا من الأدلة (جلاء الأفهام / ص 511)

(وأقول بل فيها أحاديث صحيحة أو حسنة علي الأقل وكالعادة من يريد تضعيف حديث يأتي بأشد جرح يقال في كل راوي . وأما الاستدلال بها علي وجوب الصلاة علي النبي في الصلاة فمسألة أخري محل نظر)

3229_ عن سعد بن هشام أنه قال لعائشة يا أم المؤمنين أنبئيني عن وتر رسول الله فقالت كنا نعد له سواكه وطهوره من الليل فيبعثه الله فيما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ثم

يصلي تسع ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة فيدعو ربه ويصلي على نبيه ثم ينهض ولا يسلم ثم يصلي التاسعة ثم يسلم تسليمة يسمعنا أو تسليم يسمعنا . (صحيح)

_ باب ما جاء من الأدعية قبل التسليم

3230_ عن عائشة أن النبي كان يدعو في الصلاة اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات ، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم ، فقال له قائل ما أكثر ما نستعيذ من المغرم يا رسول الله ، فقال إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف . (صحيح)

3231_ عن عائشة قالت إن يهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر فقالت لها أعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله عن عذاب القبر فقال نعم عذاب القبر حق . قالت عائشة فما رأيت رسول الله بعد صلى إلا تعوذ من عذاب القبر . (صحيح)

3232_ عن عائشة قالت دخلت عليَّ عجوزان من عجز يهود المدينة فقالت لي إن أهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما ولم أنعم أن أصدقهما فخرجتا ودخل عليَّ النبي فقلت له يا رسول الله إن عجوزين من عجز المدينة دخلتا علي فزعمتا أن أهل القبور يعذبون في قبورهم فقال صدقتا إنهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها . قالت فما رأيت بعد في صلاة إلا تعوذ من عذاب القبر . (صحيح)

3233_ عن فروة بن نوفل قال قلت لعائشة حدثيني بشيء كان رسول الله يدعو به في صلاته ، قالت نعم كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل . (صحيح)

3234_ عن عائشة قالت سمعت النبي يقول في بعض صلاته اللهم حاسبني حسابا يسيرا ، فلما انصرف قلت يا نبي الله ما الحساب اليسير ؟ قال أن ينظر في كتابه فيتجاوز عنه ، إنه من نُوقِشَ الحساب يومئذٍ يا عائشة هلك ، وكل ما يصيب المؤمن يكفر الله عنه حتى الشوكة تشوكه . (صحيح)

3235_ عن عائشة قالت سألت رسول الله عن الحساب اليسير فقلت يا رسول الله ما الحساب اليسير ؟ فقال الرجل تعرض عليه ذنوبه ثم يتجاوز له عنها إنه من نوقش الحساب هلك ولا يصيب عبدا شوكة فما فوقها إلا قاص الله بها من خطاياه . (صحيح)

3236_ عن أبي هريرة قال كان النبي يدعو اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال . (صحيح)

3237_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال . وفي رواية بلفظ إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله من أربع . (صحيح)

3238_ عن أبي هريرة عن النبي قال عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات . (صحيح)

3239_ عن أبي هريرة قال رسول الله لرجل ما تقول في الصلاة ؟ قال أتشهد ثم أسأل الله الجنة وأعوذ به من النار أما والله ما أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ ، فقال حولها ندندن . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله ما أحسن دندنتك أي مسألتك الخفية ، والدندنة أن يتكلم الرجل بكلام نسمع نغمته ولا يفهم وهو أرفع من الهينمة قليلا ، والضمير في حولها للجنة أي حول تحصيلها أو للنار أي حول التعوذ من النار ، كذا في النهاية (2 / 137))

3240_ عن ابن عباس قال إن رسول الله كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول قولوا اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات . (صحيح)

قال الأعظمي (قال مسلم بلغني أن طاوسا قال لابنه أدعوت بها في صلاتك ؟ فقال لا ، قال أعد صلاتك . لأن طاوسا رواه عن ثلاثة أو أربعة أو كما قال . قال النووي ظاهر كلام طاوس أنه حمل الأمر به على الوجوب فأوجب إعادة الصلاة لفواته ، وجمهور العلماء على أنه مستحب ليس بواجب ولعل طاوسا أراد تأديب ابنه وتأكيد هذا الدعاء عنده لا أنه يعتقد وجوبه .

وممن ذهب إلى عدم وجوبه الإمام البخاري فإنه بوب بقوله باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب واستدل لذلك بحديث عبد الله بن مسعود ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعو فإنه بصرف صيغة الأمر في قوله فليستعذ بالله من أربع من الوجوب إلى الندب ، وبه قال جمهور العلماء .

وكذلك الصلاة على النبي بعد التشهد إلا أن الشافعي قال بوجوبه بعد التشهد . وأما الأدعية فإن الجمهور أجازوا من الأدعية في الصلاة بما يختار المصلى من أمر الدنيا والآخرة لما ذكر في تشهد ابن مسعود ثم يتخير من المسألة ما شاء وفي رواية ثم يتخير بعد من المسألة ما شاء .

وقيد أبو حنيفة ومن وافقه بأنه لا يدعو في الصلاة إلا بما يوجد في القرآن أو ثبت في الحديث ، ولكن ظاهر حديث ابن مسعود يؤيد لما ذهب إليه الجمهور ، وقد روى أبو بكر بن أبي شيبة (1 / 296) من طريق عمير بن سعيد قال كان عبد الله بن مسعود يعلمنا التشهد في الصلاة ،

ثم يقول إذا فرغ أحدكم من التشهد في الصلاة فليقل اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله ما عملت منه وما لم أعلم ، اللهم إني أسألك من خير ما سألك منه عبادك الصالحون وأعوذ بك من شر ما عاذ منه عبادك الصالحون ، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ،

ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد . فهذا الدعاء ليس مما ورد كله في القرآن ولا في السنة إلا أن عبد الله بن مسعود كان يعلم أصحابه)

3241_ عن أبي بكر الصديق أنه قال لرسول الله علمني دعاء أدعو به في صلاتي ، قال قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم . (صحيح)

3242_ عن علي بن أبي طالب أن النبي قال بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت . (صحيح)

قال الأعظمي (ولكن رواه أبو داود (761) من طريق .. يقول عند انصرافه من الصلاة فإن صح هذا فيحمل على أنه مرة كان يقول به في الصلاة وأخرى عند انصرافه منها)

3243_ عن محجن بن الأدرع قال دخل رسول الله المسجد فإذا هو برجل قد قضى صلاته وهو يتشهد وهو يقول اللهم إني أسألك يا الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد أن تغفر لي ذنوبي إنك أنت الغفور الرحيم ، فقال رسول الله قد غفر له قد غفر له ، ثلاثا . (صحيح)

3244_ عن بريدة بن الحصيب أن رسول الله سمع رجلا يقول اللهم إني أسألك أني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ، فقال رسول الله لقد سألت الله بالاسم الذي إذا سُئِلَ به أعطى وإذا دُعِيَ به أجاب . (صحيح)

قال الأعظمي (وقال المنذري في مختصر أبي داود (2 / 145) وقال شيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي وهو إسناد لا مطعن فيه ولا أعلم أنه روي في هذا الباب حديث أجود إسنادا منه وهو يدل على بطلان مذهب من ذهب إلى نفي القول بأن لله اسما هو الاسم الأعظم)

3245_ عن أنس بن مالك قال كنت مع رسول الله جالسا ورجل يصلي ثم دعا اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان بديع السماوات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم ، فقال

النبي لقد دعا الله باسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى . وفي رواية قال فلما ركع وسجد وتشهد دعا فقال في دعائه فذكره . (صحيح)

3246_ عن أنس بن مالك قال جاءت أم سليم إلى النبي فقالت يا رسول الله علمني كلمات أدعو بهن في صلاتي ، قال سبحي الله عشرا واحمديه عشرا ثم سليه حاجتك يقل نعم نعم . (صحيح)

3247_ عن عمار بن ياسر قال سمعت رسول الله يقول في صلاته اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت الحياة خيرا لي وتوفني إذا علمت الوفاة خيرا لي اللهم أسألك خشيتك في الغيب والشهادة وأسألك كلمة الحق في الرضا والغضب وأسألك القصد في الفقر والغنى ،

وأسألك نعيما لا ينفد وأسألك قرة عين لا تنقطع وأسألك الرضا بعد القضاء وأسألك برد العيش بعد الموت وأسألك لذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة ، اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا هداة مهتدين . (صحيح)

قال الأعظمي (ولذا استدل بهذا الحديث كثير من المحدثين على رؤية المؤمنين الرب عز وجل يوم القيامة ، منهم الإمام ابن خزيمة في كتابه التوحيد (ص 12) وابن منده في الرد على الجهمية (86) واللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (844) والبيهقي في الأسماء والصفات (244))

3248_ عن شهاب بن كليب قال دخلت على النبي وهو يصلي وقد وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه وبسط السبابة وهو يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك . (صحيح)

_ باب ما جاء في السلام للتحليل من الصلاة

3249_ عن سعد بن أبي وقاص قال كنت أرى رسول الله يسلم عن يمينه وعن يساره حتى أرى بياض خده . (صحيح)

3250_ عن جابر بن سمرة قال كنا إذا صلينا مع رسول الله قلنا السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله وأشار بيده إلى الجانبين فقال رسول الله علام تومئون بأيديكم كأنها أذناب خيل شمس ، إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله . (صحيح)

3251_ عن جابر بن سمرة قال صليت مع رسول الله فكنا إذا سلمنا قلنا بأيدينا السلام عليكم السلام عليكم فنظر إلينا رسول الله فقال ما شأنكم ؟ تشيرون بأيديكم كأنها أذناب خيل شمس ، إذا سلم أحدكم فليلتفت إلى صاحِبه ولا يومئ بيده . وفي رواية قال ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنهما أذناب خيل شمس ، اسكُنُوا في الصلاة . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله خيل شمس جمع شموس مثل رسول ورسل وهي التي لا تستقر بل تضرب وتتحرك بأذنابها وأرجلها ، وقوله ما لي أراكم رافعي أيديكم المراد بالرفع المنهي عنه هنا رفعهم أيديهم عند السلام مشيرين إلى السلام من الجانبين كما صرح به في الرواية الأولى)

3252_ عن أبي معمر أن أميرا كان بمكة يسلم تسليمتين فقال عبد الله بن مسعود أنَّى علقها ؟ وقال إن رسول الله كان يفعله . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله أنى علقها بفتح العين وكسر اللام أي من أين حصل على هذه السنة وظفر بها ، كذا في شرح النووي . قال البيهقي (2 / 177) بعد أن أخرج هذا الحديث من طريق مسلم ولهذا الحديث شواهد عن عبد الله بن مسعود عن النبي)

3253_ عن ابن مسعود أن رسول الله كان يسلم عن يمينه وعن شماله حتى يرى بياض خده ، السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله . (صحيح)

3254_ عن ابن مسعود قال ما نسيت فيما نسيت عن رسول الله أنه كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله حتى نرى بياض خده وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى نرى بياض خده أيضا . (صحيح)

3255_ عن وائل بن حجر قال صليت مع النبي فكان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . (صحيح)

3256_ عن وائل بن حجر أنه صلى مع النبي فكان يكبر إذا خفض وإذا رفع ويرفع يديه عند التكبير ويسلم عن يمينه وعن يساره . (صحيح لغيره)

3257_ عن واسع بن حبان أنه سأل عبد الله بن عمر عن صلاة رسول الله فقال الله أكبر كلما وضع الله أكبر كلما رفع ثم يقول السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله عن يساره . (صحيح)

3258_ عن ابن عمر أن النبي في كان يسلم عن يمينه وعن شماله . (صحيح)

3259_ عن ابن عمر وذكر صفة صلاة النبي وقال التكبير كلما وضع رأسه وكلما رفعه وذكر السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه السلام عليكم عن يساره . (صحيح)

3260_ عن عباس بن سهل أنه كان في مجلس كان فيه أبوه وأبو هريرة وأبو أسيد وأبو حميد الساعدي وأنهم تذاكروا صلاة رسول الله فذكروا أنه سلم عن يمينه وعن شماله . (صحيح)

3261_ عن أبي مالك الأشعري أنه قال لقومه ألا أصلي بكم صلاة رسول الله فذكر الصلاة وسلم عن يمينه وعن شماله ثم قال هكذا كانت صلاة رسول الله . (صحيح)

قال الأعظمي (فقه الباب : أحاديث الباب تدل على وجوب التسليم فإنه تحليل للصلاة كما أن التكبير تحريم لها ، وبه قال جمهور أهل العلم مالك والشافعي وأحمد وغيرهم ، وقال أبو حنيفة لا يتعين السلام للخروج من الصلاة بل إذا خرج بما ينافي الصلاة من عمل أو حدث أو غير ذلك جاز إلا أن السلام عنده مسنون وليس بواجب ، والصواب ما قاله الجمهور لأدلة صحيحة قاطعة .

كما أن أحاديث الباب تدل على التسليمتين ، وهو ثابت عن جماعة من الصحابة منهم أبو بكر وعلي وعمار وابن مسعود وغيرهم ومن جماعة من التابعين ومن بعدهم ، وبه قال الإمام الشافعي وأحمد وأبو حنيفة وأصحاب مالك ، بل قال أهل الظاهر إنهما واجبتان ،

وذهب مالك إلى أنه يسلم تسليمة واحدة ، واستدل المالكية على كفاية التسليمة الواحدة بعمل أهل المدينة وهو عمل توارثوه كابرا عن كابر . قال ابن عبد البر والقول عندي في التسليمة الواحدة

وفي التسليمتين أن ذلك كله صحيح بنقل من لا يجوز عليهم السهر ولا الغلط في مثل ذلك معمول به عملا مستفيضا بالحجاز التسليمة الواحدة وبالعراق التسليمتان ،

وهذا مما يصح به الاحتجاج بالعمل لتواتر النقل كافة عن كافة في ذلك ، ومثله لا ينسى ولا مدخل فيه للوهم لأنه مما يتكرر به العمل في كل يوم مرات ، فصحَّ أن ذلك من المباح والسعة والتخيير (التمهيد / 16 / 190) .

قلت وقد تقرر في الأصول بأن عمل أهل المدينة ليس بحجة ، ولذا قال الحافظ ابن القيم رحمه الله وهذه طريقة قد خالفهم فيها سائر الفقهاء والصواب معهم والسنن الثابتة عن رسول الله لا تدفع ولا ترد بعمل أهل بلد كائنا من كان (زاد المعاد / 1 / 261) .

وذكر كثير من أهل العلم أن الأحاديث الواردة في التسليمة الواحدة غير ثابتة ولكن الصواب أن الأحاديث الواردة في التسليمتين أرجح من التسليمة الواحدة ولذا جعله البيهقي من الاختلاف المباح (2 / 255) .

ورأى بعض أهل العلم أن التسليمة الواحدة كانت في صلاة الليل ، وأما الواجب فهو تسليمة واحدة والثانية مستحبة . قال ابن المنذر أجمع كل من أحفظ عنه من أهل العلم أن صلاة من اقتصر على تسليمة واحدة جائزة .

وقال بعض الحنابلة الثانية أيضا واجبة ولكن لم يرد نص عن الإمام أحمد بوجوب التسليمتين وإنما قال التسليمتان أصح عن رسول الله . قال ابن قدامة وهذا الخلاف في الصلاة المفروضة وأما صلاة الجنازة والنافلة وسجود التلاوة فلا خلاف في أنه يخرج منها بتسليمة واحدة)

_ باب ما جاء في تسليمة واحدة

3262_ عن عائشة وسئلت عن صلاة رسول الله بالليل فقالت كان يصلي ثمان ركعات يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب وما شاء من القرآن فلا يقعد في شيء منهن إلا في الثامنة فإنه يقعد فيها فيتشهد ثم يقوم ولا يسلم فيصلي ركعة واحدة ثم يجلس فيتشهد ويدعو ثم يسلم تسليمة واحدة السلام عليكم يرفع بها صوته حتى يوقظنا . (صحيح)

3263_ عن عائشة أن النبي كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه يميل إلى الشق الأيمن شيئا قليلا . (صحيح)

3264_ عن عائشة أنها كانت تسلم تسليمة واحدة ولا تلتفت عن يمينها ولا عن شمالها . (صحيح)

3265_ عن عروة بن الزبير أنه كان يسلم واحدة السلام عليكم . (صحيح)

قال الأعظمي (فهذا الموقوف عن عائشة ليس بمعارض للمرفوع بل مقو له لاختلاف مخارجه ، وما كانت عائشة تخالف رسول الله وهي ترى كل يوم كيف يصلي رسول الله في بيتها ، ولكن إن صح ما قالت فإنه يحمل على صلاة الليل ،

وأما في المفروضة والسنن الراتبة فيجب فيها التسليمة الثانية كما قال الإمام أحمد ، لأن الذين رووا عن النبي التسليمتين رووا ما شاهدوه في الفرض في المسجد وهم أكثر . وأما جمهور أهل العلم

منهم الأئمة الثلاثة فقالوا الثانية سنة ويجوز الاقتصار على واحدة . قال ابن خزيمة (1 / 360) باب إباحة الاقتصار على تسليمة واحدة من الصلاة ، والدليل على أن تسليمة واحدة تجزئ وهذا من الاختلاف المباح ،

فالمصلي مخير بين أن يسلم تسليمة واحدة وبين أن يسلم تسليمتين كمذهب الحجازيين . وقال البيهقي في سننه (2 / 180) وروي عن جماعة من الصحابة أنهم سلموا تسليمة واحدة وهو من الاختلاف المباح والاقتصار على الجائز وبالله التوفيق . قلت ومن هؤلاء أنس بن مالك وعبد الله بن عمر ، رواه عنهما ابن أبي شيبة)

3266_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يفصل بين الوتر والشفع بتسليمة ويسمعناها . (صحيح)

3267_ عن أنس أن النبي كان يسلم تسليمة واحدة . (صحيح)

3268_ عن أنس قال كان رسول الله وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين ويسلمون تسليمة . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (وفي الباب أحاديث أخرى عن ابن عباس وسلمة بن الأكوع وسمرة بن جندب وسهل بن سعد ولكن كلها ضعيفة) . (وأقول بل فيها الصحيح والحسن)

_ باب من المستحب حذف السلام وهو تخفيفه

3269_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله حذف السلام سنة . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي (هذا حديث حسن صحيح وهو الذي يستحبه أهل العلم ، وروي عن إبراهيم النخعي أنه قال التكبير جزم والسلام جزم) . وقوله حذف السلام سنة معناه لا يمد بطوله وهو مستحب)

_ باب من أحدث في الصلاة كيف يتصرف

3270_ عن عائشة قالت قال النبي إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم لينصرف . (صحيح)

_ باب انصراف النساء بعد السلام قبل الرجال

3271_ عن أم سلمة قالت كان رسول الله إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ومكث يسيرا قبل أن يقوم . (صحيح) قال ابن شهاب فأرى والله أعلم أن مكثه لكي ينفذ النساء قبل أن يدركهن من انصرف من القوم .

وعنها قالت كان يسلم فينصرف النساء فيدخلن بيوتهن من قبل أن ينصرف رسول الله .(صحيح)

وعنها قالت إن النساء في عهد رسول الله كن إذا سلمن من الصلاة قمن وثبت رسول الله ومن صلى من الرجال ما شاء الله فإذا قام رسول الله قام الرجال . (صحيح)

3272_ عن أم سلمة قالت إن النساء في عهد رسول الله كن إذا سلمن من المكتوبة قمن وثبت رسول الله ومن صلى من الرجال ما شاء الله فإذا قام رسول الله قام الرجال . (صحيح)

وعنها قالت إن النساء كن يشهدن الصلاة مع رسول الله فإذا سلم قام النساء فانصرفن إلى بيوتهن قبل أن يقوم الرجال . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء من انصراف النبي عن اليمين

3273_ عن السدي قال سألت أنسا كيف أنصرف إذا صليت ؟ عن يميني أو عن يساري ؟ قال أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله ينصرف عن يمينه . (صحيح)

3274_ عن البراء بن عازب قال كنا إذا صلينا خلف رسول الله أحببنا أن نكون عن يمينه يقبل علينا بوجهه ، قال فسمعته يقول رب قني عذابك يوم تبعث عبادك . (صحيح)

_ باب ما جاء من انصراف النبي عن اليسار

3275_ عن ابن مسعود قال لا يجعل أحدكم للشيطان شيئا من صلاته يرى أن حقا عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه ، لقد رأيت النبي كثيرا ينصرف عن يساره . (صحيح)

قال الأعظمي (ولا تعارض بين حديث أنس في قوله أكثر ما رأيت رسول الله ينصرف عن يمينه وبين قول ابن مسعود لقد رأيت النبي كثيرا ينصرف عن يساره ، فإن أنس بن مالك يخبر خبرا عاما ويخبر ابن مسعود خبرا خاصا بأن النبي كان ينصرف عن يساره ،

لأن حجرته كانت في يساره لما رواه عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه قال سمعت رجلا يسأل عبد الله بن مسعود عن انصراف رسول الله من صلاته عن يمينه كان ينصرف أو عن يساره ؟ فقال عبد الله بن مسعود كان رسول الله ينصرف حيث أراد كان أكثر انصرافه من صلاته على شقه الأيسر إلى حجرته .

فكان إنكار ابن مسعود على من يرى وجوب الانصراف عن اليمين كما أنه لا يرى وجوب الانصراف عن اليسار بل جعله لعلة وهي وجود حجرات النبي إلى اليسار فالأمر واسع ولا كراهة في واحد من الأمرين . يقول ابن عمر انصرف حيث أحببت على يمينك وإن شئت على يسارك ، انظر الموطأ (1 / 169) . وروي عن علي بن أبي طالب أنه قال إذا كانت حاجته عن يمينه أخذ عن يمينه وإن كانت حاجته عن يساره أخذ عن يساره ، ذكره الترمذي (2 / 100) .

وإن استوى الجانبان فينصرف إلى أي جانب شاء واليمين أولاهما لما كان النبي يحب التيمن ، فلعل أنس بن مالك هذا الذي أراد بأنه إذا صلى ولم يكن له حاجة ولم يرد الخروج من المسجد أو صلى في غير مسجده فكثيرا ما كان ينصرف عن يمينه وأحيانا ينصرف على وجهه كما يدل عليه حديث سمرة بن جندب وحديث البراء بن عازب)

_ باب إقبال النبي على أصحابه بعد التسليم

3276_ عن سمرة بن جندب قال كان النبي إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه . (صحيح)

3277_ عن زيد بن خالد قال صلى لنا رسول الله صلاة الصبح بالحديبية على أثر سماء كانت من الليلة فلما انصرف أقبل على الناس وذكر الحديث . (صحيح)

_ باب ما جاء في انصراف الإمام أحيانا عن اليمين وأحيانا عن الشمال

3278_ عن هلب الطائي قال كان رسول الله يؤمنا فينصرف على جانبيه جميعا على يمينه وعلى شماله . (صحيح)

3279_ عن عبد الله بن عمرو قال رأيت النبي ينفتل عن يمينه وعن يساره في الصلاة . (صحيح)

3280_ عن أبي هريرة قال رأيت النبي يصلي حافيا وناعلا وقائما وقاعدا وينفتل عن يمينه وعن يساره . (صحيح)

3281_ عن عائشة قالت رأيت رسول الله يشرب قائما وقاعدا ويصلي منتعلا وحافيا وينصرف من الصلاة عن يمينه وعن يساره . (صحيح)

_ باب الأذكار دبر الصلوات المفروضة

3282_ عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة قال أملي عليَّ المغيرة بن شعبة في كتاب إلى معاوية أن النبي كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله ولا ينفع ذا الجد منك الجد قال النووي المشهور الذي عليه الجمهور أنه بفتح الجيم ومعناه لا ينفع ذا الغني والحظ منك غناه . قال الحسن الجد الغني)

3283_ عن ابن عباس أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي . وقال ابن عباس كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته . (صحيح)

قال الأعظمي (وفيه دليل لمن استحب من أهل العلم رفع الصوت بالتكبير والذكر عقب المكتوبة ومنهم ابن حزم الظاهري ، وأما الشافعي فذهب إلى عدم استحباب رفع الصوت بالتكبير والذكر وحمل قول ابن عباس على أن النبي جهر به وقتا يسيرا ليعلم الناس صفة الذكر لا أنه كان يجهر دائما .

انظر المجموع شرح المهذب (3 / 487) . وقوله كنت أعلم إذا انصرفوا ظاهره أنه لم يكن يحضر الصلاة في الجماعة في بعض الأوقات لصغره ، وهو ما استظهره القاضي عياض كما في فتح الباري (2 / 326))

3284_ عن أبي هريرة قال جاء الفقراء إلى النبي فقالوا ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات العلى والنعيم المقيم ، يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضل من أموال يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون ، قال رسول الله ألا أحدثكم بأمر إن أخذتم به أدركتم من سبقكم ولم يدرككم أحد بعدكم وكنتم خير من أنتم بين ظهرانيه إلا من عمل مثله ،

تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين ، فاختلفنا بيننا فقال بعضنا نسبح ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر أربعا وثلاثين ، فرجعت إليه فقال تقول سبحان الله والحمد لله والله أكبر حتى يكون منهن كلهن ثلاث وثلاثون . وفي رواية قال فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله فقالوا سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله الدثور بضم المهملة والمثلثة جمع دثر بفتح ثم سكون وهو المال الكثير ، وقوله النعيم المقيم أي الدائم وهو نعيم الآخرة وعيش الجنة)

3285_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين ، فتلك تسعة وتسعون وقال تمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله وإن كانت مثل زبد البحر أي في الكثرة والعظمة مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه وتموجه)

3286_ عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ويقول إن رسول الله كان يتعوذ منهن دبر الصلاة اللهم أعوذ بك من الجبن وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر . (صحيح)

3287_ عن أبي الزبير قال كان ابن الزبير يقول في دبر كل صلاة حين يسلم لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، لا حول ولا قوة إلا بالله لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه ، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن ، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون . وفي رواية قال سمعت عبد الله بن الزبير يخطب على هذا المنبر وهو يقول كان رسول الله يقول إذا سلم في دبر الصلاة أو الصلوات فذكر مثله . (صحيح)

3288_ عن ثوبان قال كان رسول الله إذا انصرف من صلاته استغفر الله ثلاثا وقال اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام . (صحيح) قال الوليد فقلت للأوزاعي كيف الاستغفار ؟ قال تقول أستغفر الله أستغفر الله .

3289_ عن عائشة قالت كان النبي إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام . وفي رواية يا ذا الجلال والإكرام . (صحيح)

3290_ عن كعب بن عجرة عن رسول الله قال معقبات لا يخيب قائلهن دبر كل صلاة مكتوبة ، ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة وأربع وثلاثون تكبيرة . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله معقبات قال الهروي قال سمرة معناه تسبيحات تفعل أعقاب الصلاة . وقال أبو الهيثم سميت معقبات لأنها تفعل مرة بعد أخرى . وقوله تعالى (له معقبات من بين يديه ومن خلفه) أي ملائكة يعقب بعضهم بعضا . كذا قال النووي)

3291_ عن أبي ذر قال يا رسول الله ذهب أصحاب الدثور بالأجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضول أموال يتصدقون بها وليس لنا مال نتصدق به ، فقال رسول الله يا أبا ذر ألا

أعلمك كلمات تدرك بهن من سبقك ولا يلحقك من خلفك إلا من أخذ بمثل عملك ؟ قال بلى يا رسول الله ، قال تكبر الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمده ثلاثا وثلاثين وتسبحه ثلاثا وثلاثين وتختمها بلا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . (صحيح)

3292_ عن أبي ذر عن النبي قال ألا أخبركم بأمر إذا فعلتموه أدركتم من قبلكم وفتم من بعدكم ، تحمدون الله في دبر كل صلاة وتسبحونه وتكبرونه ثلاثا وثلاثين وثلاثا وثلاثين وأربعا وثلاثين . (صحيح)

3293_عن أبي ذر بنحو الحديث السابق وقال فيه دبر كل صلاة وإذا أويت إلى فراشك . (صحيح)

قال الأعظمي (لقد سبق في حديث كعب بن عجرة أن التكبير يكون أربعا وثلاثين وهو الذي يؤيده أيضا حديث زيد بن ثابت الآتي)

3294_ عن زيد بن ثابت قال أمرنا أن نسبح دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ونحمده ثلاثا وثلاثين ونكبره أربعا وثلاثين . قال فرأى رجل من الأنصار في المنام فقال أمركم رسول الله أن تسبحوا في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمدوا الله ثلاثا وثلاثين وتكبروا أربعا وثلاثين ؟ قال نعم ، قال فاجعلوا خمسا وعشرين واجعلوا التهليل معهن ، فغدا على النبي فحدثه فقال افعلوا . (صحيح)

قال الأعظمي (أي التسبيح خمس وعشرون والتحميد خمس وعشرون والتكبير خمس وعشرون ولا إله إلا الله خمس وعشرون فتلك مائة)

3295_ عن ابن عمر أن رجلا رأي فيما يرى النائم قيل له بأي شيء أمركم نبيكم ؟ قال أمرنا أن نسبح ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر أربعا وثلاثين فتلك مائة ، قال سبحوا خمسا وعشرين واحمدوا خمسا وعشرين وكبروا خمسا وعشرين وهللوا خمسا وعشرين فتلك مائة ، فلما أصبح ذكر ذلك للنبي فقال رسول الله افعلوا كما قال الأنصاري . (صحيح)

3296_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله خلتان لا يحصيهما رجل مسلم إلا دخل الجنة ألا وهما يسير ومن يعمل بهما قليل ، يسبح الله في دبر كل صلاة عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا ، قال فأنا رأيت رسول الله يعقدها بيده ، قال فتلك خمسون ومائة باللسان وألف وخمسمائة في الميزان ، وإذا أخذت مضجعك تسبحه وتكبره وتحمده مائة ،

فتلك مائة باللسان وألف في الميزان فأيكم يعمل في اليوم والليلة ألفين وخمسمائة سيئة ، قالوا وكيف لا يحصيهما ؟ قال يأتي أحدكم الشيطان وهو في صلاته فيقول اذكر كذا اذكر كذا حتى ينتقل فلعله لا يفعل ويأتيه وهو في مضجعه فلا يزال ينومه حتي ينام . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله فتلك خمون ومائة أي ثلاث عشرات وهو الثلاثون في يوم وليلة خمس مرات يبلغ مائة وخمسون ، وقوله ألف وخمسمائة في الميزان لأن كل حسنة بعشر أمثالها (150 × 10 = 1500) وكذلك لما بعده)

3297_ عن معاذ بن جبل أن رسول الله أخذه بيده وقال يا معاذ والله إني لأحبك فقال أوصيك يا معاذا لا تدعن في دبر كل صلاة تقول اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك . (صحيح)

3298_ عن عقبة بن عامر قال أمرني رسول الله أن أقرأ المعوذات دبر كل صلاة . (صحيح لغيره)

3299_ عن علي بن أبي طالب قال كان النبي إذا سلم من الصلاة قال اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت . وفي رواية يقول بين التشهد والتسليم وفي رواية إذا سلم فلعله كان يقول مرة بين التشهد والتسليم وأخرى بعد الانصراف من الصلاة . (صحيح)

3300_ عن أبي أمامة قال قال رسول الله من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت . (صحيح)

3301_ عن أبي أمامة عن النبي قال من قرأ آية الكرسي وقل هو الله أحد دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت . (صحيح لغيره)

3302_ عن المغيرة بن شعبة عن النبي قال من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة ما بينه وبين أن يدخل الجنة إلا أن يموت فإذا مات دخل الجنة . (صحيح لغيره)

3303_ عن أبي مروان أن كعبا حلف له بالله الذي فلق البحر لموسى إنا لنجد في التوراة أن داود نبي الله كان إذا انصرف من صلاته قال اللهم أصلح لي ديني الذي جعلته لي عصمة وأصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي ، اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بعفوك من نقمتك وأعوذ بك منك ، لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد . قال وحدثني كعب أن صهيبا حدثه أن محمدا كان يقولهن عند انصرافه من صلاته . (صحيح)

3304_ عن عبد الله بن الزبير أنه رأى رجلا رافعا يديه بدعوات قبل أن يفرغ من صلاته فلما فرغ منها قال إن رسول الله لم يكن يرفع يديه حتى يفرغ من صلاته . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله دبر الصلوات الدبر يستعمل في معنيين ، أحدهما آخر شيء مثل دبر الإنسان. والثاني خارجه ، وأحاديث هذا الباب بعضها يكون في آخر الصلاة وبعضها يكون بعد نهاية الصلاة)

(وانظر كتاب رقم (310) (الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث)

وكتاب رقم (386) (الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث)

وكتاب رقم (630) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرَح في النار من (16) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردع من قانون الله))

_ جموع أبواب الإمامة

_ باب من أحق بالإمامة

3305_ عن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة ، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلما ، ولا يؤمَّنَّ الرجلُ الرجلَ في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه . (صحيح)

قال الأعظمي (سِلما أي إسلاما)

3306_ عن أبي سعيد الخدري قال قال النبي إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم ، أحقهم بالإمامة أقرؤهم . (صحيح)

_ باب تقديم ذوي السن

3307_ عن مالك بن الحويرث قال أتينا رسول الله ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله رحيما رقيقا فظن أنا قد اشتقنا أهلنا. فسألنا عن من تركنا من أهلنا فأخبرناه فقال ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم . (صحيح)

_ باب تقديم أهل العلم والفضل

3308_ عن عائشة أن النبي أرسل إلى أبي بكر بأن يصلي بالناس وذلك في مرضه الذي مات فيه فأتاه الرسول فقال إن رسول الله يأمرك أن تصلي بالناس ، فقال أبو بكر وكان رجلا رقيقا يا عمر صل بالناس ، فقال له عمر أنت أحق بذلك ، فصلى أبو بكر تلك الأيام . (صحيح)

3309_ عن عائشة أن النبي قال مروا أبا بكر فليصل للناس فقالت عائشة إن أبا بكر يا رسول الله إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس ، قال مروا أبا بكر فليصل للناس ، قالت عائشة فقلت لحفصة قولي له إن أبا بكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس ، ففعلت حفصة ، فقال رسول الله إنكن لأنتن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل للناس . فقالت حفصة لعائشة ما كنت لأصيب منكِ خيرا . (صحيح)

3310_ عن أبي موسى قال مرض النبي فاشتد مرضه فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة إنه رجل رقيق إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس ، قال مروا أبا بكر فليصل بالناس ، فعادت فقال مري أبا بكر فليصل بالناس فإنكن صواحب يوسف ، فأتاه الرسول فصلى بالناس في حياة النبي . (صحيح)

3311_ عن أنس بن مالك أن أبا بكر كان يصلي في وجع النبي الذي توفي فيه حتى إذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة فكشف النبي ستر الحجرة ينظر إلينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف ثم تبسم يضحك ، فهممنا أن نفتتن من الفرح برؤية النبي فنكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف وظن أن النبي خارج إلى الصلاة ، فأشار إلينا النبي أن أتموا صلاتكم وأرخى الستر فتوفي من يومه . (صحيح)

3312_ عن ابن عمر قال لما اشتد برسول الله وجعه قيل له الصلاة فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس ، قالت عائشة إن أبا بكر رجل رقيق إذا قرأ غلبه البكاء ، قال مروه فيصلي ، فعاودته قال مروه فيصلي ، إنكن صواحب يوسف . (صحيح)

3313_ عن ابن مسعود قال لما قبض رسول الله قالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير فأتاهم عمر فقال يا معشر الأنصار ألستم تعلمون أن رسول الله قد أمر أبا بكر أن يؤم الناس ، فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر ؟ فقالت الأنصار نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر . (صحيح)

3314_ عن سالم بن عبيد قال أغمي على رسول الله في مرضه ثم أفاق فقال أحضرت الصلاة ؟ قالوا نعم ، قال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس ، ثم أغمي عليه فأفاق فقال أحضرت الصلاة ؟ قالوا نعم ، قال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس ،

ثم أغمي عليه فأفاق فقال أحضرت الصلاة ؟ قالوا نعم ، قال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس ، فقالت عائشة إن أبي رجل أسيف فإذا قام ذلك المقام يبكي لا يستطيع فلو أمرت غيره ، ثم أغمي عليه فأفاق فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس فإنكن صواحب يوسف أو قال صواحبات يوسف ،

قال فأمر بلال فأذن وأمر أبو بكر فصلى بالناس ، ثم إن رسول الله وجد خفة فقال انظروا لي من أتكئ عليه فجاءت بريرة ورجل آخر فاتكأ عليهما فلما رآه أبو بكر ذهب لينكص فأومأ إليه أن اثبت مكانك ، ثم جاء رسول الله حتى جلس إلى جنب أبي بكر حتى قضى أبو بكر صلاته ، ثم إن رسول الله قُبِض . (صحيح)

_ باب النهي أن يقوم الإمام فوق شيء والناس خلفه

3315_ عن أبي مسعود الأنصاري قال نهى رسول الله أن يقوم الإمام فوق شيء والناس خلفه يعني أسفل منه . (صحيح لغيره)

3316_ عن همام أن حذيفة أم الناس بالمدائن على دكان فأخذ أبو مسعود بقميصه فجبذه فلما فرغ من صلاته قال ألم تعلم أنهم كانوا ينهون عن ذلك ؟ قال بلى قد ذكرت حين مددتني . (صحيح)

قال الأعظمي (وهذا يدل على أن حذيفة أيضا ممن كان يعرف الحديث المرفوع ، وقوله ألم تعلم أنهم كانوا ينهون عن ذلك حكمه المرفوع لأن الناهي يكون الشارع لا غير)

3317_ عن عمار بن ياسر أنه قام على دكان يصلي والناس أسفل منه فتقدم حذيفة فأخذ على يديه فأتبعه عمار حتى أنزله حذيفة فلما فرغ عمار من صلاته قال له حذيفة ألم تسمع رسول الله يقول إذا أم الرجل القوم فلا يقم في مكان أرفع من مقامهم أو نحو ذلك ، قال عمار لذلك اتبعتك حين أخذت على يدي . (حسن لغيره)

_ باب ما جاء في جواز ذلك للتعليم

3318_ عن أبي حازم بن دينار أن رجالا أتوا سهل بن سعد الساعدي وقد امتروا في المنبر مِمَّ عُوده فسألوه عن ذلك فقال والله إني لأعرف مما هو ولقد رأيته أول يوم وضع وأول يوم جلس عليه رسول الله ، أرسل رسول الله إلى فلانة امرأة قد سماها سهل ، مُرِي غلامك النجار أن يعمل لي أعوادا أجلس عليهن إذا كلمت الناس ،

فأمرته فعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها فأرسلت إلى رسول الله فأمر بها فوضعت ها هنا ، ثم رأيت رسول الله صلى عليها وكبر وهو عليها ثم ركع وهو عليها ثم نزل القهقري فسجد في أصل

المنبر ثم عاد ، فلما فرغ أقبل على الناس فقال أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا ولتعلموا صلاتي . وفي رواية قال فعمل هذه الثلاث درجات . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله امتروا من المماراة وهي المجادلة ويؤيده لما جاء في رواية مسلم أن تماروا ومعناه تجادلوا ، وقوله طرفاء الغابة الطرفاء شجر وهي أربعة أصناف منها الأثل الواحدة طرفاءة ، والغابة غيضة ذات شجر كثير في جهة الشام من المدينة ، وفي الحديث الجواز للإمام أن يكون في المكان المرتفع إن كان غرضه تعليم الناس وإلا فيكره ذلك)

_ باب إمامة الغلام المميز قبل أن يحتلم

3319 _ عن عمرو بن سلمة قال كنا بماء ممر الناس وكان يمر بنا الركبان فنسألهم ما للناس ما للناس ما هذا الرجل ؟ فيقولون يزعم أن الله أرسله أوحى إليه أو أوحى الله بكذا ، فكنت أحفظ ذلك الكلام وكأنما يقر في صدري وكانت العرب تلوم بإسلامهم الفتح فيقولون اتركوه وقومه فإنه إن ظهر عليهم فهو نبي صادق ،

فلما كانت وقعة أهل الفتح بادر كل قوم بإسلامهم وبدر أبي قومي بإسلامهم فلما قدم قال جئتكم والله من عند النبي حقا ف، قال صلوا صلاة كذا في حين كذا وصلوا كذا في حين كذا فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم وليؤمكم أكثركم قرآنا ،

فنظروا فلم يكن أحد أكثر قرآنا مني لما كنت أتلقى من الركبان فقدموني بين أيديهم وأنا ابن ست أو سبع سنين وكانت عليَّ بردة كنت إذا سجدت تقلصت عني ، فقالت امرأة من الحي ألا تغطوا عنا است قارئكم ، فاشتروا فقطعوا لي قميصا فما فرحت بشيء فرحي بذلك القميص . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الخطابي وقد اختلف الناس في إمامة الصبي غير البالغ إذا عقل الصلاة فممن أجاز ذلك الحسن وإسحاق بن راهويه ، وقال الشافعي يؤم الصبي غير المحتلم إذا عقل الصلاة إلا في الجمعة ، وكره الصلاة خلف الغلام قبل أن يحتلم عطاء والشعبي ومالك والثوري والأوزاعي ،

وإليه ذهب أصحاب الرأي ، وكان أحمد بن حنبل يضعف أمر عمرو بن سلمة وقال مرة دعه ليس بشيء بين ، وقال الزهري إذا اضطروا إليه أمهم ، ثم قال الخطابي وفي جواز صلاة عمرو بن سلمة لقومه دليل على جواز المفترض خلف المتنفل لأن صلاة الصبي نافلة)

_ باب ما جاء في إمامة الأعمى

3320_ عن محمود بن الربيع أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى . وعنه في حديث آخر وقال شيخ كبير قد ذهب بصره وهو إمام قومه . (صحيح)

3321_ عن عائشة أن النبي استخلف ابن أم مكتوم على المدينة يصلي بالناس . (صحيح)

3322_ عن أنس بن مالك أن النبي استخلف ابن أم مكتوم يؤم الناس وهو أعمى . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الخطابي في معالمه إنما ولاه النبي الصلاة دون القضايا والأحكام فإن الضرير لا يجوز له أن يقضي بين الناس لأنه لا يدرك الأشخاص ولا يثبت الأعيان ولا يدري لمن يحكم وعلى من يحكم وهو مقلد في كل ما يليه من هذه الأمور ، والحكم بالتقليد غير جائز. فائدة : روى جماعة من أهل العلم أن النبي استخلف ابن أم مكتوم ثلاث عشرة مرة)

3323_ عن عبد الله بن عمير أنه كان إماما لبني خطمة على عهد رسول الله وهو أعمى وغزا معه وهو أعمى . (صحيح)

_ باب إمامة العبد والمولى

3324_ عن ابن عمر قال لما قدم المهاجرون الأولون العصبة - موضع بقباء - قبل مقدم رسول الله كان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة وكان أكثرهم قرآنا . (صحيح)

3325_ عن عامر بن واثلة أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعسفان وكان عمر يستعمله على مكة فقال من استعملت على أهل الوادي ؟ فقال ابن أبزى ، قال من ابن أبزى ؟ قال مولى من موالينا ، قال فاستخلفت عليهم مولى ؟ قال إنه قارئ لكتاب الله وإنه عالم بالفرائض . قال عمر أما إن نبيكم قد قال إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين . (صحيح)

3326_ عن عائشة أنها كان يؤمها غلامها اسمه ذكوان من المصحف . (صحيح)

3327_ عن عبد الله بن أبي مليكة أنهم كانوا يأتون عائشة بأعلى الوادي هو وعبيد بن عمير والمسور بن مخرمة وناس كثير فيؤمهم أبو عمرو مولى عائشة وهو يومئذ غلام لم يعتق . (صحيح) وأبو عمرو المذكور هو ذكوان كانت عائشة قد دبرته وقالت إذا واريتني فأنت حر .

3328_ عن أبي ذر أنه انتهى إلى الربذة وقد أقيمت الصلاة فإذا عبد يؤمهم . (صحيح)

_ باب من من أم قوما وهم له كارهون

3329_ عن ابن عباس عن رسول الله قال ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبرا ، رجل أم قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وأخوان متصارمان . (صحيح)

3330_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة ، من تقدم قوما وهم له كارهون ورجل أتى الصلاة دبارا ورجل اعتبد محرره . (صحيح لغيره) والدبار أن يأتيها بعد أن تفوته .

3331_ عن أنس قال لعن رسول الله ثلاثة ، رجل أَمَّ قوماً وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ورجلٌ سمع حي على الفلاح ثم لم يُجِب . (صحيح لغيره)

3332_ عن أبي أمامة أن رسول الله قال ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم ، العبد الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وإمام قوم وهم له كارهون . (صحيح)

3333_ عن طلحة بن عبيد الله أنه صلى بقوم فلما انصرف قال إني نسيت أن أستأمركم قبل أن أتقدم أرضيتم بصلاتي ؟ قالوا نعم ومن يكره ذلك يا حواري رسول الله ، قال إني سمعت رسول الله يقول أيما رجل أم قوما وهم له كارهون لم تجز صلاته أذنيه . (حسن)

(وأقول الكراهة المذكورة لا تكون إلا لسبب صحيح دينيٍّ مشروع ، وإلا فيؤم القوم أقرؤهم كما ثبت عن رسول الله)

_ باب إذا تأخر الإمام تقام الصلاة

3334_ عن سهل الساعدي أن رسول الله ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر الصديق فقال أتصلي للناس فأقيم ؟ قال نعم ، فصلى أبو بكر فجاء رسول الله والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته ، فلما أكثر الناس من التصفيق التفت أبو بكر فرأى رسول الله ،

فأشار إليه رسول الله أن امكث مكانك ، فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله من ذلك ثم استأخر حتى استوى في الصف وتقدم رسول الله فصلى ثم انصرف فقال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك ،

فقال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ، فقال رسول الله ما لي رأيتكم أكثرتم من التصفيق ، من نابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه ، إنما التصفيق للنساء . (صحيح)

3335_ عن المغيرة بن شعبة أنه غزا مع رسول الله تبوك . قال المغيرة فتبرز رسول الله قبل الغائط فحملت معه إداوة قبل صلاة الفجر ، فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا عبد الرحمن بن عوف فصلى لهم فأدرك رسول الله إحدى الركعتين فصلى مع الناس الركعة الآخرة ،

فلما سلم عبد الرحمن بن عوف قام رسول الله يتم صلاته فأفزع ذلك المسلمين فأكثروا التسبيح فلما قضى النبي صلاته أقبل عليهم ثم قال أحسنتم أو قال قد أصبتم يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها . وفي رواية قال المغيرة فأردت تأخير عبد الرحمن فقال النبي دعه . (صحيح)

_ باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة

3336_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء . وفي رواية بنحوه وزاد فيهم الصغير وذا الحاجة . (صحيح)

3337_ عن أبي مسعود أن رجلا قال والله يا رسول الله إني لأتأخر عن صلاة الغداة من أجل فلان مما يطيل بنا ، فما رأيت رسول الله في موعظة أشد غضبا منه يومئذ ثم قال إن منكم منفرين فأيكم ما صلى بالناس فليتجوز فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة . (صحيح)

3338_ عن جابر بن عبد الله قال كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي ثم يرجع فيوم قومه فصلى العشاء فقرأ بالبقرة فانصرف الرجل فكأن معاذا تناول منه فبلغ النبي فقال فتان فتان فتان ثلاث مرار أو قال فاتِناً فاتنا فاتنا وأمره بسورتين من أوسط المفصل . وفي رواية بلفظ فانحرف الرجل فسلم ثم صلى وحده وانصرف فقالوا له أنافقت يا فلان ؟ قال لا والله ولآتين رسول الله فلأخبرنه ،

فأتى رسول الله فقال يا رسول الله إنا أصحاب نواضح نعمل بالنهار وإن معاذا صلى معك العشاء ثم أتى فافتتح بسورة البقرة ، فأقبل رسول الله على معاذ فقال يا معاذ أفتان أنت ؟ اقرأ بكذا واقرأ بكذا . قال سفيان فقلت لعمرو إن أبا الزبير حدثنا عن جابر أنه قال اقرأ ب(والشمس وضحاها) و(والضحى) و(والليل إذا يغشى) و(سبح اسم ربك الأعلى) ، فقال عمرو نحو هذا . (صحيح)

3339_ عن أنس قال كان رسول الله يوجز الصلاة ويكملها . وفي رواية قال كان يوجز في الصلاة ويتم . (صحيح)

3340_ عن أنس قال إن رسول الله كان من أخف الناس صلاة في تمام . (صحيح)

قال الأعظمي (والمراد بالإيجاز مع الإكمال الإتيان بأقل ما يمكن من الأركان والأبعاض)

3341_ عن أنس قال ما صليت خلف أحد أوجز صلاة من صلاة رسول الله في تمام ، كانت صلاة رسول الله متقاربة وكانت صلاة أبي بكر متقاربة فلما كان عمر بن الخطاب مدَّ في صلاة الفجر ، وكان رسول الله إذا قال سمع الله لمن حمده قام حتى نقول قد أوهم ثم يسجد ويقعد بين السجدتين حتى نقول قد أُوهِم . (صحيح)

3342_ عن أنس قال كان صلاة رسول الله متقاربة وصلاة أبي بكر حتى مد عمر في صلاة الصبح . (صحيح)

3343_ عن عثمان بن أبي العاص أن النبي قال له أم قومك قال قلت يا رسول الله إني أجد في نفسي شيئا ، قال ادنه ، فأجلسني بين يديه ثم وضع كفه في صدري بين ثديي ثم قال تحول فوضعها في ظهري بين كتفي ثم قال أُمَّ قومك ، فمن أم قوما فليخفف فإن فيهم الكبير وإن فيهم المريض وإن فيهم الضعيف وإن فيهم ذا الحاجة وإذا صلى أحدكم وحده فليصل كيف شاء . (صحيح)

3344_ عن عثمان بن أبي العاص قال آخر ما عهد إليَّ رسول الله إذا أممت قوما فأخف بهم الصلاة . (صحيح)

3345_ عن عثمان بن أبي العاص أنه قال يا رسول الله اجعلني إمام قومي ، قال أنت إمامهم واقتد بأضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ علي أذانه أجرا . (صحيح)

3346_ عن ابن عمر قال كان رسول الله لا يأمر بالتخفيف ويؤمنا بالصافات . (صحيح)

3347_ عن نافع بن سرجس قال عدنا أبا واقد البكري في وجعه الذي مات فيه فسمعته يقول كان النبي أخف الناس صلاة على الناس وأطول الناس صلاة لنفسه . (صحيح)

3348 _ عن جابر بن عبد الله قال إن رسول الله كان أشد الناس تخفيفا في الصلاة . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في تخفيف الصلاة عند سماع بكاء الصبي

3349_ عن أنس قال ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة ولا أتم صلاة من رسول الله وإن كان يسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة أن تفتن أمه . (صحيح)

3350_ عن أنس أن النبي قال إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه . (صحيح)

3351_ عن أبي قتادة عن النبي قال إني لأقوم في الصلاة أريد أن أطول فيها فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي كراهية أن أشق على أمه . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله فأتجوز التجوز في الأمر التخفيف والتسهيل)

_ باب ما جاء إذا صلى الإمام جالسا صلوا جلوسا

3352 _ عن أنس أن رسول الله ركب فرسا فصرع فجحش شقه الأيمن فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد وصلينا وراءه قعودا ، فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون . (صحيح)

3353_ عن عاشة قالت صلى رسول الله وهو شاكٍ فصلى وراءه قوم قياما فأشار إليهم أن اجلسوا ، فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا . (صحيح)

3354_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون ، وقال وأقيموا الصف في الصلاة فإن إقامة الصف من حسن الصلاة . (صحيح)

3355_ عن جابر قال اشتكى رسول الله فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يسمع الناس تكبيره فالتفت إلينا فرآنا قياما فأشار إلينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعودا ، فلما سلم قال إن كدتم آنفا لتفعلون فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا ،

ائتموا بأئمتكم إن صلى قائما فصلوا قياما وإن صلى قاعدا فصلوا قعودا . وعنه قال ركب رسول الله فرسا بالمدينة فصرعه في جذم نخلة فانفكت قدمه فأتيناه نعوده فوجدناه في مشربة لعائشة يسبح جالسا فقمنا خلفه فذكر الحديث . (صحيح)

3356_ عن ابن عمر أنه كان يوما من الأيام عند رسول الله وفي نفر من أصحابه فمما قال لهم فإن من طاعة الله أن تطيعوني وإن من طاعتي أن تطيعوا أئمتكم فإن صلوا قعودا فصلوا قعودا أجمعين . (صحيح)

3357_ عن معاوية قال قال رسول الله إذا صلى الأمير جالسا فصلوا جلوسا . (صحيح)

_ باب من قال بنسخ قعود المأمومين خلف الإمام القاعد

3358_ عن عائشة قالت أمر رسول الله أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه فكان يصلي بهم . فوجد رسول الله في نفسه خفة فخرج فإذا أبو بكر يؤم الناس فلما رآه أبو بكر استأخر فأشار إليه أن كما أنت فجلس رسول الله حذاء أبي بكر إلى جنبه فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله والناس يصلون بصلاة أبي بكر . (صحيح)

3359_ عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال دخلت على عائشة فقلت لها ألا تحدثيني عن مرض رسول الله ؟ قالت بلى ، ثقل النبي فقال أصلى الناس ؟ قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله ، قال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال أصلي الناس ؟ قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله ،

فقال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس ؟ قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله ، فقال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس ؟ قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله ،

قالت والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله لصلاة العشاء الآخرة ، فأرسل رسول الله إلى أبي بكر أن يصلي بالناس ، فأتاه الرسول فقال إن رسول الله يأمرك أن تصلي بالناس ، فقال أبو بكر وكان رجلا رقيقا يا عمر صل بالناس ، فقال عمر أنت أحق بذلك ، قالت فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام ،

ثم إن رسول الله وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر وأبو بكر يصلي بالناس فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأومأ إليه النبي أن لا يتأخر وقال لهما أجلساني إلى جنبه ، فأجلساه إلى جنب أبي بكر وكان أبو بكر يصلي وهو قائم بصلاة النبي والناس يصلون بصلاة أبي بكر والنبي قاعد .

قال عبيد الله فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له ألا أعرض عليك ما حدثني عائشة عن مرض رسول الله ؟ فقال هات ، فعرضت حديثها عليه فما أنكر منه شيئا غير أنه قال أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس ؟ قلت لا ، قال هو علي - بن أبي طالب - . (صحيح)

قال الأعظمي (وقولها فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام قال ابن ناصر الدين الدمشقي في كتابه سلوة الكئيب (ص 110) كان في هذه الأيام إلى حين الوفاة سبع عشرة صلاة عشاء الآخرة من ليلة الجمعة ابتداؤها وصلاة الصبح من يوم الاثنين انتهاؤها)

3360_ عن عائشة قالت لما ثقل رسول الله جاء بلال يؤذنه بالصلاة فقال مروا أبا بكر أن يصلي بالناس ، فقلت يا رسول الله إن أبا بكر رجل أسيف وإنه متى ما يقم مقامك لا يسمع الناس فلو أمرت عمر ، فقال مروا أبا بكر يصلي بالناس ، فقلت لحفصة قولي له إن أبا بكر رجل أسيف وإنه متى يقم مقامك لا يسمع الناس فلو أمرت عمر ، قال إنكن لأنتن صواحب يوسف ، مروا أبا بكر أن يصلي بالناس ،

فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله في نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين ورجلاه يخطان في الأرض حتى دخل المسجد ، فلما سمع أبو بكر حسه ذهب أبو بكر يتأخر فأومأ إليه رسول الله فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار أبي بكر ، فكان أبو بكر يصلي قائما وكان رسول الله يصلي قاعدا يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله والناس مقتدون بصلاة أبي بكر . (صحيح)

قال الأعظمي (وبوب عليه البخاري بقوله الرجل يأتم بالإمام ويأتم الناس بالمأموم ، وفيه إشارة إلى النسخ لقعود المأمومين خلف الإمام القاعد ، وإليه ذهب الإمامان أبو حنيفة والشافعي ، وأنكر الإمام أحمد وقوع النسخ في ذلك وجمع بين الحديثين بتنزيلهما على حالتين ، إحداهما إذا ابتدأ الإمام الراتب الصلاة قاعدا لمرض يرجى برؤه فحينئذ يصلون خلفه قعودا ،

وثانيهما إذا ابتدأ الامام الراتب قائما لزم المأمومين أن يصلوا خلفه قياما سواء طرأ ما يقتضي صلاة إمامهم قاعدا أم لا ، كما في الأحاديث التي في مرض موت النبي ، فإن تقريره لهم على القيام دل على أنه لا يلزمهم الجلوس في تلك الحالة ، لأن أبا بكر ابتدأ الصلاة بهم قائما وصلوا معه قياما ، بخلاف الحالة الأولى فإنه ابتدأ الصلاة جالسا فلما صلوا خلفه قياما أنكر عليهم .

قال الحافظ في الفتح (2 / 176) بعد أن نقل قول الإمام أحمد وقد قال بقول أحمد جماعة من محدثي الشافعية كابن خزيمة وابن المنذر وابن حبان وأجابوا عن حديث الباب بأجوبة أخرى منها قول ابن خزيمة إن الأحاديث التي وردت بأمر المأموم أن يصلي قاعدا تبعا لأمامه لم يختلف في صحتها ولا في سياقها ، وأما صلاته قاعدا فاختلف فيها هل كان إماما أو مأموما ، قال وما لم يختلف فيه لا ينبغي تركه لمختلف فيه ، هذه خلاصة كلام ابن خزيمة (3 / 53 -57))

3361_ عن عائشة بنحو الحديث السابق فيه قالت جعل أبو بكر يصلي بصلاة النبي والناس بصلاة أبي بكر . (صحيح)

3362_ عن عائشة أن أبا بكر صلى بالناس ورسول الله في الصف خلفه . (صحيح)

قال الأعظمي (فمن العلماء من سلك ملك الترجيح فقدم الرواية التي فيها أن أبا بكر كان مأموما للجزم بها ، ومنهم من قال عكس ذلك ورجح أنه كان إماما ، ومنهم من سلك مسلك الجمع فجعل القصة على التعدد . انظر الفتح . والمسلك الثالث تؤيده روايات شعبة نفسها ، ففي الروايات السابقة كان أبو بكر إماما والنبي مأموما ،

ورواه أبو داود الطيالسي قال حدثنا شعبة عن موسى بن أبي عائشة به ولفظه فكان رسول الله بين يدي أبي بكر يصلي بالناس قاعدا وأبو بكر يصلي بالناس والناس خلفه . رواه الإمام أحمد (26113) عن سليمان بن داود والنسائي (797) عن محمود بن غيلان كلاهما عن أبي داود . ففي هذه الرواية كان النبي إماما وأبو بكر يقتدي به قائما والناس يقتدون بأبي بكر وفيه دليل صريح على تعدد القصة)

3363_ عن عامر الشعبي عن النبي قال لا يؤمَّنَّ أحدٌ بعدي جالسا . (حسن لغيره)

3364_ عن حكيم بن عمير وضمرة بن حبيب عن النبي قال لا يؤمَّنَّ أحد بعدي جالسا . (حسن لغيره)

_ باب متابعة الإمام والعمل بعده

3365_ عن البراء أنهم كانوا يصلون خلف رسول الله فإذا رفع رأسه من الركوع لم أر أحدا يحني ظهره حتى يضع رسول الله جبهته على الأرض ثم يخر من وراءه سجدا . وفي رواية فإذا ركع ركعوا وإذا رفع رأسه من الركوع فقال سمع الله لمن حمده لم نزل قياما حتى نراه قد وضع وجهه في الأرض ثم نتبعه . وفي رواية قال كنا مع النبي لا يحنو أحد منا ظهره حتى نراه قد سجد . (صحيح)

_ باب النهي عن سبق الإمام بركوع وسجود وانصراف قبله

3366_ عن أنس قال صلى بنا رسول الله ذات يوم فلما قضى الصلاة أقبل علينا بوجهه فقال أيها الناس إني إمامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف فإني أراكم أمامي ومن خلفي ، ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ، قالوا وما رأيت يا رسول الله ؟ قال رأيت الجنة والنار . (صحيح)

3367_ عن أبي سفيان قال قال رسول الله لا تبادروني بركوع ولا بسجود فإنه مهما أسبقكم به إذا ركعت تدكوني به إذا رفعت إني قد بدنت . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله تدركوني به إذا رفعت يريد أنه لا يضركم رفع رأسي وقد بقي عليكم شيء منه إذا أدركتموه قائما قبل أن أسجد. وكان إذا رفع رأسه من الركوع يدعو بكلام فيه طول ، وقوله إني قد بدنت يروي علي وجهين ، أحدهما بدنت بتشديد الدال ومعناه كبر السن ،

يقال بدن الرجل تبدينا إذا أسن ، والآخر بدنت مضمونة الدال غير مشدودة ومعناه زيادة الجسم واحتمال اللحم ، وروت عائشة أن رسول الله لما طعن في السن احتمل بدنه اللحم ، وكل واحد من كبر السن واحتمال اللحم ينقل البدن ويثبط عن الحركة ، قاله الخطابي)

3368_ عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله إني قد بدنت فلا تبادروني بالقيام في الصلاة والركوع والسجود . (صحيح)

_ باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام

3369_ عن أبي هريرة عن النبي قال أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار أو يجعل الله صورته صورة حمار . (صحيح)

وعنه عن النبي قال أما يخشي أحدكم إذا رفع رأسه أن يجعل الله وجهه وجه حمار . (صحيح)

3370_ عن أبي هريرة عن النبي قال أما يخشي أحدكم إذا رفع رأسه والإمام ساجد أن يحول الله صورته صورة حمار . (صحيح)

_ باب ما جاء في الفتح على الإمام

3371_ عن عبد الرحمن بن أبزى أن النبي صلى الفجر فترك آية فلما صلى قال أفي القوم أبي بن كعب ؟ قال أبيٌّ يا رسول الله نسخت آية كذا وكذا أو نسيتها ؟ قال نسيتها . (صحيح)

3372_ عن المسور بن يزيد قال شهدت رسول الله يقرأ في الصلاة فترك شيئا لم يقرأه فقال له رجل يا رسول الله تركت آية كذا وكذا ، فقال رسول الله هلا أذكرتنيها ، قال كنت أراها نُسِخَت . (صحيح لغيره)

3373_ عن المسور بن يزيد قال شهدت رسول الله يقرأ في الصلاة فتعاي في آية فقال رجل يا رسول الله إنك تركت آية ، قال فهلا أذكرتنيها ؟ قال ظننت أنها قد نسخت ، قال فإنها لم تنسخ . (صحيح لغيره)

3374_ عن أنس بن مالك قال كنا نفتح على الأئمة على عهد رسول الله . (صحيح)

3375_ عن أنس قال كان أصحاب رسول الله يلقِّنُ بعضهم بعضاً في الصلاة . (صحيح لغيره)

3376 _ عن عروة بن الزبير أن النبي ترك آية فقال النبي أفيكم أبيّ ؟ فقالوا نعم ، فقال فما منعك أن تفتحها عليّ . (حسن لغيره)

3377_ عن ابن عمر أن النبي صلى صلاة فقرأ فيها فلبس عليه فلما انصرف قال لأبيٍّ صليت معنا ؟ قال نعم ، قال فما منعك . (صحيح)

3378_ عن ابن عباس قال تردد رسول الله في صلاة الفجر في آية فلما قضى الصلاة نظر في وجوه القوم فقال أما صلى معكم أبي بن كعب ؟ قالوا لا . قال فرأى القوم أنه إنما سأل عنه ليفتح عليه . (صحيح)

3379_ عن أبي بن كعب قال صلي بنا النبي الفجر وترك آية فجاء وقد فاته بعض الصلاة فلما انصرف قال يا رسول الله نسخت هذه الآية أو أنسيتها ؟ قال لا بل أنسيتها . (صحيح)

3380_ عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله يا عليُّ لا تفتح على الإمام في الصلاة . (صحيح)

3381_ عن علي بن أبي طالب قال إذا استطعمكم الإمام فأطعموه . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الخطابي يريد أنه إذا تعايا في القراءة فلقنوه . قال واختلف في هذه المسألة ، فروي عن عثمان بن عفان وابن عمر رضي الله عنهما أنهما كانا لا يريان بأسا ، وهو قول عطاء والحسن وابن سيرين ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق ، وروي عن ابن مسعود الكراهة في ذلك ، وكرهه الشعبي وكان سفيان الثوري يكرهه ، وقال أبو حنيفة إذا استفتحه الإمام ففتح عليه فإن هذا كلام في الصلاة)

_ باب من يستحب أن يلي الإمام في الصف

3382_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله ليليني منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم - ثلاثا - وإياكم وهيشات الأسواق . (صحيح)

قال الأعظمي (وهيشات الأسواق ما يكون فيها من الجلبة وارتفاع الأصوات وما يحدث فيها من الفتن ، وأصله من الهوش وهو الاختلاط ، يقال تخالط القوم إذا اختلطوا ودخل بعضهم في بعض وبينهم تهاوش أي اختلاط واختلاف ، أفاده الخطابي)

3383_ عن أنس قال كان رسول الله يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ليأخذوا عنه . وفي رواية قال ليحفظوا عنه . (صحيح)

3384_ عن قيس بن عباد قال بينا أنا في المسجد في الصف المقدم فجبذني رجل من خلفي جبذة فنحاني وقام مقامي فوالله ما عقلت صلاتي فلما انصرف فإذا هو أبي بن كعب فقال يا فتي لا يسؤك الله إن هذا عهد من النبي إلينا أن نليه ، ثم استقبل القبلة فقال هلك أهل العقد ورب الكعبة ثلاثا ، ثم قال والله ما عليهم آسى ولكن آسى على من أضلوا . (صحيح) قال محمد المقدمي ليوسف بن السدوسي يا أبا يعقوب ما يعني بأهل العقد ؟ قال الأمراء .

3385_ عن قيس بن عباد قال أتيت المدينة للقي أصحاب محمد ولم يكن فيهم رجل ألقاه أحب إليَّ من أبيّ ، فأقيمت الصلاة وخرج عمر مع أصحاب رسول الله فقمت في الصف الأول فجاء رجل فنظر في وجوه القوم فعرفهم غيري فنحاني وقام في مكاني فما عقلت صلاتي ،

فلما صلى قال يا بني لا يسؤك الله فإني لم آتك الذي أتيتك بجهالة ولكن رسول الله قال كونوا في الصف الأول الذي يليني وإني نظرت في وجوه القوم فعرفتهم غيرك ، ثم حدث فما رأي الرجال متحت أعناقها إلى شيء منوحها إليه ، قال سمعته يقول هلك أهل العقدة ورب الكعبة ، ألا لا عليهم آسي ولكن آسى على من يُهلِكُون من المسلمين ، وإذا هو أبيّ . (صحيح)

3386_ عن قيس بن عباد بنحو الحديث السابق وفيه قال أبي بن كعب إنما أخرتك أن رسول الله أمرنا أن يصلي في الصف الأول المهاجرون والأنصار فعرفت أنك لست منهم فأخرتك . (صحيح)

قال أبو داود الطيالسي أهل العقدة ما أهراق عليه الدماء واغتصبه ثم اعتقده . قال الأعظمي (وقوله متحت أي مدت أعناقها نحوه)

_ باب ما جاء في موقف الإمام مع الواحد

3387_ عن ابن عباس قال بت في بيت خالتي ميمونة فقام رسول الله من الليل فأطلق القربة فتوضأ ثم أوكأ القربة ثم قام إلى الصلاة فقمت فتوضأت كما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره فأخذني بيمينه فأدارني من ورائه فأقامني عن يمينه فصليت معه . وفي رواية فأخذ برأسي أو بذؤابتي فأقامني عن يمينه . (صحيح)

قال الأعظمي (الذؤابة شعر الرأس)

3388_ عن المغيرة بن شعبة قال إن النبي توضأ ومسح على الخفين وصلى فأقامني عن يمينه . (صحيح)

_ موقف الإمام مع الاثنين

3389_ عن جابر بن عبد الله قال قام رسول الله ليصلي فجئت حتى قمت عن يسار رسول الله فأخذ بيدي فأدارني خلفه حتى أقامني عن يمينه ثم جاء جبار بن صخر فقام عن يسار رسول الله فأخذ بيدينا جميعا فدفعنا حتى أقامنا خلفه . (صحيح)

3390_ عن علقمة والأسود أنهما دخلا على عبد الله بن مسعود فقال أصلى من خلفكم ؟ قالا نعم ، فقام بينهما وجعل أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله ثم ركعنا فوضعنا أيدينا على ركبنا فضرب أيدينا ثم طبق بين يديه ثم جعلهما بين فخذيه فلما صلى قال هكذا فعل رسول الله . (صحيح)

قال الأعظمي (قول ابن مسعود هكذا فعل رسول الله مشعر إلى أنه مرفوع ولكن رأي بعض أهل العلم أن المرفوع منه هو تطبيق اليدين فقط ثم نسخ . قال النووي في الخلاصة (2510) الثابت في صحيح مسلم وغيره أن ابن مسعود فعل ذلك ولم يقل هكذا كان رسول الله يفعل ،

ولذا لم يقبل عامة أهل العلم عمل ابن مسعود بل قالوا إن الإمام إذا صلى برجلين يتقدم عليهما ، وقالوا إن صح رفع حديث ابن مسعود إلى النبي فيجوز أن يكون فعل ذلك مرة أو مرتين لضيق المكان أو أنه منسوخ لأحاديث أقوى منها .

قال البغوي قول عامة أهل العلم أن الإمام إذا صلى برجلين يتقدم عليهما ، روي عن ابن مسعود أنه صلى بعلقمة والأسود فأقام أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره ورواه عن النبي . انظر شرح السنة (2 / 389) . وحمل بعض أهل العلم حديث ابن مسعود على أن النبي لعله فعله مرة لضيق المكان أو على النسخ . انظر السنن الكبرى (3 / 98))

3391_ عن سمرة بن جندب قال أمرنا رسول الله إذا كنا ثلاثة يتقدمنا أحدنا . (حسن لغيره)

_ باب ما جاء في موقف الإمام مع الاثنين والمرأة

3392_ عن أنس قال دعت جدتي مليكة رسول الله لطعام فأكل منه ثم قال رسول الله قوموا فلأصلي لكم . قال أنس فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فضحته بماءفقام عليه رسول الله وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى ركعتين ثم انصرف . (صحيح)

قال الأعظمي (ويستفاد منه جواز الجماعة في النافلة)

_ باب ما جاء في موقف الإمام مع الواحد والمرأة

3393_ عن أنس قال دخل النبي علينا وما هو إلا أنا وأمي وأم حرام خالتي فقال قوموا فلأصل بكم فصلي بنا . فقال رجل لثابت أين جعل أنسا منه ؟ قال جعله على يمينه . ثم دعا لنا أهل البيت بكل خير من خير الدنيا والآخرة فقالت أمي يا رسول الله خويدمك ادع الله له ، قال فدعا لي بكل خير ، وكان في آخر ما دعا لي به أن قال اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه . (صحيح)

3394_ عن أنس أن رسول الله صلى به وبأمه وخالته فأقامني عن يمينه وأقام المرأة خلفنا . (صحيح)

3395_ عن ابن عباس قال صليت إلى جنب النبي وعائشة خلفنا تصلي معنا وأنا إلى جنب النبي أصلي معه . (صحيح)

_ باب مقام الصبيان من القف خلف الرجال

3396_ عن أبي مالك الأشعري قال ألا أحدثكم بصلاة النبي ؟ قال فأقام الصلاة وصف الرجال وصف خلفهم الغلمان ثم صلى بهم فذكر صلاته ثم قال هكذا صلاة أمتي . (صحيح)

_ باب ما جاء في فضل الصف الأول

3397_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله التهجير من الهاجرة وهي شدة الحر نصف النهار وهو أول وقت الظهر)

3398_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها . (صحيح)

3399_ عن أبي هريرة عن النبي قال لو تعلمون أو قال لو يعلمون ما في الصف المقدم لكانت قرعة . (صحيح)

3400_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله رأى في أصحابه تأخرا فقال لهم تقدموا فائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم ، لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله . وفي رواية بلفظ رأى قوما في مؤخر المسجد . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله حتى يؤخرهم الله أي عن رحمته أو عظيم فضله أو رفع المنزلة)

3401_ عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله يقول ألا أدلكم على شيء يكفر الله به الخطايا ويزيد في الحسنات ؟ قالوا بلى يا رسول الله ، قال إسباغ الوضوء في المكاره وكثرة الخطى إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة ،

ما منكم من رجل يخرج من بيته متطهرا فيصلي مع المسلمين الصلاة الجامعة ثم يجلس في المسجد ينتظر الصلاة الأخرى إلا الملك يقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه ، فإذا قمتم إلى الصلاة فأعدلوا صفوفكم وأقيموا وسدوا الفرج فإني أراكم من وراء ظهري ،

فإذا قال إمامكم الله أكبر فقولوا الله أكبر وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد ، وإن خير الصفوف المقدم وشرها المؤخر وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم ، يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاخفضن أبصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الأُزُر . (صحيح لغيره)

3402_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله خير صفوف الرجال مقدمها وشرها مؤخرها وخير صفوف النساء مؤخرها وشرها مقدمها . (صحيح لغيره)

3403_ عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول . (صحيح)

3404_ عن البراء بن عازب قال كان رسول الله يتخلل الصف من ناحية إلى ناحية يمسح صدورنا ومناكبنا ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ، وكان يقول إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول . (صحيح)

3405_ عن البراء عن النبي قال أقيموا صفوفكم لا يتخللكم الشياطين أولاد الحذف ، قيل يا رسول الله وما أولاد الحذف ؟ قال ضأنٌ سُودٌ جُردٌ تكون بأرض اليمن . (صحيح)

3406_ عن البراء عن النبي قال إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم والمؤذن يغفر له مد صوته ويصدقه من سمعه من رطب ويابس وله مثل أجر من صلى معه . (صحيح)

3407_ عن البراء عن النبي قال زينوا القرآن بأصواتكم ومن منح منيحة لبن أو هدي زقاقا كان له صدقة . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله زقاقا بالضم الطريق يريد به دل الضال أو الأعمى على طريقه ، وقوله زينوا القرآن بأصواتكم قيل معناه زينوا أصواتكم بالقرآن وهو من باب المقلوب كقولهم عرضت الناقة على الحوض أي عرضت الحوض على الناقة ، أفاده البغوي)

3408_ عن العرباض بن سارية أن رسول الله كان يستغفر للصف المقدم ثلاثا وللثاني مرة . (صحيح)

3409_ عن النعمان بن بشير قال سمعت النبي يقول إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول . (صحيح)

3410_ عن جابر بن عبد الله عن النبي قال إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول . (صحيح لغيره)

3411_ عن عائشة قالت قال رسول الله لا يزال قوم يتأخرون عن الصف الأول حتى يؤخرهم الله في النار . (صحيح)

قال الأعظمي (... ومثل هذا لا بأس في الاستشهاد به إلا قوله في النار لم يتابع عليه ولأن السياق الذي ورد في الحديث يناقض قوله في النار ولم يثبت ذلك في حديث أبي سعيد الذي مضى في أول الباب فإن المراد بالتأخير ليس تأخير الدخول في النار بل في رحمته ومغفرته وعظيم فضله كما سبق تفسير ذلك)

(وأقول بل الحديث صحيح وإنما تكلم فيه الأعظمي لأجل عكرمة بن عمار والرجل لم يتفرد بهذا اللفظ أصلا بل وثبت أيضا من طرق أخري صحيحة في حديث أبي سعيد الخدري الذي يزعم أنها لم ترد فيه . وهكذا يفعل ضعف التأويل بأصحابه)

_ باب ما جاء في تسوية الصفوف

3412_ عن أنس قال قال رسول الله سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة . وفي رواية بلفظ فإن تسوية الصف من تمام الصلاة . (صحيح)

3413_ عن أنس قال أقيمت الصلاة فأقبل علينا رسول الله بوجهه فقال أقيموا صفوفكم وتراصوا فإني أراكم من وراء ظهري . وفي رواية بلفظ أتموا الصفوف فإني أراكم خلف ظهري . (صحيح)

3414_ عن أنس عن النبي قال أقيموا صفوفكم فإني أراكم من وراء ظهري . قال أنس وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه . (صحيح)

3415_ عن أنس عن النبي قال تعاهدوا هذه الصفوف فإني أراكم من خلفي . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الحافظ قال أنس فلقد رأيت أحدنا .. إلخ وأفاد هذا التصريح أن الفعل المذكور كان في زمن النبي وبهذا يتم الاحتجاج به على بيان المراد بإقامة الصف وتسويته ، وزاد معمر في روايته ولو فعلت ذلك بأحدهم اليوم لنفر كأنه بغل شموس .

وقوله تراصوا بتشديد الصاد المهملة أي تلاصقوا بغير خلل ويحتمل أن يكون تأكيدا لقوله أقيموا ، والمراد بقوله أقيموا سووا يقال أقام العود إذا عدله وسواه ، وقوله إني أراكم من وراء ظهري حمله الجمهور على الحقيقة لما فيه كرامة للنبي)

3416_ عن أنس أنه قدم المدينة فقيل له ما أنكرت منا منذ يوم عهدت رسول الله ؟ قال ما أنكرت شيئا إلا أنكم لا تقيمون الصفوف . (صحيح)

قال الأعظمي (وبوبه البخاري بقوله إثم من لم يتم الصفوف يفهم منه أنه يرى وجوب التسوية كالظاهرية إلا أنه لم ينقل عن أحد أن صلاة من خالف ولم يسو باطلة ، ويؤيد ذلك أن أنسا مع إنكاره عليهم لم يأمرهم بإعادة الصلاة إلا ابن حزم فإنه ذهب إلى بطلان الصلاة)

3417_ عن أنس أن النبي كان يقول استووا استووا استووا فوالذي نفسي بيده إني لأراكم من خلفي كما أراكم من بين يدي . وفي رواية بلفظ استووا وتراصوا . (صحيح)

3418_ عن أنس عن رسول الله قال رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالأعناق فوالذي نفسي بيده إني لأرى الشيطان يدخل من خلل الصف كأنها الحذف . (صحيح)

قال الأعظمي (و الحذف غنم سود صغار واحدتها حذفة وفي رواية كأنها بنات حذف)

3419_ عن أنس أن رسول الله قال أتموا الصف المقدم ثم الذي يليه فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر . (صحيح)

3420_ عن أبي هريرة عن النبي قال أقيموا الصف في الصلاة فإن إقامة الصف من حسن الصلاة . (صحيح)

3421_ عن النعمان بن بشير قال قال النبي لتسونَّ صفوفكم أو ليخالفَّن الله بين وجوهكم . (صحيح)

3422_ عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القداح حتى رأى أنا قد عقلنا عنه ، ثم خرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره من الصف فقال عبادَ الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم . (صحيح)

3423_ عن النعمان عن النبي قال أقيموا صفوفكم ثلاثا والله ليقيمن صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم . قال فرأيت الرجل يلزق منكبه بمنكب صاحبه ركبته بركبة صاحبه وكعبه بكعبه . (صحيح)

3424_ عن النعمان قال كان رسول الله يسوي صفوفنا إذا قمنا للصلاة فإذا سوينا كبر . (صحيح)

قال الأعظمي (ونص أبي داود يفسر قوله ليخالفن الله بين وجوهكم وهو بمعنى إيقاع العداوة والبغضاء واختلاف القلوب ، كذا قال النووي ، وقيل يحمل على الحقيقة وهو المسخ والتحويل لقوله يجعل الله صورته صورة حمار . والقداح بكسر القاف هي خشب السهام حين تنحت وتبرى واحدها قدح بكسر القاف ومعناه يبالغ في تسويتها حتى تصير كأنما يقوم بها السهام لشدة استوائها واعتدالها)

3425_ عن أبي مسعود قال كان رسول الله يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ، ليليني منكم أولو الأحلام والنُّهَى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم . قال أبو مسعود فأنتم اليوم أشد اختلافا . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله أولو الأحلام أي العقلاء وقيل البالغون ، وقوله النهى بضم النون العقول وعطف أحدهما على الآخر للتأكيد . قال الخطابي إنما أمر النبي أن يلي الإمام ذووا الأحلام والنهى ليعقلوا عنه صلاته ولكي يخلفوه في الإمامة إن حدث به حدث في صلاته وليرجع إلى قولهم إن أصابه سهو أو عرض في صلاته عارض في نحو ذلك من الأمور (المعالم / 1 / 334))

3426_ عن جابر بن سمرة قال خرج علينا رسول الله فقال ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس ، اسكنوا في الصلاة . قال ثم خرج علينا فرآنا حلقا فقال ما لي أراكم عِزين ؟ قال ثم خرج علينا فقال ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها ؟ فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها ؟ قال يتمون الصفوف الأول ويتراصون في الصف . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله شمس جمع شموس. مثل رسول ورسل وهي التي لا تستقر بل تضرب وتتحرك بأذنابها وأرجلها ، وقوله حلقا بكسر الحاء وفتحها لغتان جمع حلقة بإسكان اللام ، وقوله ما لي أراكم عزين أي متفرقين جماعة جماعة وواحدها عزة ، وفيه النهي عن التفرق والأمر بالاجتماع)

3427_ عن ابن عمر أن رسول الله قال أقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ولينوا بأيدي إخوانكم ولا تذروا فرجات للشيطان ومن وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله . (صحيح)

قال الأعظمي (قال أبو داود ومعنى لينوا بأيدي إخوانكم إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فينبغي أن يلين له كل رجل منكبيه حتى يدخل في الصف)

3428_عن ابن عمر عن النبي قال من وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله . (صحيح)

3429_ عن عائشة قالت قال رسول الله إن الله عز وجل وملائكته يُصَلُّون على الذين يصِلُون الصفوف ومن سدَّ فُرجةً رفعه الله بها درجة . (صحيح)

3430 _ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله إن من تمام الصلاة إقامة الصف . (صحيح لغيره)

3431_ عن بلال قال كان النبي يسوي مناكبنا في الصلاة . (صحيح)

3432_ عن سويد بن غفلة قال كان بلال يضرب أقدامنا في الصلاة ويسوي مناكبنا . (صحيح)

_ باب كراهية الصف بين السواري

3433_ عن عبد الحميد بن محمود قال صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة فدفعنا إلى السواري فتقدمنا وتأخرنا فقال أنس كنا نتقي هذا على عهد رسول الله . وفي رواية بلفظ قال كنا مع أنس فصلينا مع أمير من الأمراء فدفعوا حتى قمنا وصلينا بين الساريتين فجلس أنس يتأخر فذكر الحديث . (صحيح)

قال الأعظمي (وقيل إن الحكمة في ذلك انقطاع الصف وذلك بالنسبة للجماعة وأمن المنفرد فلا يكره أن يصلي بين السواري ، وبوب البخاري بقوله الصلاة بين السواري في غير جماعة وأخرج فيه حديث ابن عمر أن النبي دخل الكعبة وصلى بين العمودين المقدمين . رقم الحديث في الفتح 504 . وفي رواية جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وفي رواية عمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى . رقم الحديث في الفتح 505)

3434_ عن قرة بن إياس قال كنا نُنهَى أن نصف بين السواري على عهد رسول الله ونُطرَد عنها طردا . (صحيح)

قال الأعظمي (قال البيهقي رحمه الله (3 / 104) لأن الإسطوانة تحول بينهم وبين وصل الصف فإن كان منفردا ولم يجازوا ما بين السارتين لم يكره إن شاء الله لما روينا في الحديث الثابت عن ابن عمر قال سألت بلالا أين صلى رسول الله يعني في الكعبة ؟ فقال بين العمودين المقدمين)

_ باب كراهية من يصلي وحده خلف الصف

3435_ عن وابصة بن معبد أن رجلا صلى خلف الصف وحده فأمره النبي أن يعيد الصلاة . (صحيح)

3436_ عن مقاتل بن حيان عن النبي قال إن جاء رجل فلم يجد أحدا فليختلج إليه رجلا من الصف فليقم معه فما أعظم أجر المختلج . (حسن لغيره)

3437_ عن وابصة بن معبد رسول الله رأى رجلا صلى خلف الصفوف وحده فقال أيها المصلي وحده ألا وصلت إلى الصف أو جررت إليك رجلا فقام معك أعد الصلاة . (حسن)

3438_ عن ابن عباس أن النبي رأي رجلا يصلي خلف الصف وحده فأمره أن يعيد الصلاة . (صحيح لغيره)

3439_ عن أبي هريرة قال رأي رسول الله رجلا يصلي خلف الصف وحده فقال أعِدْ الصلاة . (صحيح)

3440_ عن علي بن شيبان وكان من الوفد قال خرجنا حتى قدمنا على النبي فبايعناه وصلينا خلفه ثم صلينا وراءه صلاة أخرى فقضى الصلاة فرأى رجلا فردا يصلي خلف الصف فوقف عليه نبي الله حين انصرف فقال استقبل صلاتك ولا صلاة للذي خلف الصف . (صحيح)

_ باب هل مدرك الركوع مدرك للركعة

3441_ عن أبي بكرة أنه انتهى إلى النبي وهو راكع فركع قبل أن يصل إلى الصف فذكر ذلك للنبي فقال زادك الله حرصا ولا تعُدْ .

وفي رواية أنه جاء ورسول الله راكع فركع دون الصف ثم مشى إلى الصف فلما قضى النبي صلاته قال أيكم الذي ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف ؟ فقال أبو بكرة أنا ، فقال النبي زادك الله حِرصاً ولا تَعُد . (صحيح)

3442_ عن أبي أمامة بن سهل قال دخل زيد بن ثابت المسجد فوجد المسجد ركوعا فركع ثم دبَّ حتي وصل الصف . (صحيح)

3443_ عن زيد بن وهب قال خرجت مع عبد الله بن مسعود من داره إلى المسجد فلما توسطنا المسجد ركع الإمام فكبر عبد الله وركع وركعت معه ثم مشينا راكعين حتى انتهينا إلى الصف حين رفع القوم رؤوسهم فلما قضى الإمام الصلاة قمت وأنا أرى أني لم أدرك فأخذ عبد الله بيدي وأجلسني ثم قال إنك قد أدركت . (صحيح)

قال الأعظمي (وفي الحديث دليل للجمهور القائلين بأن مدرك الركوع مدرك للركعة لأن النبي لم يأمر أبا بكرة بالإعادة ولأنه لولا تحسب هذه الركعة لما تحمل هذه المشقة)

3444_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوها شيئا ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة . (صحيح لغيره)

3445_ عن أبي هريرة عن النبي قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها قبل أن يقيم الإمام صلبه . (حسن)

3446_ عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل عن النبي قال إذا جئتم والإمام راكع فاركعوا وإن كان ساجدا فاسجدوا ولا تعتدوا بالسجود إذا لم يكن معه الركوع . (حسن لغيره)

_ باب الرجل يأتم بالإمام وبينهما جدار

3447_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي من الليل في حجرته وجدار الحجرة قصير فرأى الناس شخص النبي فقام أناس يصلون بصلاته فأصبحوا فتحدثوا بذلك فقام ليلة الثانية فقام معه أناس يصلون بصلاته صنعوا ذلك ليلتين أو ثلاثا حتى إذا كان بعد ذلك جلس رسول الله فلم يخرج فلما أصبح ذكر ذلك الناس فقال إني خشيت أن تُكتَب عليكم صلاة الليل . (صحيح)

_ باب ما جاء في إمامة النساء للنساء

3448_ عن أم ورقة بنت نوفل أن النبي لما غزا بدرا قالت يا رسول الله ائذن لي في الغزو معك أمرض مرضاكم لعل الله أن يرزقني شهادة ، قال قرِّي في بيتك فإن الله يرزقك الشهادة . قال عبد الرحمن بن خلاد فكانت تسمى الشهيدة . قال وكانت قد قرأت القرآن فاستأذنت النبي أن تتخذ في دارها مؤذنا فأذن لها .

قال وكانت قد دبرت غلاما لها وجارية فقاما إليها بالليل فغماها بقطيفة لها حتى ماتت وذهبا ، فأصبح عمر فقام في الناس فقال من كان عنده من هذين علم أو من رآهما فليجيء بهما ، فأمر بهما فصُلِبَا ، فكانا أول مصلوب بالمدينة . وفي رواية وكان رسول الله يزورها في بيتها وجعل لها مؤذنا يؤذن لها وأمرها أن تؤم أهل دارها . قال عبد الرحمن فأنا رأيت مؤذنها شيخا كبيرا . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الحاكم وهذه سنة غريبة لا أعرف في الباب حديثا مسندا غير هذا وقد روينا عن أم المؤمنين عائشة أنها كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء)

3449_ عن رائطة قالت أمتنا عائشة فقامت بينهن في الصلاة المكتوبة . (حسن)

3450_ عن حجيرة قالت أمتنا أم سلمة في صلاة العصر فقامت بيننا . (حسن)

قال الأعظمي (وفي الموضوع آثار أخرى ذكرها الزيلعي في نصب الراية (2 / 31 -32) . انظر للمزيد المنة الكبرى (2 / 107 -110) . وقد استحب الإمام أحمد أن تصلي المرأة بالنساء جماعة وهو مذهب عائشة وأم سلمة والشافعي وإسحاق وغيرهم (المغني (3 / 37))

_ باب أمر النساء أن لا يرفعن رؤوسهن من السجود حتى يرفع الرجال

3451_ عن سهل بن سعد قال كان رجال يصلون مع النبي عاقدي أزرهم على أعناقهم كهيئة الصبيان وقال للنساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يستوي الرجال جلوسا . (صحيح)

3452_ عن سهل بن سعد قال كن النساء يؤمرن في عهد رسول الله في الصلاة أن لا يرفعن رؤوسهن حتى يأخذ الرجال مقاعدهم من الأرض من ضيق الثياب . (صحيح)

3453_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت سمعت رسول الله يقول من كان منكن يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رؤوسهم . (صحيح)

_ جموع أبواب صلاة الجماعة

_ باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ

3454_ عن ابن عمر أن رسول الله قال صلاة الجماعة تفضُلُ صلاة الفذِّ بسبعٍ وعشرين درجة . (صحيح)

3455_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين جزءاً . (صحيح)

3456_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول تَفضُل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين جزءا ، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر . ثم يقول أبو هريرة فاقرأوا إن شتم (إن قرآن الفجر كان مَشهُودا) . (صحيح)

3457_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا ، وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة ، فإذا صلى لم تزل الملائكه تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ، ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة . (صحيح)

3458_ عن أبي سعيد الخدري أنه سمع النبي يقول صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة . (صحيح)

3459_ عن أبي سعيد عن النبي قال الصلاة في جماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة فإذا صلاها في فلاة فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة . (صحيح)

3460_ عن أنس عن النبي قال تفضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ أو صلاة الرجل وحده خمسا وعشرين صلاة . (صحيح)

قال الأعظمي (وأما ما جاء في فضل الجماعة على الفذ بخمس وعشرين وفي حديث آخر بسبع وعشرين فلا تضاد فيهما لاحتمال أن يكون الله جعل أولا خمسا وعشرين درجة ثم زاد جزءين آخرين فجعل سبعا وعشرين والله ذو الفضل العظيم)

3461_ عن أبي بن كعب قال صلى بنا رسول الله يوما الصبح فقال أشاهد فلان ؟ قالوا لا ، قال أشاهد فلان ؟ قالوا لا ، قال إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموها ولو حبواً على الركب ، وإن الصف الأول على مثل صف الملائكة ولو علمتم ما فضيلته لابتدرتموه ، وإن صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كثر فهو أحب إلى الله . (صحيح)

3462_ عن أبي بن كعب قال قال رسول الله صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاة الرجل وحده أربعا وعشرين أو خمسا وعشرين درجة . (صحيح لغيره)

3463_ عن قباث بن أشيم عن رسول الله قال الصلاة الرجلين يؤم أحدهما صاحبه أزكى عند الله من صلاة أربعة تترى وصلاة أربعة يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة ثمانية تترى وصلاة ثمانية يؤم أحدهم أزكى عند الله من صلاة مائة تترى . (صحيح)

3464_ عن ابن مسعود عن النبي قال فضل صلاة الرجل في الجمع على صلاته وحده خمسا وعشرين صلاة . (صحيح)

3465_ عن ابن مسعود أن النبي كان يفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين صلاة كلها مثل صلاته . (صحيح)

قال الأعظمي (وفي الباب عن عبد الله بن زيد وصهيب وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وابن عباس وابن عمر وأبي هريرة وأبي الدرداء وجابر وأبي سعيد الخدري وغيرهم وفي جميعها مقال)

(وأقول بل فيها الصحيح والحسن)

_ باب ما روي في فضيلة أربعين صلاة في جماعة

3466_ عن أنس عن النبي قال من صلى أربعين يوما في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتبت له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق . (صحيح)

3467_ عن أنس عن النبي قال من صلى في مسجدي أربعين صلاة لا يفوته صلاة كتبت له براءة من النار ونجاة من العذاب وبرئ من النفاق . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (وخلاصة القول في هذا أن بعض العلماء جوزوا العمل بالحديث الضعيف الذي فيه ضعف يسير إذا كان يندرج تحت أصل ثابت فقالوا لا بأس للحاج الذي قصد الصلاة في مسجد النبي أن يواظب على أداء أربعين صلاة فيه لأنه مأمور بأداء الصلاة بالجماعة حيثما كان)

_ باب ما جاء في وجوب صلاة الجماعة والتشديد في تركها بغير عذر

3468_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها ثم آمر رجلا فيؤم الناس ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم ، والذي نفسي بيده لو يعلم أحدكم أنه يجد عظما سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء . (صحيح)

قال الأعظمي (والمرماة ما بين ظلفي الشاة ، قال أبو عبيد لا أدري ما وجهه إلا أنه هكذا يفسر ، وقال ابن الأعرابي المرماة السهم الذي يرمي به (شرح السنة / 3 / 345))

3469_ عن أم الدرداء قالت دخل علي أبو الدرداء وهو مغضب فقلت ما أغضبك ؟ فقال والله ما أعرف من أمة محمد شيئا إلا أنهم يصلون جميعا . (صحيح)

3470_ عن ابن مسعود أن النبي قال لقوم يتخلفون عن الجمعة لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم . (صحيح)

قال الأعظمي (قال البيهقي (3 / 56) والذي يدل عليه سائر الروايات أنه عبر بالجمعة عن الجماعة)

3471_ عن ابن مسعود قال من سره أن يلقى الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادي بهن فإن الله شرع لنبيكم سنن الهدى وإنهن من سنن الهدى ، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم ،

وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ويرفعه بها درجة ويحط عنه بها سيئة ، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافقٌ معلومُ النفاق ، ولقد كان الرجل يؤتى به يُهادَى بين الرجلين حتى يُقَام في الصف . صحيح)

3472_ عن ابن مسعود قال لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد علم نفاقه أو مريض ، إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة ، وقال إن رسول الله علمنا سنن الهدى وإن من سنن الهدي الصلاة المسجد الذي يؤذن فيه . (صحيح)

3473_ عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله يقول ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية . (صحيح) قال السائب بن حبيش يعني بالجماعة الصلاة في الجماعة .

قال الأعظمي (أخذ الإمام أحمد بهذه الأحاديث فقال بوجوب صلاة الجماعة إلا أنه نص على أن الجماعة ليست شرطا لصحة الصلاة ، وذهب أبو حنيفة ومالك والشافعي إلى فضيلة صلاة الجماعة على صلاة الفذ)

(وأقول بل اتفق الأئمة علي وجوب صلاة الجماعة وإنما اختلفوا هل يأثم بترك كل صلاة جماعة أم لا . وليس القول بأن في الشئ فضل وفضيله يعني أنه غير واجب ! ففي الصلاة نفسها وفي الزكاة والصيام والحج وغير ذلك فضل وثواب وكلها أمور وفرائض مقطوع بها .

وانظر كتاب رقم (456) (الكامل في أحاديث من سمع نداء الصلاة فلم يأت المسجد فلا صلاة له والأحاديث الدالة علي وجوب صلاة الجماعة وبيان كذب وبلادة من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك / 70 حديث)

وكتاب رقم (457) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وقول النبي لرجل أعمي لا أجد لك رخصة في ترك صلاة الجماعة من (30) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (577) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة العصر فكأنما خسر أهله وماله وحبط عمله من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة الحدثاء والمنافقين المتهاونين بالكبائر الظانين أن لا تحبط أعمالهم))

_ باب ما جاء في حضور الجماعة على من سمع النداء

3474_ عن أبي هريرة قال أتى النبي رجل أعمى فقال يا رسول الله إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد فسأل رسول الله أن يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى دعاه فقال هل تسمع النداء بالصلاة ؟ فقال نعم ، قال فأجِبْ . (صحيح)

3475_ عن ابن أم مكتوم أنه سأل النبي فقال يا رسول الله إني رجل ضرير البصر شاسع الدار ولي قائد لا يلائمني فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي ؟ قال هل تسمع النداء ؟ قال نعم ، قال لا أجد لك رخصة . (صحيح)

3476_ عن ابن أم مكتوم قال يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسباع فقال النبي أتسمع حي على الصلاة حي على الفلاح ؟ قال نعم ، قال فحي هلا ولم يرخص له . (صحيح)

3477_ عن ابن أم مكتوم قال إن رسول الله استقل الناس في صلاة العشاء فقال لقد هممت أن آتي هؤلاء الذين يتخلفون عن هذه الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم ، فقام ابن أم مكتوم فقال يا رسول الله لقد علمت ما بي وليس لي قائد ، قال أتسمع الإقامة ؟ قال نعم ، قال فاحضرها ، قال يا رسول الله إن بيني وبينها نخلا وشجرا وليس لي قائد ، قال أتسمع الإقامة ؟ قال نعم ، قال فاحضرها ، ولم يرخص له . (صحيح)

3478_ عن ابن عباس عن النبي قال من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر . (صحيح)

3479_ عن جابر عن النبي قال لا صلاة لجَارِ المسجد إلا في المسجد . (حسن)

قال الأعظمي (وفي الباب عن أبي موسى وعلي بن أبي طالب وغيرهما وكلها ضعيفة)
(وأقول بل فيها الصحيح والحسن)

_ باب ما جاء في أمر الصبي بالصلاة

3480_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوا عليها وهم أبناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع . (صحيح)

3481_ عن سبرة الجهني قال قال رسول الله مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها . (صحيح لغيره)

_ باب من صلى وحده ثم أدرك جماعة يصليها معهم

3482_عن يزيد الخزاعي قال شهدت مع النبي حجته فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف ، فلما قضى صلاته وانحرف إذا هو برجلين في أخرى القوم لم يصليا معه فقال علي بهما فجيء بهما ترعد فرائصهما ، فقال ما منعكما أن تصليا معنا ؟ فقالا يا رسول الله إنا كنا قد صلينا في رحالنا ، قال فلا تفعلا ، إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فإنها لكما نافلة . (صحيح)

3483_ عن محجن الديلي أنه كان في مجلس مع رسول الله فأذن بالصلاة فقام رسول الله فصلى ثم رجع ومحجن في مجلسه لم يصل معه فقال له رسول الله ما منعك أن تصلي مع الناس ؟ ألست برجلٍ مسلم ؟ فقال بلى يا رسول الله ولكني قد صليت في أهلي ، فقال له رسول الله إذا جئت فصل مع الناس وإن كنتَ قد صليت . (صحيح)

_ باب من قال لا يصلي مكتوبة في يوم مرتين

3484_ عن سليمان بن يسار قال أتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون فقلت ألا تصلي معهم ؟ قال قد صليت ، إني سمعت رسول الله يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين . (صحيح)

قال الأعظمي (وأما معنى الحديث فقال ابن عبد البر في الاستذكار (5 / 357 -358) اتفق أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه على أن معنى قول رسول الله لا تصلوا صلاة في يوم مرتين أن ذلك أن يصلي الرجل صلاة مكتوبة عليه ثم يقوم بعد الفراغ منها فيعيدها على جهة الفرض أيضا ،

وأما من صلى الثانية مع الجماعة على أنها له نافلة اقتداء برسول الله في أمره بذلك وقوله للذين أمرهم بإعادة الصلاة في جماعة إنها لكم نافلة فليس ذلك ممن أعاد الصلاة في يوم مرتين لأن الأولى فريضة والثانية نافلة . انظر للمزيد المنة الكبرى (2 / 96))

_ باب ما جاء في إقامة الجماعة مرتين في المساجد

3485_ عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله يقول من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس أو مع الجماعة أو في المسجد غفر الله له ذنوبه . (صحيح)

3486_ عن أبي سعيد الخدري قال جاء رجل وقد صلى رسول الله فقال أيكم يتجر على هذا ؟ فقام رجل فصلى معه . وفي رواية ألا من يتصدق على هذا فيصلي معه . وفي رواية فتصدق عليه أبو بكر فصلى معه . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي وغيرهم من التابعين قالوا لا بأس أن يصلي القوم جماعة في مسجد قد صلى فيه جماعة ، وبه يقول أحمد وإسحاق ، وقال آخرون من أهل العلم يصلون فرادى ، وبه يقول سفيان وابن المبارك ومالك والشافعي يختارون الصلاة فرادى)

3487_ عن الحسن البصري أن رجلا دخل المسجد وقد صلي النبي فقال ألا رجل يقوم إلي هذا فيصلي معه فقام أبو بكر فصلي معه وقد كان صلي تلك الصلاة . (حسن لغيره)

3488_ عن أنس أن رجلا جاء وقد صلى رسول الله فقام يصلي وحده فقال رسول الله من يتجر على هذا فليصل معه . (صحيح)

3489_ عن أبي عثمان اليشكري قال صلينا الغداة في مسجد بني رفاعة وجلسنا فجاء أنس بن مالك في نحو من عشرين من فتيانه فقال أصليم ؟ قلنا نعم ، فأمر بعض فتيانه فأذن وأقام ثم تقدم فصلى بهم . (صحيح)

3490_ عن أبي أمامة أن النبي رأى رجلا يصلي فقال ألا رجل يتصدق على هذا يصلي معه فقام رجل فصلى معه فقال رسول الله هذان جماعة . (صحيح لغيره)

3491_ عن عصمة بن مالك قال كان رسول الله قد صلى الظهر وقعد في المسجد إذ دخل رجل يصلي فقال رسول الله ألا رجل يقوم فيتصدق على هذا فيصلي معه . (حسن لغيره)

3492_ عن سلمان أن رجلا دخل المسجد والنبي قد صلى فقال ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (وبهذا قال جماعة من الصحابة منهم ابن مسعود وجماعة من التابعين وغيرهم وهو مذهب الإمام أحمد بأنه لا يكره إعادة الجماعة في المسجد إذا صلى إمام الحي وحضر جماعة أخرى ، وأما في مساجد الأسواق والممرات فلا خلاف في إعادة الجماعة فيها)

_ باب فضل صلاتي العشاء والفجر في الجماعة

3493_ عن أبي هريرة قال قال النبي ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا ، لقد هممت أن آمر المؤذن فيقيم ثم آمر رجلا يؤم الناس ثم آخد شعلا من نار فأحرق على من لا يخرج إلى الصلاة بعد . وفي رواية بلفظ ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار . (صحيح)

3494_ عن عبد الرحمن بن أبي عمرة قال دخل عثمان بن عفان المسجد بعد صلاة المغرب فقعد وحده فقعدت إليه فقال يا ابن أخي سمعت رسول الله يقول من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى كله . وفي رواية بلفظ من شهد العشاء في جماعة كان له قيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان له كقيام ليلة . (صحيح)

3495_ عن جندب البجلي قال قال رسول الله من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فيدركه فيكبه في نار جهنم . (صحيح)

3496_ عن سمرة بن جندب عن النبي قال من صلى صلاة الغداة فهو في ذمة الله فلا تخفروا الله في ذمته . (صحيح)

3497_ عن أبي هريرة عن النبي قال من صلي الصبح فهو في ذمة الله فلا يتبعنكم الله بشيء من ذمته . (حسن لغيره)

3498_ عن أبي بكر الصديق قال قال رسول الله من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا تخفروا الله في عهده فمن قتله طلبه الله حتى يكبه في النار على وجهه . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (وفي معناه روي أيضا عن عبد الله بن عمر وأنس بن مالك وطارق بن أشيم وفي أسانيدها مقال) . (وأقول بل فيها الصحيح والحسن)

_ باب فضل صلاتي الصبح والعصر في الجماعة

3499_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم. فيسألهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي ؟ فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون . (صحيح)

3500_ عن جرير البجلي قال كنا جلوسا عند رسول الله إذ نظر إلى القمر ليلة البدر فقال أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعني العصر والفجر . ثم قرأ جرير (وسبِّحْ بحمدِ ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله لا تضامون بضم أوله وتشديد الميم أي لا ينضم بعضكم إلى بعض ولا يقول أرِنِيه بل كل ينفرد برؤيته ، وقوله فإن استطعم شرط وجزاؤه ساقط وتقديره فافعلوا ، وفي رواية عند مسلم أما إنكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون هذا القمر ،

وقوله فترونه كما ترون هذا القمر أي ترونه رؤية محققة لا شك فيها ولا مشقة كما ترون هذا القمر رؤية محققة بلا مشقة ، فهو تشبيه للرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي ، والرؤية مختصة بالمؤمنين ، وأما الكفار والمنافقون فلا يرونه وعليه جمهور أهل السنة ، أفاده النووي)

3501_ عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله من صلى البَرَدَيْنِ دخل الجنة . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الخطابي سميتا بردين لأنهما تصليان في بردي النهار وهما طرفاه حين يطيب الهواء وتذهب سورة الحر)

3502_ عن عمارة بن رؤيبة قال سمعت رسول الله يقول لن يلِجَ النارَ أحدٌ صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعني الفجر والعصر . فقال له رجل من أهل البصرة أنت سمعت هذا من رسول الله ؟ قال نعم ، قال الرجل وأنا أشهد أني سمعته من رسول الله سمعته أذناي ووعاه قلبي . (صحيح)

3503_ عن فضالة الليثي قال علمني رسول الله فكان فيما علمني وحافظ على الصلوات الخمس ، قلت إن هذه ساعات لي فيها أشغال فمرني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عني ، فقال حافظ على العصرين ، وما كانت من لغتنا فقلت وما العصران ؟ فقال صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها . (صحيح)

_ باب الرخصة في ترك الجماعة عند المطر والعذر

3504_ عن ابن عمر أنه أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح فقال ألا صلوا في الرحال ثم قال إن رسول الله كان يأمر بالمؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول ألا صلوا في الرحال . (صحيح)

3505_ عن نافع قال أذن ابن عمر في ليلة باردة بضجنان ثم قال صلوا في رحالكم فأخبرنا أن رسول الله كان يأمر مؤذنا يؤذن ثم يقول على أثره ألا صلوا في الرحال في الليلة الباردة أو المطيرة في السفر . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله بضجنان بفتح الضاد المعجمة وبالجيم بعدها نون على وزن فعلان غير مصروف ، قال صاحب الصحاح هو جبل بناحية مكة ، وقال غيره جبل بين مكة والمدينة)

3506_ عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابن عباس في يوم ردغ فلما بلغ المؤذن حي على الصلاة فأمره أن ينادي الصلاة في الرحال فنظر القوم بعضهم إلى بعض فقال فعل هذا من هو خير منه وإنها عزمة . وفي رواية قال فنظر بعضهم إلى بعض فكأنهم أنكروا فقال كأنكم أنكرتم هذا إن هذا فعله من هو خير مني يعني النبي ، إنها عزمة وإني كرهت أن أحرجكم . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله يوم ردغ بفتح الراء وسكون الدال المهملة وهو الماء القليل وقيل إنه طين وحل وقيل الرزغ بالزاء والمعنى واحد ، وقوله عزمة بسكون الزاي ضد الرخصة ، وقوله والدحض بفتح الدال وسكون الحاء وهو الزلق)

3507_ عن محمود بن الربيع أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله ممن شهد بدرا من الأنصار أنه أتى رسول الله فقال يا رسول الله قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي بهم ، ووددت يا رسول الله أنك تأتيني فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى ، فقال له رسول الله سأفعل إن شاء الله .

فغدا رسول الله وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال أين تحب أن أصلي من بيتك ؟ فأشرت له إلى ناحية من البيت ، فقام رسول الله فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم فذكر الحديث . (صحيح)

وفي رواية عن أنس قال قال رجل من الأنصار إني لا أستطيع الصلاة معك وكان رجلا ضخما فصنع للنبي طعاما فدعاه إلى منزله فبسط له حصيرا ونضح طرف الحصير فصلى عليه ركعتين وذكر الحديث . (صحيح) قال الزهري ثم نزلت بعد ذلك فرائض وأمور نرى أن الأمر انتهى إليها فمن استطاع أن لا يغترَّ فلا يغتر .

قال الأعظمي (وقوله رجل من الأنصار يقال هو عتبان بن مالك السالمي الأنصاري الأعمى لأن قصته شبيهة بقصته . وقوله ضخما أي سمينا وفي هذا الوصف إشارة إلى علة تخلفه وقد عدد ابن حبان من الأعذار المرخصة في التأخير عن الجماعة . انظر فتح الباري (2 / 158))

(وأقول ليس في الحديث أن ضحامته كانت هي السبب وإنما هذا من باب الوصف ،كأن يكون أحدهم أعمي وضخم أو مريضا وضخم أو أو . وحتي إن كانت هي العلة فكم من ضخم صحيح الجسد قوي البنية فحينها يكون المراد أنه شديد السِّمْنَة إلي درجة المرض)

3508_ عن جابر قال خرجنا مع رسول الله في سفر فمطرنا فقال ليصَلِّ من شاء منكم في رَحْلِه . (صحيح)

3509_ عن عمرو بن أوس قال أنبأنا رجل من ثقيف أنه سمع منادي النبي في ليلة مطيرة في السفر يقول حي على الصلاة حي على الفلاح صلوا في رحالكم . (صحيح)

3510_ عن أبي المليح قال خرجت في ليلة مطيرة فلما رجعت استفتحت فقال أبي من هذا ؟ قال أبو المليح ، قال لقد رأيتنا مع رسول الله يوم الحديبية وأصابتنا سماء لم تبل أسافل نعالنا فنادى منادي رسول الله صلوا في رحالكم . (صحيح)

قال الأعظمي (.. وبهذه الطرق صح كون ذلك وقع يوم حنين واليقين لا يزول بالشك كما وقع التصريح في بعض الروايات بأن ذلك كان يوم الجمعة ولكن لم يظهر لي كان ذلك لصلاة الجمعة أو لصلاة من صلوات يوم الجمعة والقلب يميل إلى أن القصة وقعت لصلاة الجمعة ،

ولكن يعكر هذا ما رواه ابن خزيمة (1657) من طريق مؤمل بن هشام وزياد بن أيوب كلاهما عن إسماعيل وهو ابن علية عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المليح قال خرجت في ليلة مظلمة إلى المسجد لصلاة العشاء فلما رجعت استفتحت فقال أبي من هذا ؟ قالوا أبو مليح ،

قال لقد رأيتنا مع رسول الله زمن الحديبية وأصابتنا سماء لم تبل أسفل نعالنا فنادى منادي رسول الله أن صلوا في رحاكم . ورواه أيضا أحمد (20704) عن عبد الرزاق أنا سفيان عن خالد به مثله . فإن صح ذلك فيمكن حمله على الواقعتين يوم الحديبية ويوم حنين ،

ورجح بعض أهل العلم أن ذلك وقع يوم حنين بناء على حديث الحسن عن سمرة الآتي ، ويؤيد أن ذلك كان يوم الجمعة ما ذكره ابن عباس عن النبي أنه قال في يوم جمعة يوم مطر صلوا في رحالكم ، رواه ابن ماجة (938) وفيه عباد بن منصور ضعيف ، وبوب أبو داود بقوله باب الجمعة في اليوم المطير)

(وأقول عباد بن منصور صدوق وأقصي أمره أن يكون أخطأ في بضعة أسانيد فقط)

(وانظر كتاب رقم (586) (الكامل في إثبات أن حديث جمع النبي بين صلاتين بغير سفر ولا خوف حديث آحاد مع بيان عذر الجمع فيه وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم الجمع بين صلاتين بغير عذر صحيح وبيان شدة بلادة وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك))

3511_ عن سمرة بن جندب قال أصابتنا السماء ونحن مع النبي فنادى الصلاة في الرحال . (صحيح)

3512_ عن نعيم بن النحام قال نودي بالصبح في يوم بارد وأنا في مرط امرأتي فقلت ليت المنادي قال من قعد فلا حرج عليه فنادى منادي النبي في آخر آذانه من قعد فلا حرج عليه . (صحيح)

_ باب ما جاء في صلاة الجماعة في البيوت للضرورة

3513_ عن محمود بن الربيع أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله ممن شهد بدرا من الأنصار أنه أتى رسول الله فقال يا رسول الله قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي بهم ووددت يا رسول الله أنك تأتيني فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى ، فقال له رسول الله سأفعل إن شاء الله ،

فغدا رسول الله وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال أين تحب أن أصلي من بيتك ؟ قال فأشرت له إلى ناحية من البيت ، فقام رسول الله فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم فذكر الحديث . (صحيح)

قال الأعظمي (قال البخاري وصلى البراء بن عازب في مسجده في داره جماعة . قال الحافظ في الفتح هذا الأثر أورده ابن أبي شيبة معناه في قصة)

3514_ عن أبي هريرة أن رجلا من الأنصار أرسل إلى رسول الله أن تعال فخط لي مسجدا في داري أصلي فيه ، وذلك بعدما عَمِي ، فجاء ففعل . (صحيح)

_ باب تناول العشاء إذا قدم وإن أقيمت الصلاة

3515_ عن أنس بن مالك أن رسول الله قال إذا قُدِّمَ العَشَاء فابدءوا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم . (صحيح)

3516_ عن أنس عن النبي قال إذا أقيمت الصلاة وأحدكم صائم فليبدأ بالعشاء قبل صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم . (صحيح)

قال الأعظمي (واستدل الطحاوي بهذه الزيادة بأن النبي إنما قصد بهذا القول الصوام دون من سواهم والله تعالى أعلم . وقوله لا تعجلوا عن عشائكم أي يأكل حاجته من الأكل بكماله كما جاء توضيح ذلك في حديث ابن عمر)

3517_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه . قال نافع وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا يأتيها حتى يفرغ وإنه ليسمع قراءة الامام . (صحيح)

3518_ عن عائشة قالت سمعت النبي قال إذا وضع العَشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعَشاء . (صحيح)

3519_ عن عائشة قالت سمعت رسول الله يقول لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان . (صحيح)

قال الأعظمي (هذا إذا كانت نفسه شديدة التوقان إلى الطعام وكان في الوقت سعة فأما إذا كان متماسكا في نفسه لا يزعجه الجوع ولا تنازعه شهوة الطعام فلا يعجله عن إيفاء حق الصلاة فيبدأ بالصلاة فإن النبي كان يحتز من كتف شاة فدعي إلى الصلاة فألقاها ثم قام فصلى . (شرح السنة / 3 / 356 -357) . قلت الحديث الذي ذكره البغوي متفق عليه انظر تخريجه في كتاب الطهارة)

3520_ عن جابر قال كان رسول الله لا يؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره . (صحيح)

_ باب لا يصلي وهو حاقن

3521_ عن عائشة قالت سمعت رسول الله يقول لا يصلي بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان . (صحيح)

قال الأعظمي (والأخبثان هما البول والغائط)

_ باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة

3522_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا ثُوِّبَ بالصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا فإن أحدكم في صلاة ما كان يعمد إلى الصلاة . (صحيح)

قال الأعظمي (ومعني ثوب أقيمت كما في بعض الروايات وسميت الإقامة تثويبا لأنها دعاء إلى الصلاة بعد الدعاء بالأذان من قولهم ثاب إذا رجع)

3523_ عن أبي هريرة عن النبي قال ائتوا الصلاة وعليكم السكينة فصلوا ما أدركتم واقضوا ما سبقكم . (صحيح)

قال الأعظمي (... وهذا الخلاف يشير إلى أن في قوله أتموا وفي قوله اقضوا تغايرا فأتموا معناه أكملوا فيكون ما أدركه المأموم هو أول صلاة ما يكمله هو آخره وأكثر الروايات تدل على هذا ، وكذا رجح البيهقي أيضا (2 / 298) ، ومعنى اقضوا أن ما أدركه المأموم هو آخر صلاته فيقضي ما فاته من أول صلاته ،

فإن كانت الجهرية استحب له الجهر في الركعتين وقراءة السورة وترك القنوت عند الشافعية في صلاة الصبح إن فاتته الركعة الأولى ، في حين أن الشافعي مع جمهور العلماء ما أدركه المسبوق مع الإمام أول صلاته وما يأتي به بعد سلامه آخرها ، وقال أبو حنيفة ما أدركه مع الإمام هو آخر صلاته وما يأتي بعد سلامه هو أول صلاته ، وعن مالك وأصحابه روايتان كالمذهبين ،

وحجة الجمهور أن أكثر الروايات وما فاتكم فأتموا وما جاء في بعض الروايات فأقضوا فهو مروي بالمعنى والمراد منه إتيان الفعل لا القضاء المصطلح عليه عند الفقهاء مثل قوله تعالى (فإذا قضيتم مناسككم) ومثل قوله تعالى (فإذا قضيت الصلاة) وغيرها من الآيات ، والمسألة مبسوطة في كتب الفقه ، وانظر للمزيد المنة الكبرى (2 / 30 -31))

3524_ عن أبي قتادة قال بينما نحن نصلي مع رسول الله فسمع جلبة رجال فلما صلى قال ما شأنكم ؟ قالوا استعجلنا إلى الصلاة ، قال فلا تفعلوا إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا . (صحيح)

قال الأعظمي (وجلبة رجال أصواتهم حال حركتهم)

3525_ عن أنس قال قال رسول الله إذا جاء أحدكم إلى الصلاة فليمش على هينته فليصل ما أدرك وليقض ما سبقه . (صحيح)

_ باب ما يكره من الصلاة عند الإقامة

3526_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة . (صحيح)

قال الأعظمي (وأما الاشتغال بركعتي الفجر عند الإقامة فانظر أحاديثه في جماع أبواب النوافل التابعة للفرائض باب كراهية الاشتغال بركعتي الفجر إذا أقيمت الصلاة)

_ باب ما جاء في أداء الصلوات الفائتة بالجماعة

3527_ عن عمر بن الخطاب أنه جعل يسب كفار قريش يوم الخندق وقال يا رسول الله والله ما كدت أن أصلي العصر حتى كادت أن تغرب الشمس ، فقال رسول الله فوالله إن صليتها ، فنزلنا إلى بطحان فتوضأ رسول الله وتوضأنا فصلى رسول الله العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله فوالله إن صليتها معناها ما صليتها وإنما حلف النبي تطييبا لقلب عمر فإنه شق عليه تأخير العصر إلى المغرب فأخبره أنه لم يصلها أيضا وجاء التصريح بذلك في حديث البخاري فقال فيه والله ما صليتها)

3528_ عن أبي قتادة قال فبينما رسول الله يسير حتى ابهار الليل وأنا إلى جنبه ، قال فنعس رسول الله فمال عن راحلته فأتيته فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته ، ثم سار حتى تهور الليل مال عن راحلته فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته ، قال ثم سار حتى إذا كان من آخر السحر مال ميلة هي أشد من الميلتين الأوليين حتى كاد ينجفل ،

فأتيته فدعمته ، فرفع رأسه فقال من هذا ؟ قلت أبو قتادة ، قال متى كان هذا مسيرك مني ؟ قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة ، قال حفظك الله بما حفظت به نبيه ، ثم قال هل ترانا نخفي على الناس ، ثم قال هل ترى من أحد ؟ قلت هذا راكب ، ثم قلت هذا راكب آخر حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب ، قال فمال رسول الله عن الطريق فوضع رأسه ثم قال احفظوا علينا صلاتنا ،

فكان أول من استيقظ رسول الله والشمس في ظهره ، قال فقمنا فزعين ، ثم قال اركبوا فركبنا فسرنا حتى إذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضأة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ منها وضوءا

دون وضوء ، قال وبقي فيها شيء من ماء ثم قال لأبي قتادة احفظ علينا ميضأتك فسيكون لها نبأ ، ثم أذن بلال بالصلاة ،

فصلى رسول الله ركعتين ثم صلى الغداة فصنع كما يصنع كل يوم ، قال وركب رسول الله وركبنا معه ، قال فجعل بعضنا يهمس إلى بعض ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا في صلاتنا ؟ ثم قال أما لكم فيّ أسوة ؟ ثم قال أما إنه ليس في النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصلِّ الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها ،

ثم قال ما ترون الناس صنعوا ؟ قال أصبح الناس فقدوا نبيهم ، فقال أبو بكر وعمر رسول الله بعدكم لم يكن ليخلفكم ، وقال الناس إن رسول الله بين أيديكم ، فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا ، قال فانتهينا إلى الناس حين امتد النهار وحمي كل شيء وهم يقولون يا رسول الله هلكنا عطشنا ، فقال لا هلك عليكم ، ثم قال أطلقوا لي غمري ودعا بالميضأة ،

فجعل رسول الله يصب وأبو قتادة يسقيهم ، فلم يعد أن رأى الناس ماء في الميضأة تكابوا عليها ، فقال رسول الله أحسنوا الملأ كلكم سيروى ، قال ففعلوا ، فجعل رسول الله يصب وأسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله ، ثم صب رسول الله فقال لي اشرب ، فقلت لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله ، قال إن ساقي القوم آخرهم شربا ، قال فشربت وشرب رسول الله ، قال فأتى الناس الماء جامين رواء .

قال عبد الله بن رباح إني لأحدث هذا الحديث في مسجد الجامع إذ قال عمران بن حصين انظر أيها الفتي كيف تحدث فإني أحد الركب تلك الليلة ، قلت فأنت أعلم بالحديث ، فقال ممن أنت ؟ قلت

من الأنصار ، قال حدث فأنتم أعلم بحديثكم ، قال فحدثت القوم فقال عمران لقد شهدت تلك الليلة وما شعرت أن أحدا حفظه كما حفظته . (صحيح)

قال الأعظمي (وفي الصلاة الفائتة أحاديث أخرى انظرها في جموع الأذان باب الأذان والإقامة ، الصلاة الفائتة وجموع الأوقات المنهي عن الصلاة فيها باب من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها .
شرح المفردات الغريبة ، ابهار الليل أي انتصف ، تهور الليل ذهب أكثره ،

دعمته أي أقمت ميله من النوم وصرت تحته كالدعامة للبناء فوقها ، أطلقوا غمري أي ايتوني به ، والغمر القدح الصغير ، أحسنوا الملأ أي الخلق والعشرة ، جامين رواء أي مستريحين قد رووا من الماء كاد ينجفل أي يسقط ، وضوءا دون وضوء يريد وضوءا خفيفا)

(وانظر كتاب رقم (532) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة فليصلها ودَيْنُ الله أحقُّ أن يُقضَي من (33) طريقا عن النبي وبيان شدة ضعف من شذ وخالف وقال بعدم وجوب قضاء الصلوات المتروكة عمدا))

_ باب ما جاء في نقصان الصلاة

3529_ عن عمار بن ياسر قال سمعت رسول الله يقول إن الرجل لينصرف وما كتب إلا عشر صلاته تسعها ثمنها سبعها سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها . (صحيح)

_ باب خروج النساء لحضور الجماعات في المساجد

3530_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها . (صحيح)

3531_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل . فقال ابن لعبد الله بن عمر لا ندعهن يخرجن فيتخذنه دغلا ، فزبره ابن عمر وقال أقول قال رسول الله وتقول لا ندعهن ! . وفي رواية فضرب في صدره وقال أحدثك عن رسول الله وتقول لا . (صحيح)

قال الأعظمي (وهذا الابن اسمه بلال كما ذكره كعب بن علقمة عنه عن أبيه قال قال رسول الله لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد إذا استأذنوكم فقال بلال بن عبد الله بن عمر والله لنمنعهن ، فقال له عبد الله أقول قال رسول الله وتقول أنت لنمنعهن . رواه مسلم من طريقه)

3532_ عن ابن عمر قال كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد فقيل لها لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار ؟ قالت وما يمنعه أن ينهاني ؟ قال يمنعه قول رسول الله لا تمنعوا إماء الله مساجد الله . (صحيح)

3533_ عن سالم بن عبد الله قال كان عمر رجلا غيورا فكان إذا خرج إلى الصلاة أتبعته عاتكة ابنة زيد فكان يكره خروجها ويكره منعها وكان يحدث أن رسول الله قال إذا استأذن نساؤكم إلى الصلاة فلا تمنعوهن . (حسن لغيره)

3534_ عن عاتكة بنت زيد امرأة عمر بن الخطاب أنها كانت تستأذن عمر بن الخطاب إلى المسجد فيسكت فتقول والله لأخرجن إلا أن تمنعني ، فلا يمنعها . (حسن لغيره)

3535_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خَيرٌ لهن . (صحيح)

3536 _ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولكن ليخرجن وهن تفلات . (صحيح)

قال الأعظمي (والتفل سوء الرائحة يقال امرأة تفلة إذا لم تتطيب ونساء تفلات)

3537_ عن زيد بن خالد أن رسول الله قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات . (صحيح)

3538_ عن عائشة عن النبي قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات . قالت عائشة ولو رأى حالهن اليوم منعهن . (صحيح)

3539_ عن عائشة أنها قالت لو أدرك رسول الله ما أحدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت نساء بني إسرائيل . قال يحيى بن سعيد فقلت لعمرة أومنع نساء بني إسرائيل المساجد ؟ قالت نعم . (صحيح)

قال الأعظمي (وقولها ما أحدث النساء يعني من الزينة والطيب وحسن الثياب)

(وانظر كتاب رقم (589) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفِلَة من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر))

_ باب النهي للمرأة أن تشهد الصلاة إذا أصابت من البخور

3540_ عن زينب الثقفية عن رسول الله قال إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تَطيَّب تلك الليلة . (صحيح)

3541_ عن زينب قالت قالت قال لنا رسول الله إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا . (صحيح)

3542_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أيما امرأة أصابت بُخُوراً فلا تَشهَد معنا العشاء الآخرة . (صحيح)

3543_ عن عبيد مولى أبي رهم عن أبي هريرة قال لقيته امرأة وجد منها ريح الطيب ينفح لذيلها إعصار فقال يا أمة الجبار جئتِ من المسجد ؟ قالت نعم ، قال وله تطيبتِ ؟ قالت نعم ، قال إني سمعت رسول الله يقول أيما امرأة تطيبت ثم خرجت إلى المسجد لم تقبل لها صلاة حتى تغتسل غسلها من الجنابة . (صحيح لغيره)

3544_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا خرجت المرأة إلى المسجد فلتغتسل من الطِّيبِ كما تغتسل من الجنابة . (صحيح لغيره)

3545_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول لا يقبل الله من امرأة صلاة خرجت إلى المسجد وريحها تعصف حتى ترجع فتغتسل . (حسن لغيره)

3546_ عن أبي موسى عن النبي قال إذا استعطرت المرأة فمرت على القوم ليجدوا ريحها فهي كذا وكذا قال قولا شديدا . (صحيح)

3547_ عن أبي موسي عن النبي قال كل عين زانية والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا يعني زانية . (صحيح)

3548_ عن أبي موسي عن النبي قال أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك))

_ باب صلاة المرأة في بيتها أفضل

3549_ عن ابن مسعود عن النبي قال صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها . (صحيح)

3550_ عن ابن مسعود عن النبي قال إن المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها . (صحيح)

3551_ عن أم حميد أنها جاءت النبي فقالت يا رسول الله إني أحب الصلاة معك ، قال قد علمت أنك تحبين الصلاة معي وصلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك ، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك ، وصلاتك في دارك خير لك من صلاتك في مسجد قومك ، وصلاتك في مسجد قومك خير لك من صلاتك في مسجدي . قال عبد الله بن سويد فأمرت فبني لها مسجد في أقصى شيء من بيتها وأظلمه فكانت تصلي فيه حتى لقيت الله . (صحيح)

3552_ عن أم سلمة عن رسول الله أنه قال خير مساجد النساء قعر بيوتهن . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (448) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذِكر (170) مثالا من آثارهم وأقوالهم))

_ جموع أبواب النوافل التي هي تابعة للفرائض

_ باب ما جاء في فضل النوافل

3553_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن الله قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب ، وما تقرب إليَّ عبدي بشيءٍ أحبَّ إليَّ مما افترضتُ عليه ، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وإن سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه ، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن ، يكره الموت وأنا أكره مساءته . (صحيح)

قال الأعظمي (وأما الشواهد التي ذكرها فهي عن عائشة وأبي أمامة وعلي وابن عباس وأنس وحذيفة ومعاذ بن جبل وفي كل منها مقال ، ولذا تجاوزت عنها ولم أذكرها ولكن يثبت من هذه الشواهد الضعيفة بأن حديث أبي هريرة الذي أخرجه البخاري له أصل كما قال الحافظ)

(وأقول بل فيها الصحيح والحسن وانظر كتاب رقم (546) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عادَي لي وليّاً فقد آذنتُه بالحرب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في محاربة أصحاب النبي وأئمة المسلمين واتهامهم بالجهالة ونقض الدين))

3554_ عن أبي هريرة أن رسول الله مر بقبر فقال من صاحب هذا القبر ؟ فقالوا فلان ، فقال ركعتان أحب إلى هذا من بقية دنياكم . (صحيح)

_ باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت

3555_ عن زيد بن ثابت قال احتجر رسول الله حجيرة بخصفة أو حصير فخرج رسول الله يصلي فيها ، قال فتتبع إليه رجال وجاؤا يصلون بصلاته ، قال ثم جاؤا ليلة فحضروا وأبطأ رسول الله عنهم قال فلم يخرج إليهم فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب ،

فخرج إليهم رسول الله مغضبا فقال لهم رسول الله ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم ، فعليكم بالصلاة في بيوتكم فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة . وفي رواية قال وذلك في رمضان فصلى فيها ليالي فصلى بصلاته ناس من أصحابه فلما علم ذلك جعل يقعد فخرج إليهم فقال وذكر الحديث . (صحيح)

3556_ عن ابن عمر عن النبي قال اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا . (صحيح)

3557_ عن أبي موسى عن النبي قال مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت . (صحيح)

3558_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تجعلوا بيوتكم مقابر ، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة . (صحيح)

3559_ عن جابر قال قال رسول الله إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته فإن الله جاعلٌ في بيته من صلاته خيرا . (صحيح)

3560_ عن أبي سعيد أن رسول الله قال إذا قضى أحدكم صلاته في المسجد فليجعل لبيته نصيبا من صلاته إن الله جاعل في بيته من صلاته خيرا . (صحيح)

3561_ عن أبي سعيد بنحو الحديث السابق وقال فيه فليصل في بيته ركعتين . (صحيح لغيره)

3562_ عن عبد الله بن سعد قال سألت رسول الله أيهما أفضل الصلاة في بيتي أو الصلاة في المسجد ؟ قال ألا ترى إلى بيتي ما أقربه من المسجد ، فلأن أصلي في بيتي أحب إلي من أن أصلي في المسجد إلا أن تكون صلاة مكتوبة . (صحيح)

3563_ عن عبد الله بن سعد أنه سأل رسول الله عما يوجب الغسل وعن الماء يكون بعد الماء وعن الصلاة في بيتي وعن الصلاة في المسجد وعن مؤاكلة الحائض ، فقال إن الله لا يستحي من

الحق ، أما أنا فإذا فعلت كذا وكذا فذكر الغسل ، قال أتوضأ وضوئي للصلاة أغسل فرجي ثم ذكر الغسل فأغسل من ذلك فرجي وأتوضأ ،

وأما الصلاة في المسجد والصلاة في بيتي فقد ترى ما أقرب بيتي من المسجد ولأن أصلي في بيتي أحب إلي من أن أصلي في المسجد إلا أن تكون صلاة مكتوبة ، وأما مؤاكلة الحائض فواكلها . (صحيح)

3564_ عن محمود بن لبيد قال أتانا رسول الله فصلى بنا المغرب في مسجدنا فلما سلم منها قال اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم للسبحة بعد المغرب . (صحيح)

قال الأعظمي (وقد صح عن عائشة وابن عمر وغيرهما أنه كان يصلي ركعتين بعد المغرب في البيت)

3565_ عن كعب بن عجرة قال صلى رسول الله صلاة المغرب في مسجد بني عبد الأشهل فلما صلى قام ناس يتنفلون فقال النبي عليكم بهذه الصلاة في البيوت . (صحيح)

3566_ عن ابن عمر قال كان النبي يصلي الركعتين بعد المغرب في بيته . (صحيح)

3567_ عن زيد بن خالد عن النبي قال لا تتخذوا بيوتكم قبورا ، صلوا فيها . (صحيح)

3568_ عن عائشة أن رسول الله قال اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تجعلوها عليكم قبورا . (صحيح)

_ باب ما جاء في المحافظة على سنن الرواتب قبل الصلوات المفروضة وبعدها

3569_ عن أم حبيبة قالت سمعت رسول الله يقول من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة بني له بهن بيت في الجنة . (صحيح) قالت أم حبيبة فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله . قال عنبسة فما تركتهن منذ سمعتهن من أم حبيبة .

3570_ عن أم حبيبة عن النبي قال من صلي اثنتي عشرة سجدة تطوُّعاً بني الله له بيتا في الجنة . (صحيح)

3571_ عن أم حبيبة بنحو الحديث السابق وقال فيه أربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الفجر . (صحيح)

3572_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة ، ركعتين قبل الفجر وركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين قبل العصر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء الآخرة . وفي رواية بلفظ من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة سوى الفريضة بنى الله له بيتا في الجنة . (صحيح)

3573_ عن عبد الله بن شفيق قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله عن تطوعه فقالت كان يصلي في بيتي قبل الظهر أربعا ثم يخرج فيصلي بالناس ثم يدخل فيصلي ركعتين ، وكان يصلي بالناس المغرب ثم يدخل فيصلي ركعتين ، ويصلي بالناس العشاء ويدخل بيتي فيصلي ركعتين ،

وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر ، وكان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا ، وكان إذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم وإذا قرأ قاعدا ركع وسجد وهو قاعد ، وكان إذا طلع الفجر صلى ركعتين . (صحيح)

3574_ عن عائشة أن النبي كان لا يدع أربعا قبل الظهر وركعتين قبل الغداة . (صحيح)

3575_ عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة سوى الفريضة بني له بيت في الجنة . (صحيح)

3576_ عن عائشة قالت قال رسول الله من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من السنة بنى الله له بيتا في الجنة ، أربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر . (صحيح لغيره)

3577_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيركع ركعتين . وفي رواية قال فأما المغرب والعشاء والجمعة فصليت مع النبي في بيته . (صحيح)

3578_ عن ابن عمر قال حدثتني حفصة أن النبي كان إذا أذن المؤذن وطلع الفجر صلى ركعتين . (صحيح)

قال الأعظمي (قول ابن عمر كان النبي يصلي قبل الظهر ركعتين لعله فعل ذلك أحيانا وإلا فالغالب أنه كان يصلي في البيت قبل الظهر أربعا كما أخبرت بذلك أم المؤمنين عائشة وهي أعلم بصلاة رسول الله في بيته)

_ باب ما جاء من تطوع النبي بالنهار

3579_ عن عاصم بن ضمرة قال سألنا عليا عن تطوع رسول الله بالنهار فقال إنكم لا تطيقونه ، فقلنا أخبرنا به نأخذ منه ما استطعنا ، قال كان رسول الله إذا صلى الفجر يمهل حتى إذا كانت الشمس من ها هنا يعني من قبل المشرق بمقدارها من صلاة العصر من ها هنا يعني من قبل المغرب قام فصلى ركعتين ، ثم يمهل حتى إذا كانت الشمس من ها هنا يعني من قبل المشرق بمقدارها من صلاة الظهر من ها هنا قام فصلى أربعا ،

وأربعا قبل الظهر إذا زالت الشمس وركعتين بعدها ، وأربعا قبل العصر ، يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين . قال عليٌّ فتلك ست عشرة ركعة تطوع رسول الله بالنهار وقلَّ من يداوم عليها . (صحيح) قال حبيب بن أبي ثابت يا أبا إسحاق ما أحب أن لي بحديثك هذا ملء مسجدك هذا ذهبا .

قال الأعظمي (... ومنهم من رد هذا الحديث بأن السنة القبلية للعصر لم تثبت في أحاديث أخرى ، قلت وهذه أيضا ليست بحجة فقد ثبت عن ابن عمر أربع ركعات قبل العصر كما سيأتي وهو لا يخالف ما مضى من قوله حفظت عن النبي عشر ركعات وليس فيه أربع قبل العصر .

قال الحافظ ابن القيم وهذا ليس بعلة أصلا فإن ابن عمر إنما أخبر بما حفظه من فعل النبي ولم يخبر عن ذلك فلا تنافي بين الحديثين البتة (زاد المَعَاد / 1 / 312) . كما أن هذا لم يكن من دأبه فإنه قلما يداوم عليها كما رواه إسرائيل عن أبي إسحاق (البيهقي / 2 / 51) . ومما يقوي صحة هذا الحديث قول حبيب بن ثابت في آخر حديث ابن ماجه يا أبا إسحاق ما أحب أن لي بحديثك هذا ملء مسجدك هذا ذهبا)

_ باب ما جاء في تأكيد ركعتي الفجر

3580_ عن عائشة قالت لم يكن النبي على شيء من النوافل أشدَّ منه تَعاهُداً على ركعتي الفجر . (صحيح)

3581_ عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله له في شيء من النوافل أسرع منه إلى الركعتين قبل الفجر . وفي رواية قالت ما رأيت رسول الله إلي شئ من الخير أسرع منه إلي الركعتين قبل الفجر ولا إلي غنيمة . (صحيح)

3582_ عن عائشة عن النبي قال ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها . وفي رواية قال لهما أحب إليَّ من الدنيا جميعا . (صحيح)

3583_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تدعوا ركعتي الفجر ولو طردتكم الخيل . (حسن لغيره)

_ باب ما جاء في القراءة في ركعتي الفجر

3584_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منهما (قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا) وفي الآخرة منهما (آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون) . وفي رواية في الثانية (تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم) . (صحيح)

3585_ عن أبي هريرة أن رسول الله قرأ في ركعتي الفجر قل ياأيها الكافرون وقل هو الله أحد . (صحيح)

قال الأعظمي (والمقصود من هذه القراءة في ركعتي سنة الفجر)

3586_ عن أبي هريرة أنه سمع النبي يقرأ في ركعتي الفجر (قل آمنا بالله وما أنزل علينا) في الركعة الأولى وفي الركعة الأخرى بهذه الآية (ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين) أو (إنا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ولا تسأل عن أصحاب الجحيم) . (صحيح)

3587_ عن ابن عمر قال رمقت النبي شهرا فكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد . (صحيح)

3588_ عن ابن عمر قال رمقت رسول الله عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل الفجر (قل يا أيها الكافرون) و(قل هو الله أحد) . (صحيح)

3589_ عن جابر بن عبد الله أن رجلا قام فركع ركعتي الفجر فقرأ في الركعة الأولى قل يا أيها الكافرون حتى انقضت السورة فقال النبي هذا عبدٌ عرَفَ ربه وقرأ في الآخرة قل هو الله أحد حتى

انقضي السورة فقال رسول الله هذا عبد آمن بربه . (صحيح) قال طلحة بن خراش فأنا أستحب أن أقرأ بهاتين السورتين في هاتين الركعتين .

3590_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي ركعتين قبل الفجر وكان يقول نِعمَ السورتان هما يقرأ بهما في ركعتي الفجر ، قل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون . (صحيح)

3591_ عن ابن مسعود قال ما أحصي ما سمعت من رسول الله يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل صلاة الفجر بقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في تخفيف القراءة في ركعتي الفجر

3592_ عن حفصة قالت إن رسول الله كان إذا سكت المؤذن عن الأذان لصلاة الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل أن تقام الصلاة . (صحيح)

3593_ عن حفصة قالت كان رسول الله إذا اعتكف المؤذن للصبح وبدا الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل أن تقام الصلاة . (صحيح)

قال الأعظمي (فقوله اعتكف قد استشكله كثير من العلماء وأجابوا عنه بأجوبة غير مقنعة فرجح الحافظ ابن حجر أنه محرف من لفظ سكت)

(وأقول بل فيها تأويلاتٌ حَسَنَة وأقصي أمرها أن تكون رواية بالمعني وليست تصحيفا والفرق شديد . وقال الإمام ابن رجب (ولعل المراد باعتكافه للصبح جلوسه للصبح ينتظر طلوع الفجر

وحبسه نفسه لذلك ، ويدل على هذا المعنى ما خرجه أبو داود من طريق .. عن عروة بن الزبير عن امرأة من بني النجار قالت كان بيتي من أطول بيت حول المسجد ،

فكان بلال يؤذن عليه الفجر فيأتي بسحر فيجلس على البيت ينظر إلى الفجر فإذا رآه تمطى ثم قال اللهم إني أحمدك واستعينك على قريش ان يقيموا دينك ثم يؤذن) ، وقال ابن حجر ووجّه ابن بطال وغيره بأن معنى اعتكف المؤذن أي لازم ارتقابه ونظره إلى أن يطلع الفجر ليؤذن عند أول إدراكه قالوا ... إلي آخر كلامه)

3594_ عن عائشة قالت كان النبي يخفف الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح حتى إني لأقول هل قرأ بأم الكتاب أم لا . (صحيح)

3595_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي بالليل ثلاث عشر ركعة ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين . (صحيح)

_ باب وقت ركعتي الفجر

3596_ عن حفصة قالت كان النبي إذا أضاء الفجر صلى ركعتين . (صحيح)

3597_ عن حفصة قالت إذا طلع الفجر لا يصلي إلا ركعتين خفيفتين . (صحيح)

3598_ عن حفصة أن رسول الله كان إذا اعتكف المؤذن للصبح وبدا الصبح صلي ركعتين خفيفتين قبل أن تُقَام الصلاة . (صحيح)

3599_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي ركعتي الفجر إذا سمع الأذان يخففهما . وفي رواية قالت كان يصلي ركعتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح . (صحيح)

3600_ عن عائشة قالت كان النبي إذا توضأ صلى ركعتين ثم خرج إلى الصلاة . (صحيح)

_ باب ما جاء في كراهية الاشتغال بركعتي الفجر إذا أقيم الصلاة

3601_ عن عبد الله بن مالك قال إن رسول الله مر برجل يصلي وقد أقيمت صلاة الصبح فكلمه بشيء لا ندري ما هو فلما انصرفنا أحطنا نقول ماذا قال لك رسول الله ؟ قال قال لي يوشك أن يصلي أحدكم الصبح أربعا . وفي رواية بلفظ فلما انصرف رسول الله لاث به الناس وقال له رسول الله آلصبح أربعا آلصبح أربعا . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله لاث به أي دار به ولاذ به)

3602_ عن عبد الله بن سرجس قال دخل رجل المسجد ورسول الله في صلاة الغداة فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل مع رسول الله فلما سلم رسول الله قال يا فلان بأي الصلاتين اعتددت بصلاتك وحدك أم بصلاتك معنا . (صحيح)

3603_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة . (صحيح)

3604_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة إلا ركعتي الصبح . (ضعيف)

3605_ عن ابن عباس قال أقيمت صلاة الصبح فقام رجل يصلي الركعتين فجذب رسول الله بثوبه فقال أتصلي الصبح أربعا ؟ . وفي رواية بلفظ أقيمت الصلاة ولم أصل الركعتين فرآني وأنا أصليهما فجذبني وقال أتريد أن تصلي الصبح أربعا ؟ . فقيل لابن عباس عن النبي ؟ قال نعم . (صحيح)

قال الأعظمي (فظهر من هذا أن الذي كان يصلي ركعتي الفجر بعد الإقامة هو ابن عباس نفسه)

3606_ عن أنس قال خرج النبي حين أقيمت الصلاة فرأى ناسا يصلون ركعتين بالعجلة فقال أصلاتان معا ؟ فنهى أن يصلى في المسجد إذا أقيمت الصلاة . (صحيح)

3607_ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال سمع قوم الإقامة فقاموا يصلون فخرج عليهم رسول الله فقال أصلاتان معا ؟ أصلاتان معا ؟ وذلك في صلاة الصبح في الركعتين اللتين قبل الصبح . (حسن لغيره)

3608_ عن أبي موسى أن رسول الله رأى رجلا يصلي ركعتي الفجر حين أخذ المؤذن يقيم فغمز النبي منكبه وقال ألا كان هذا قبل هذا . (صحيح)

(قال الأعظمي وفي الباب أيضا عن زيد بن ثابت وعائشة وابن عمر وفي أسانيدهم كلام)
(وأقول بل فيها الصحيح والحسن)

قال الأعظمي (وأحاديث الباب تدل على كراهة صلاة سنة الفجر عند إقامة الصلاة المكتوبة)

3609_ عن علي بن أبي طالب قال كان النبي يصلي الركعتين عند الإقامة . (صحيح)

(قال الأعظمي بعد تضعيف حديث علي ثم هو يخالف ما ثبت عن رسول الله أنه كان يبادر بهما عند سماع أذان الفجر) . (وأقول بل هو حديث حسن علي الأقل وفي تأويله أقوال)

_ باب ما جاء فيمن فاتته ركعتا الفجر متي يقضيهما

3610_ عن أبي هريرة أن النبي نام عن ركعتي الفجر فقضاهما بعدما طلعت الشمس . (صحيح)

3611_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من لم يصلِّ ركعتي الفجر فليصلهما بعدما تطلع الشمس . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي وقد روي عن ابن عمر أنه فعله والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق)

3612 _ عن أبي هريرة عن النبي قال من نسي ركعتي الفجر فليصلهما إذا طلعت الشمس . (صحيح)

3613_ عن قيس بن عمرو قال رأى رسول الله رجلا يصلي بعد الصبح ركعتين فقال رسول الله صلاة الصبح ركعتان ، فقال الرجل إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما فصليتهما الآن ، فسكت رسول الله . (صحيح)

3614_ عن قيس بن عمرو قال خرج رسول الله فأقيمت الصلاة فصليت معه الصبح ثم انصرف النبي فوجدني أصلي فقال مهلا يا قيس أصلاتان معا ؟ قلت يا رسول الله إني لم أكن ركعت ركعتي الفجر ، قال فلا إذن . (صحيح)

3615_ عن ثابت بن قيس قال أتيت المسجد والنبي في الصلاة فلما سلم النبي في التفت إليَّ وأنا أصلي فجعل ينظر إلي وأنا أصلي فلما فرغت قال ألم تصل معنا ؟ قلت نعم ، قال فما هذه الصلاة ؟ قلت يا رسول الله ركعتا الفجر خرجت من منزلي ولم أكن صليتهما ، قال فلم يعب ذلك عليّ . (حسن لغيره)

3616_ عن عطاء بن أبي رباح قال رأي رسول الله رجلا يصلي بعد الغداة ركعتين فقال يا رسول الله لم أكن صليت ركعتي الفجر فصليتهما الآن فلم يقل له النبي شيئا . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (والخلاصة كما قلت في المنة الكبرى (2 / 323) أن حديث قيس بن فهد مع متابعاته وشاهده لا ينزل عن درجة الحسن ، وهو يخصص النهي الوارد عن الصلوات بعد الصبح ، ومن ناحية النظر هي صلاة محلها قبل طلوع الشمس فيستحب أداؤها في وقتها ، وأما النهي عن الصلوات بعد الصبح حتى تطلع الشمس فهو خاص بالصلوات التي تصلي بدون سبب وركعتا الفجر من الصلوات التي ورد فيها التأكيد من الشارع وهو سبب في أدائها .

وبه قال الشافعي وأحمد وقوم من أهل مكة ، وروي هذا عن عبد الله بن عمر وروي عنه أيضا أنه صلى بعد طلوع الشمس وكأنه ذهب إلى كلا الأمرين ، وكذا نقل عن الشافعي أيضا . وقال أبو حنيفة وأصحابه إن أحب قضاهما إذا ارتفعت الشمس فإن لم يفعل فلا شيء عليه لأنه تطوع ، وقال مالك يقضيهما ضحى إلى زوال الشمس ولا يقضيهما بعد الزوال . انظر معالم السنن للخطابي)

_ باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر

3617_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الأيمن . (صحيح)

3618_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا صلى الفجر اضطجع . (صحيح)

3619_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه . (صحيح)

فقال له مروان بن الحكم أما يجزئ أحدنا ممشاه إلى المسجد حتى يضطجع على يمينه ؟ قال عبيد الله بن عمر بن ميسرة لا ، فبلغ ذلك ابن عمر فقال أكثر أبو هريرة على نفسه ، فقيل لابن عمر هل تنكر شيئا مما يقول ؟ قال لا ولكنه اجترأ وجَبُنَّا . قال فبلغ ذلك أبا هريرة قال فما ذنبي إن كنت حفظتُ ونَسُوا .

_ باب من تحدث بعد ركعتي الفجر ولم يضطجع

3620_ عن عائشة قالت إن النبي كان إذا صلى فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع حتى يؤذن بالصلاة . (صحيح)

قال الأعظمي (هكذا بوبه البخاري ، قال الحافظ في الفتح أشار بهذه الترجمة إلى أنه لم يكن يداوم عليها وبذلك احتج الأئمة على عدم الوجوب وحملوا الأمر الوارد في حديث أبي هريرة عند أبي داود وغيره على الاستحباب ، وفائدة ذلك الراحة والنشاط لصلاة الصبح وعلى هذا فلا يستحب ذلك إلا للمتهجد ، وبه جزم ابن العربي)

_ باب ما جاء في الأربع قبل الظهر وبعدها

3621_ عن أم حبيبة قالت قال رسول الله من صلى أربع ركعات قبل الظهر وأربعا بعدها حرم الله لحمه على النار . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله يتضور يظهر الضور بمعنى الضر يقال ضاره يضوره ويضيره وآخر الحديث يفيد أنه كان يفعل ذلك فرحا بالموت اعتمادا على صدق الموعد . كذا قاله السيوطي)

_ باب تأكيد أربع ركعات قبل الظهر وركعتين قبل الفجر

3622_ عن عائشة قالت إن النبي كان لا يدع أربعا قبل الظهر وركعتين قبل الغداة . (صحيح)

_ باب استحباب أربع ركعات بعد الزوال قبل الظهر

3623_ عن عبد الله بن السائب أن رسول الله كان يصلي أربعا بعد أن تزول الشمس قبل الظهر وقال إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء وأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح . (صحيح)

قال الأعظمي (والحديث يدل على استحباب أربع ركعات بعد الزوال وهي غير سنة الظهر القبلية)

3624_ عن علي بن أبي طالب أن النبي كان يصلي أربعا قبل الظهر إذا زالت الشمس وركعتين بعدها . (صحيح)

3625_ عن أبي أيوب أن النبي كان يصلي قبل الظهر أربعا إذا زالت الشمس لا يفصل بينهن بتسليم وقال إن أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس . (صحيح لغيره)

3626_ عن أبي أيوب الأنصاري أنه كان يصلي أربع ركعات قبل الظهر فقيل له إنك تديم هذه الصلاة فقال إني رأيت رسول الله يفعله فسألته فقال إنها ساعة تفتح فيها أبوب السماء فأحببت أن يرتفع لي فيها عملٌ صالِح . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في سنة العصر

3627_ عن ابن عمر قال قال رسول الله رحِمَ الله امرأً صلى قبل العصر أربعا . (صحيح)

3628_ عن علي بن أبي طالب قال كان النبي يصلي قبل العصر أربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي واختار إسحاق بن إبراهيم أن لا يفصل في الأربع قبل العصر واحتج بهذا الحديث ، قال إسحاق ومعنى أنه يفصل بينهن بالتسليم يعني التشهد ، ورأى الشافعي وأحمد صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يختاران الفصل في الأربع قبل العصر)

3629_ عن علي بن أبي طالب أن النبي كان يصلي قبل العصر ركعتين . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله كان يصلي قبل العمر ركعتين أي أحيانا فلا ينافي ما تقدم من الأربع ومن جهة الاختلاف في الروايات صار التخيير بين الأربع والركعتين جمعا بين الروايات والأربع أفضل)

_ باب ما جاء في ركعتين قبل المغرب

3630_ عن أنس بن مالك قال كنا بالمدينة فإذا أذن المؤذن لصلاة المغرب ابتدروا السواري فيركعون ركعتين ركعتين حتى إن الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب أن الصلاة قد صليت من كثرة من يصليهما . (صحيح) قال شعبة لم يكن بينهما إلا قليل .

3631_ عن مرثد اليزني قال أتيت عقبة بن عامر فقلت ألا أعجبك من أبي تميم يركع ركعتين قبل صلاة المغرب فقال عقبة إنا كنا نفعله على عهد رسول الله ، قلت فما يمنعك الآن ؟ قال الشغل .
(صحيح)

قال الأعظمي (وقوله أعجبك بضم أوله وتشديد الجيم من التعجب أي أخبرك بأمر تستغربه وتتعجب منه ، وعمل أبي تميم يدل على استمرار هذا العمل من عهد النبي وعهد الصحابة ومن

بعدهم ، ويشترط فيه أن لا تتأخر صلاة المغرب من أول وقتها ، وقول أنس في الحديث السابق ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء دليل على هذا)

3632_ عن عبد الله بن مغفل عن النبي قال صلوا قبل صلاة المغرب صلوا قبل صلاة المغرب ، قال في الثالثة لمن شاء كراهية أن يتخذها الناس سنة . (صحيح)

3633_ عن مختار بن فلفل قال سألت أنس بن مالك عن التطوع بعد العصر فقال كان عمر يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر وكنا نصلي على عهد النبي ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب ، فقلت له أكان رسول الله صلاهما ؟ قال كان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا . (صحيح)

3634_ عن طاوس قال ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال ما رأيت أحدا على عهد رسول الله يصليهما ورخص في الركعتين بعد العصر . (صحيح)

قال الأعظمي (قال البيهقي القول في مثل هذا قول من شاهد دون من لم يشاهد (2 / 476))

_ باب ما جاء بين كل أذانين صلاة

3635_ عن عبد الله بن مغفل قال قال النبي بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة ثم قال في الثالثة لمن شاء . (صحيح)

_ باب التطوع بين المغرب والعشاء

3636_ عن حذيفة قال قالت لي أمي متى عهدك بالنبي ؟ فقلت ما لي به عهد منذ كذا وكذا ، قال فهمَّت بي فقلت يا أمه دعيني حتى أذهب إلى النبي فلا أدعه حتى يستغفر لي ويستغفر لك ، قال فجئته فصليت معه المغرب فلما قضى الصلاة قام يصلي فلم يزل يصلي حتى صلى العشاء ثم خرج . (صحيح)

_ باب ما جاء في إكمال النقص في الفرائض بالتطوع يوم القيامة

3637_ عن تميم الداري عن النبي قال أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فإن أكملها كتبت له كاملة فإن لم يكن أكملها قال الله سبحانه لملائكته انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع ؟ فأكملوا بها ما ضيع من فريضته ، ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك . (صحيح)

3638_ عن أبي هريرة عن النبي قال إن أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة ، قال يقول ربنا جل وعلا لملائكته وهو أعلم انظروا في صلاة عبدي أتمها أم نقصها ؟ فإن كانت تامة كتبت له تامة وإن كان انتقص منها شئا قال انظروا هل لعبدي من تطوع ؟ فإن كان له تطوع قال أتموا لعبدي فريضته من تطوعه ، ثم تؤخذ الأعمال على ذاكم . (صحيح لغيره)

3639_ عن أبي هريرة عن النبي قال إن أول ما يحاسب به العبد بصلاته فإن صلحت فقد أفلح وأنجح وإن فسدت فقد خاب وخسر ، فإن انتقص من فريضته شيء قال انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل به ما نقص من الفريضة ، ثم يكون سائر عمله على نحو ذلك . (صحيح لغيره)

3640_ عن أنس بن مالك عن النبي قال أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة فإن صلحت صلح له سائر عمله وإن فسدت فسد له سائر عمله . (صحيح لغيره)

3641_ عن أنس عن النبي قال أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة ينظر في صلاته فإن صلحت فقد أفلح وإن فسدت فقد خاب وخسر . (صحيح لغيره)

3642_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال أول ما يسأل العبد عنه ويحاسب به صلاته فإن قبلت منه قبل سائر عمله وإن ردت عليه رد عليه سائر عمله . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (معنى الحديث قال أبو بكر ابن العربي في عارضة الأحوذي يحتمل أن يكون يكمل له ما نقص من فرض الصلاة وأعدادها بفضل التطوع ويحتمل ما نقصه من الخشوع والأول عندي أظهر لقوله ثم الزكاة كذلك وسائر الأعمال وليس في الزكاة إلا فرض أو فضل ، فكما يكمل فرض الزكاة بفضلها كذلك الصلاة وفضل الله أوسع ووعده أنفذ وعزمه أعم وأتم .

وقال العراقي يحتمل أن يراد به ما انتقصه من السنن والهيئات المشروعة فيها من الخشوع والأذكار والأدعية وأنه يحصل له ثواب ذلك في الفريضة وإن لم يفعله فيها وإنما فعله في التطوع ، ويحتمل أن يراد به ما انتقص أيضا من فروضها وشروطها ، ويحتمل أن يراد ما ترك من الفرائض رأسا فلم يصله فيعوض عنه من التطوع ، والله سبحانه وتعالى يقبل من التطوعات الصحيحة عوضا عن الصلوات المفروضة (تحفة الأحوذي / 2 / 413 -464))

3643_ عن علي بن أبي طالب عن النبي قال مثل الذي لا يتم صلاته كمثل الحبلى حملت حتى إذا دنا نفاسها أسقطت فلا هي ذات حمل ولا هي ذات ولد ، ومثل المصلي كمثل التاجر لا يخلص له

ربح حتى يخلص له رأس ماله ، كذلك المصلي لا تقبل له نافلة حتى يؤدي الفريضة فتكون صحتها بصحة الفريضة . (حسن)

_ باب استحباب الانتقال للتطوع من مكان الفريضة أو الفصل بالكلام

3644_ عن عمر بن عطاء أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب ابن أخت نمر يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة فقال نعم صليت معه الجمعة في المقصورة فلما سلم الإمام قمت في مقامي فصليت فلما دخل أرسل إلي فقال لا تعُدْ لما فعلت ، إذا صليت فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج فإن رسول الله أمرنا بذلك أن لا توصل صلاة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج . (صحيح)

قال الأعظمي (والمقصورة هي الحجرة المبنية في المسجد أحدثها معاوية بعدما ضربه الخارجي)

3645_ عن عبد الله بن رباح عن رجل من أصحاب النبي أن رسول الله صلى العصر فقام رجل يصلي فرآه عمر فقال له اجلس فإنما هلك أهل الكتاب أنه لم يكن لصلاتهم فصْل فقال رسول الله أحسن ابن الخطاب . (صحيح)

3646_ عن الأزرق بن قيس قال صلى بنا إمام لنا يكنى أبا رمثة فقال صليت هذه الصلاة أو مثل هذه الصلاة مع النبي ، قال وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه وكان رجل قد شهد التكبيرة الأولى من الصلاة فصلى نبي الله ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خديه ثم انفتل كانفتال أبي رمثة يعني نفسه ،

فقام الرجل الذي أدرك معه التكبيرة الأولى من الصلاة يشفع فوثب إليه عمر فأخذ بمنكبه فهزه ثم قال اجلس فإنه لم يهلك أهل الكتاب إلا أنه لم يكن بين صلواتهم فصْلُ ، فرفع النبي بصره فقال أصاب الله بك يا ابن الخطاب . (حسن)

3647_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أيعجز أحدكم أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله يعني في السُّبْحَة . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (ولكن ليس في الحديث ذكر الإمام وإنما فيه العموم ويدخل فيه أيضا الإمام)

3648_ عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله لا يصل الإمام في الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (وأحاديث الباب تدل على أن لا يصل المكتوبة بالتطوع من غير فصل خشية الالتباس وقد أرشد النبي إلى ذلك بأن يتقدم أو يتكلم ، ويدل عليه حديث معاوية وحديث التنحي وإن لم يثبت ففي حديث معاوية أن يخرج قريب منه ، فمن اشتغل بعد السلام بالأذكار المأثورة فإن ذلك يكفي وعليه جمهور أهل العلم لقوله في حديث معاوية أو يتكلم ،

وقال الحنفية لا بأس أن يتطوع قبل الذكر المأثور في مكانه عقب الفرائض فإن السلام يفصل بينهما ، وأما الإمام فكره الجمهور أن يتطوع في مكانه بعد صلاته وبه قال أبو حنيفة ومالك وأحمد وإسحاق وروي ذلك عن علي وغيره ، وما رواه البخاري عن نافع قال كان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه الفريضة كان مأموما لا إماما ،

وفيه إشارة إلى أن البخاري يرجح للمأموم أن يصلي في مكانه ، قلت وهو الذي قال به الجمهور على أن يفصل بالأذكار المأثورة أو الكلام كما تقدم ، وبه كان يأمر ابن عباس كما رواه عطاء عنه أنه كان يأمر إذا صلى أحد المكتوبة أن يتكلم أو يتقدم ، وروي مثل هذا عن ابن عمر أنه كان يكره أن يصلي النافلة في المكان الذي يصلي فيه المكتوبة حتى يتقدم أو يتأخر أو يتكلم)

_ جموع أبواب السهو

_ باب ما جاء في سجدتي السهو والبناء على اليقين

3649_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى ، فإذا وجد أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس . (صحيح)

3650_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال إذا صلى أحدكم فلم يدر زاد أم نقص فليسجد سجدتين وهو قاعد فإذا أتاه الشيطان فقال إنك قد أحدثت فليقل كذبت إلا ما وجد ريحا بأنفه أو صوتا بأذنه . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (قال الترمذي وقد روي هذا الحديث عن أبي سعيد من غير هذا الوجه . قلت إنه يقصد حديث أبي سعيد الآتي ذكره في البناء على اليقين ثم سجود سجدتي السهو وعليه جمهور أهل العلم ، ولكن ذهب الحسن البصري وبعض السلف إلى ظاهر هذه الأحاديث فقالوا إن المصلي إذا شك فلم يدر زاد أو نقص فليس عليه إلا سجدتان .

وقال الجمهور إن حديث أبي هريرة مجمل يفسره حديث أبي سعيد الخدري الآتي وهو إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثا أو أربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم . لقد صدق الإمام أحمد رحمه الله عندما قال الحديث يفسر بعضه بعضا)

3651_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع الأذان فإذا قضي الأذان أقبل فإذا ثوب بها أدبر ، فإذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول أذكر كذا وكذا ما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل إن يدري كم صلى ، فإذا لم يدر أحدكم كم صلى ثلاثا أو أربعا فليسجد سجدتين وهو جالس . (صحيح)

3652 _ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وقال فيه فيأتي أحدكم في صلاته فهنَّاه ومنَّاه وذكَّره من حاجته ما لم يكن يذكر . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله فهناه ذكره المهانئ و مناه عرض له الأماني والمراد به ما يعرض للإنسان في صلاته من أحاديث النفس ومواعيد الشيطان الكاذبة ، وقوله ثوب التثويب بالصلاة إقامتها والنداء بها (جامع الأصول / 5 / 548))

3653_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثا أم أربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيق ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم ، فإن كان صلى خمسا شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماما لأربع كانتا ترغِيماً للشيطان . (صحيح)

3654_ عن أبي سعيد بنحو الحديث السابق وقال فيه فإن كانت صلاته تامة كانت الركعة نافلة وإن كانت ناقصه كانت الركعة لتمام صلاته وكانت السجدتان رغم أنف الشيطان . وفي رواية بلفظ مرغمتي الشيطان . (صحيح)

قال الأعظمي (هذا ما يتعلق بالإمام الذي قام إلى الخامسة فسبح له فلم يلتفت وظن أنه لم يسه فهل يقوم المأمومون معه أو لا ، أجاب شيخ الإسلام فقال إن قاموا معه جاهلين لم تبطل صلاتهم ولكن مع العلم لا ينبغي لهم أن يتابعوه بل ينتظرونه حتى يسلم بهم أو يسلموا قبله والانتظار أحسن (مجموع الفتاوي / 23 / 53))

3655_ عن عثمان بن عفان قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله إني صليت فلم أدر أشفعت أم أوترت فقال رسول الله إياي وأن يتلعب بكم الشيطان في صلاتكم من صلى منكم فلم يدر أشفع أو أوتر فليسجد سجدتين فإنهما تمام صلاته . (صحيح)

3656_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا صلى أحدكم فلا يدري كم صلى ثلاثا أو أربعا فليركع ركعة يحسن ركوعها وسجودها ويسجد سجدتين . (صحيح)

3657_ عن أنس عن النبي قال إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر اثنين صلى أو ثلاثا فليُلقِ الشكَّ وليَبْنِ علي اليقين . (صحيح)

3658_عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت النبي يقول إذا سها أحدكم في صلاته فلم يدر واحدة صلى أو ثنتين فليبن على واحدة فإن لم يدر ثنتين صلى أو ثلاثا فليبن على ثنتين فإن لم يدر ثلاثا صلى أو أربعا فليبن على ثلاث وليسجد سجدتين قبل أن يسلم . (صحيح)

3659_ عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله من سها في صلاته في ثلاث أو أربع فليتم فإن الزيادة خير من النقصان . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في سجود السهو بعد التسليم

3660_ عن أبي هريرة أن رسول الله انصرف من اثنتين. فقال له ذو اليدين أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله ؟ فقال رسول الله أصدق ذو اليدين ؟ فقال الناس نعم ، فقام رسول الله فصلى ركعتين أخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع .

وفي رواية قال صلى بنا رسول الله إحدى صلاتي العشي إما الظهر وإما العصر فسلم من ركعتين ثم أتى جذعا في قبلة المسجد فاستند إليها مغضبا ، وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يتكلما ، وخرج سرعان الناس فقالوا قصرت الصلاة ، فقام ذو اليدين فذكر الحديث . (صحيح)

3661_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وقال فيه فقام رسول الله فأتم ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين بعد التسليم وهو جالس . (صحيح)

3662_ عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله إحدى صلاتي العشي قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه ووضع خده الأيمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من أبواب المسجد فذكر

الحديث وقال فيه بعد قوله ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر . (صحيح)

3663_ عن أبي هريرة أن النبي سجدهما بعد السلام . (صحيح)

3664_ عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى العصر فسلم في ثلاث ركعات ثم دخل منزله فقام إليه رجل يقال له الخرباق وكان في يديه طول فقال يا رسول الله فذكر له صنيعه ، وخرج غضبان يجر رداءه حتى انتهى إلى الناس فقال أصدق هذا ؟ قالوا نعم ، فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم . (صحيح)

3665_ عن عمران بنحو الحديث السابق وقال فيه ثم تشهد ثم سلم . (صحيح)

قال الأعظمي (وبوب البخاري بقوله باب من لم يتشهد في سجدتي السهو وأخرج فيه حديث ذي اليدين وفيه فصلى اثنتين أخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع ، وقال حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن سلمة بن علقمة قال قلت لمحمد بن سيرين في سجدتي السهو تشهد ؟ قال ليس في حديث أبي هريرة . قلت في الموضوع تفصيل ، تبويب البخاري يوافق الحديث الذي رواه من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال إن رسول الله انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين ،

فذكر الحديث فسجد سجدتي السهو بعد السلام ولم يتشهد فيهما . وروى أبو داود (1010) من طريق سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله بمعنى حماد كله

إلى آخر قوله نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم ، قال قلت فالتشهد ؟ قال لم أسمع في التشهد وأحب إليَّ أن يتشهد .

والعلماء مختلفون في هذا ، فحكى الترمذي عن أحمد وإسحاق بأن من سجد سجدتي السهو بعد السلام فإنه يتشهد ، وهو قول بعض المالكية والشافعية ، وقال النووي في الخلاصة (2229) إن الأخبار الصحيحة تدل على أنه وإن سجدهما بعد السلام لم يتشهد لهما ، وأما من سجد سجدتي السهو قبل السلام فالجمهور على أنه لا يتشهد فإن التشهد الأول يغنيه)

3666_ عن ابن عمر أن رسول الله سها فسلم في الركعتين فقال له رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله أقصرت أو نسيت ؟ قال ما قصرت وما نسيت ، قال إذا فصليت ركعتين ، قال أكما يقول ذو اليدين ؟ قالوا نعم ، فتقدم فصلى ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتي السهو . (صحيح)

قال الأعظمي (وذو اليدين هو السلمي يقال له الخرباق كما سيأتي في حديث عمران بن حصين عن مسلم وسمي بذي اليدين لما في يديه من طول فكان يعمل بهما وبقي بعد وفاة النبي يحدث بهذا الحديث ومات في خلافة عمر)

3667_ عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الظهر خمسا فقيل له أزيد في الصلاة ؟ فقال ما ذاك ؟ قال صليت خمسا ، فسجد سجدتين بعد ما سلم . (صحيح)

3668_ عن ابن مسعود بنحو الحديث السابق وقال فيه فثنى رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم فلما أقبل علينا بوجهه قال إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به ولكن إنما أنا

بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني ، فإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرَّ الصَّوابَ فليُتِمَّ عليه ثم ليسلم ثم يسجد سجدتين . (صحيح)

3669_ عن ابن مسعود أن النبي سجد سجدتي السهو بعد السلام والكلام . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي والعمل على هذا عند بعض أهل العلم قالوا إذا صلى الرجل الظهر خمسا فصلاته جائزة وسجد سجدتي السهو وإن لم يجلس في الرابعة ، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق ، وقال بعضهم إذا صلى الظهر خمسا ولم يقعد في الرابعة مقدار التشهد فسدت صلاته ، وهو قول سفيان الثوري وبعض أهل الكوفة (الترمذي / 2 / 239) .

وقال الخطابي قال أبو حنيفة إن كان لم يقعد في الرابعة قدر التشهد وسجد في الخامسة فصلاته فاسدة وعليه أن يستقبل الصلاة ، وإن كان قد قعد في الرابعة قدر التشهد فقد تمت له الظهر والخامسة تطوع وعليه أن يضيف إليها ركعة ثم يتشهد ويسلم ويسجد سجدتي السهو وتمت صلاته . قال ومتابعة السنة أولى وإسناد هذا الحديث إسناد لا مزيد عليه في الجودة في إسناد أهل الكوفة)

3670_ عن ثوبان عن النبي قال لكل سهو سجدتان بعدما يسلم . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (قال البيهقي وحديث أبي هريرة وعمران وغيرهما في اجتماع عدد من السهو عن النبي ثم اقتصاره على السجدتين يخالف هذا . يعني أن سجدتي السهو تتكرر بتكرر السهو ، بينما حديث أبي هريرة وعمران يدلان على سجدتي السهو فقط ولو تكرر السهو ، ثم قد تبين أن سجدتي السهو قد تكونان في بعض الصور قبل التسليم)

3671 _ عن عائشة قالت قال رسول الله سجدتا السهو تجزيان من زيادَةٍ ونُقصَان . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في سجود السهو قبل التسليم وأنه لا تشهد فيه

3672_ عن عبد الله ابن بحينة أنه قال صلى لنا رسول الله ركعتين ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر ثم سجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم سلم . (صحيح)

3673_ عن عبد الله بن بحينة بنحو الحديث السابق وقال فيه فلما أتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وهو قول الشافعي يري سجدتي السهو كله قبل السلام ويقول هذا الناسخ لغيره من الأحاديث ويذكر أن آخر فعل النبي كان على هذا . ثم نقل قول الإمام أحمد ما روي عن النبي في سجدتي السهو فيستعمل كل على جهته ، يرى إذا قام في الركعتين على حديث ابن بحينة بسجدهما قبل السلام ،

وإذا صلى الظهر خمسا فإنه يسجدهما بعد السلام ، وإذا سلم في الركعتين من الظهر والعصر فإنه يسجدهما بعد السلام ، كلٌّ يُستَعمَلُ على جِهَتِه ، وكل سهو ليس فيه عن النبي ذكر فإن سجدتي السهو فيه قبل السلام .

وقال إسحاق نحو قول أحمد في هذا كله إلا أنه قال كل سهو ليس فيه عن النبي ذكر فإن كانت زيادة في الصلاة يسجدهما بعد السلام وإن كان نقصانا يسجدهما قبل السلام . وذكر أيضا قول أهل الكوفة والثوري بأن سجدتي السهو بعد السلام دائما)

_ باب من قام من الركعتين فإن استوى فليمض وإلا فيجلس

3674_ عن قيس بن أبي حازم قال صلى بنا المغيرة بن شعبة فقام من الركعتين قائما فقلنا سبحان الله فأومأ وقال سبحان الله فمضى في صلاته ، فلما قضى صلاته وسلم سجد سجدتين وهو جالس ثم قال صلى بنا رسول الله فاستوى قائما من جلوسه فمضى في صلاته ،

فلما قضى صلاته سجد سجدتين وهو جالس ثم قال إذا صلى أحدكم فقام من الجلوس فإن لم يستتم قائما فليجلس وليس عليه سجدتان فإن استوى قائما فليمض في صلاته وليسجد سجدتين وهو جالس . (صحيح)

3675_ عن عمرو بن العاص أنه صلى بالناس فقام عن تشهده فصاح به الناس فقالوا سبحان الله سبحان الله فصلى كما هو فلما تم صلاته سجد سجدتين ثم قال يا أيها الناس إنه لم يخْفَ عليَّ الذي أردتم ولم يمنعني من الجلوس إلا الذي صنعت من السنة . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله من السنة أي من سنة النبي وفيه إشارة إلى أنه فعل كما فعلت أو أمر به لأن جمهور المحدثين على أن قول الصحابي من السنة حكمه حكم المرفوع)

3676_ عن الرحمن بن شماسة قال صلي بنا عقبة بن عامر فقام وعليه جلوس فقال الناس سبحان الله سبحان الله فلم يجلس ومضى على قيامه فلما كان في آخر صلاته سجد سجدتين وهو جالس فلما سلم قال إني سمعتكم آنفا تقولون سبحان الله لكيما أجلس لكن السنة الذي صنعت . (صحيح)

3677_ عن أبي هريرة أن النبي صلى بهم صلاة العصر أو الظهر فقام في الركعتين فسبحوا به فمضى في صلاته فلما قضى الصلاة سجد سجدتين ثم سلم . (صحيح)

3678_ عن عطاء بن أبي رباح قال صلي ابن الزبير بالناس صلاة المغرب فسلم فيها أي في الركعتين ثم قام إلى الحجر يستلمه فسبحوه به فرجع فصلى الركعة الباقية ثم سلم وسجد سجدتين ، فذكر ذلك لابن عباس فقال ما أماط سنة نبيه . وفي رواية أصاب وأصابوا . (صحيح لغيره)

_ باب الإقامة لمن نسي ركعة من الصلاة

3679_ عن معاوية بن خديج أن رسول الله صلى يوما فسلم وبقيت من الصلاة ركعة فأدركه رجل فقال نسيت من الصلاة ركعة ، فرجع فدخل المسجد وأمر بلالا فأقام الصلاة فصلى للناس ركعة ، فأخبرت بذلك الناس فقالوا لي أتعرف الرجل ؟ قلت لا إلا أن أراه ، فمرَّ بي فقلت هذا هو ، فقالوا هذا طلحة بن عبيد الله . (صحيح)

قال الأعظمي (قال ابن خزيمة هذه القصة غير قصة ذي اليدين لأن المعلم النبي أنه سها في هذه القصة طلحة بن عبيد الله ومخبر النبي في تلك القصة ذو اليدين والسهو من النبي في قصة ذي

اليدين إنما كان في الظهر أو العصر وفي هذه القصة إنما كان السهو في المغرب لا في الظهر ولا في العصر ، وقصة عمران بن حصين قصة الخرباق قصة ثالثة ،

لأن التسليم في خبر عمران من الركعة الثالثة وفي قصة ذي اليدين من الركعتين وفي خبر عمران دخل النبي حجرته ثم خرج من الحجرة وفي خبر أبي هريرة قام النبي إلى خشبة معروضة في المسجد ، فكل هذه أدلة على أن هذه القصص هي ثلاث قصص ، سها النبي مرة فسلم من الركعتين وسها مرة أخرى فسلم في ثلاث ركعات وسها مرة ثالثة فسلم في الركعتين من المغرب فتكلم في المرات الثلاث ثم أتم صلاته .

فقه الحديث ، قوله وأمر بلالا فأقام الصلاة الظاهر منه إقامة الصلاة المعروفة ، وكذلك بوبه أيضا النسائي ، وأوَّلَ البعض بأن المقصود منه إعلام الناس بالصلاة لا الإقامة المعروفة ، قلت الإقامة المعروفة أيضا المقصود منها الإعلام بالصلاة فلا حاجة إلى تأويل قول النبي)

_ جموع الأوقات المنهي عنها عن الصلاة فيها

_ باب ثلاث ساعات كان النبي ينهى عن الصلاة فيها

3680_ عن عقبة بن عامر قال ثلاث ساعات كان رسول الله ينهانا أن نصلي فيهن أو نقبر فيهن موتانا ، حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله بازغة أي طالعة ، وقوله تضيف إذا مالت للغروب)

3681_ عن عمرو بن عبسة قال قلت يا نبي الله أخبرني عما علمك الله وأجهله ، أخبرني عن الصلاة ، قال صلِّ صلاة الصبح ثم أقصِرْ عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ،

ثم صل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح ثم أقصر عن الصلاة فإن حينئذ تسجر جهنم ، فإذا أقبل الفيء فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار . (صحيح)

3682_ عن أبي أمامة أنه سأل النبي فقال ما أنت ؟ قال نبي ، قال إلى من أرسلت ؟ قال إلى الأحمر والأسود ، قال أي حين تكره الصلاة ؟ قال من حين تصلي الصبح حتى ترتفع الشمس قدر رمح ومن حين تصفر الشمس إلى غروبها ، قال فأي الدعاء أسمع ؟ قال شطر الليل الآخر وأدبار المكتوبات ، قال فمتى غروب الشمس ؟ قال من أول ما تصفر الشمس حين تدخلها صفرة إلى حين أن تغرب الشمس . (صحيح لغيره)

3683_ عن أبي أمامة قال قال رسول الله لا تصلوا عند طلوع الشمس فإنها تطلع بين قرني شيطان ويسجد لها كل كافر ، ولا عند غروبها فإنها تغرب بين قرني شيطان ويسجد لها كل كافر ، ولا نصف النهار فإنه عند سَجْرِ جَهنَّم . (صحيح لغيره)

3684_ عن أبي هريرة قال سأل صفوان بن المعطل رسول الله فقال يا رسول الله إني سائلك عن أمر أنت به عالم وأنا به جاهل ، قال وما هو ؟ قال هل من ساعات الليل والنهار ساعة تكره فيها

الصلاة ؟ قال نعم ، إذا صليت الصبح فدع الصلاة حتى تطلع الشمس فإنها تطلع بقرني الشيطان ، ثم صل فالصلاة محضورة متقبلة حتى تستوي الشمس على رأسك كالرمح ،

فإذا كانت على رأسك كالرمح فدع الصلاة فإن تلك الساعة تسجر فيها جهنم وتفتح فيها أبوابها حتى تزيغ الشمس عن حاجبك الأيمن ، فإذا زالت فالصلاة محضورة متقبله حتى تصلي العصر ، ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس . (صحيح)

3685_ عن ابن مسعود قال نهي عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الفجر أو قال بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس وبنصف النهار ، قال في شدة الحر . (صحيح)

3686_ عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله قال إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقها ثم إذا استوت قارنها ، فإذا زالت فارقها فإذا دنت للغروب قارنها فإذا غربت فارقها ، ونهى رسول الله عن الصلاة في تلك الساعات . (صحيح)

3687_ عن كعب بن مرة عن النبي قال الصلاة مقبولة حتى تصلي الصبح ثم لا صلاة حتى تطلع الشمس وتكون قيد رمح أو رمحين ثم الصلاة مقبولة حتى يقوم الظل قيام الرمح ثم لا صلاة حتى تزول الشمس ثم الصلاة مقبولة حتى تصلي العصر ثم لا صلاة حتى تغيب الشمس . (صحيح)

3688_ عن أبي قتادة عن النبي أنه كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة وقال إن جهنم تُسَجَرُ إلا يوم الجمعة . (صحيح لغيره)

_ باب النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر

3689_ عن ابن عباس قال سمعت غير واحد من أصحاب رسول الله منهم عمر بن الخطاب وكان أحبهم إليَّ أن رسول الله نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس وبعد العصر حتى تغرب . (صحيح)

3690_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس . (صحيح)

3691_ عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله يقول لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس . (صحيح)

3692_ عن معاوية قال إنكم لتصلون صلاة لقد صحبنا رسول الله فما رأيناه يصليها ولقد نهى عنها يعني الركعتين بعد العصر . (صحيح)

3693_ عن أبي بصرة الغفاري قال صلى بنا رسول الله العصر بالمخمص فقال إن هذه الصلاة عُرِضَتْ على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها كان له أجره مرتين. ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد والشاهد النجم . (صحيح)

3694_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله خطبهم وهو مُسنِدٌ ظَهرَه إلى الكعبة فقال لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد صلاة الغداة حتى تطلع الشمس . (صحيح)

3695_ عن سلمة بن الأكوع قال كنت أسافر مع رسول الله فما رأيته صلى بعد العصر ولا بعد الصبح قط . (صحيح)

قال الأعظمي (وهذا الحديث لا يعارض ما روته عائشة وأم سلمة بأن النبي كان يصلي ركعتين بعد العصر فإن سلمة بن الأكوع يخبر عما رآه من فعل النبي في الأسفار وهما تخبران بما كان يفعله النبي في داخل البيت فلا تعارض بينهما كما سيأتي)

3696_ عن أنس أن النبي نهي عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الفجر حتى تطلع الشمس . (صحيح)

3697_ عن علي بن أبي طالب قال كان رسول الله يصلي على إثر كل صلاة مكتوبة ركعتين إلا الفجر والعصر . (صحيح)

3698_ عن ابن عمر عن النبي قال لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا بعد الصبح حتى ترتفع الشمس وتضحى . (صحيح)

قال الأعظمي (.. إلا أن ابن رجب في شرحه للبخاري باسم فتح الباري (3 / 270) يرى أنه حديث غريب منكر ظنا منه أن هذا يخالف ما رواه ابن عمر في الصحيحين لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ، والصواب أنه لا تعارض بينهما ففي أحدهما النهي عن تحري الصلاة عند طلوع الشمس وغروبها والآخر عام في النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد الصبح والله أعلم)

3699_ عن سعد بن أبي وقاص قال سمعت النبي يقول صلاتان لا يصلي بعدهما ، الصبح حتى تطلع الشمس والعصر حتى تغرب الشمس . (صحيح)

3700_ عن نصر بن عبد الرحمن أنه طاف مع معاذ ابن عفراء فلم يصلِّ فقلت ألا تصلي ؟ فقال إن رسول الله قال لا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس . (حسن)

_ باب النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها

3701_ عن ابن عمر أن رسول الله قال لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها . وفي رواية قال لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها وقال فإنها تطلع بقرني شيطان . (صحيح)

3702_ عن ابن عمر عن النبي قال إذا طلع حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى ترتفع وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب . (صحيح)

3703_ عن ابن عمر عن النبي قال لا تحينوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع بين قرني شيطان أو الشيطان . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله فإنها تطلع بين قرني الشيطان أي بالنسبة إلى من يشاهد الشمس عند طلوعها فلو شاهد الشيطان لرآه منتصبا عندها ، كذا في الفتح (6 / 340))

3704_ عن عائشة قالت لم يدع رسول الله الركعتين بعد العصر ثم قالت قال رسول الله لا تتحروا طلوع الشمس ولا غروبها فتصلوا عند ذلك . (صحيح)

3705_ عن عائشة قالت وهِمَ عمر إنما نهى رسول الله أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها . (صحيح)

قال الأعظمي (قال البيهقي (2 / 453) وإنما قالت ذلك لأنها رأت رسول الله صلي الركعتين بعد العصر وكانتا مما ثبت عنها وعن أم سلمة قضاء وكان إذا عمل عملا أثبته)

(انظر كتاب رقم (611) (الكامل في بيان إنكار ابن مسعود وعائشة لآيات متواترة من القرآن وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء إن كانت علي الهوي وينكرون الخلاف الثابت إن لم يكن علي المزاج / 70 أثر)

وكتاب رقم (458) (الكامل في تواتر حديث القيام عند مرور الجنازة عن خمسة عشر (15) صحابيا عن النبي وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (470) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (537) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دخلت امرأة النار في قطة حبستها حتي ماتت من (19) طريقا عن ثمانية (8) من الصحابة عن النبي وبيان شدة ضعف وخطأ تأويل عائشة فيه)

وكتاب رقم (106) (الكامل في تواتر حديث الميت يُعَذَّبُ بما نِيح عليه عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة))

3706_ عن بلال قال لم يكن ينهى عن الصلاة إلا عند طلوع الشمس فإنها تطلع بين قرني الشيطان . (صحيح)

3707_ عن بلال قال لم ينه عن الصلاة إلا عند غروب الشمس لأنها تغرب بين قرني الشيطان . (صحيح)

قال الأعظمي (فلعلَّ بلالاً نفسه مرة روى النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس فروى عنه من سمع منه هذا ثم روى النهي عن الصلاة عند غروب الشمس فروى عنه من سمع منه هذا ، فإذا جمع هذا مع ذاك أتى بالحديث الكامل موافقا لرواية غيره . وقوله لم يكن ينهي فعل مبني للمجهول والناهي هو النبي)

3708_ عن سمرة بن جندب عن النبي قال لا تصلوا حين تطلع الشمس ولا حين تسقط فإنها تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني شيطان . (صحيح)

3709_ عن سمرة أن رسول الله كان يأمرنا أن نصلي أي ساعة شئنا من ليل أو نهار غير أنه أمرنا أن نجتنب طلوع الشمس وغروبها وقال إن الشيطان يغيب معها حين يغيب ويطلع معها . (حسن)

3710_ عن سمرة أن النبي قال لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس وغروبها فإنها تطلع في قرني شيطان وتغرب في قرني شيطان . (صحيح لغيره)

3711_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله لا تصلوا عند طلوع الشمس ولا عند غروبها فإنها تطلع وتغرب على قرن شيطان وصلوا بين ذلك ما شئتم . (صحيح)

3712_ عن أنس قال نهي النبي عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الفجر حتى تطلع الشمس . (صحيح)

3713_ عن حيي بن يعلي قال رأيت يعلي يصلي قبل أن تطلع الشمس فقيل له أنت رجل من أصحاب رسول الله تصلي قبل أن تطلع الشمس ؟ قال يعلى سمعت رسول الله يقول إن الشمس تطلع بين قرني شيطان ، قال يعلى فإن تطلع وأنت في أمر الله خير من أن تطلع وأنت لاهي . (حسن)

(وأقول وهل انحصر الذكر وانحصرت الطاعة في صلاة النافلة ! فلتطلع الشمس وأنت تقرأ القرآن وتذكر الله وتفعل من النوافل الكثير)

3714_ عن زيد بن ثابت أن النبي نهي أن يصلي إذا طلع قرن الشمس أو غاب قرنها وقال إنها تطلع بين قرني شيطان أو من بين قرني شيطان . (صحيح)

3715_ عن سعيد بن نافع قال رآني أبو بشير الأنصاري صاحب رسول الله وأنا أصلي صلاة الضحى حين طلعت الشمس فعاب ذلك علي ونهاني ثم قال إن رسول الله قال لا تصلوا حتى ترتفع الشمس فإنها تطلع في قرني الشيطان . (صحيح)

_ باب صلاة النبي ركعتين بعد العصر

3716_ عن عائشة قالت ركعتان لم يكن رسول الله يدعهما سرا ولا علانية ركعتان قبل صلاة الصبح وركعتان بعد العصر . (صحيح)

3717_ عن عائشة قالت ما كان النبي يأتيني في يوم بعد العصر إلا صلى ركعتين . (صحيح)

3718_ عن عائشة قالت ما ترك رسول الله السجدتين بعد العصر عندي قط . وعنها قالت كان النبي يصليهما ولا يصليهما في المسجد مخافة أن يثقل على أمته وكان يحب ما يخفف عنهم . (صحيح)

3719_ عن أبي سلمة قال إنه سأل عائشة عن السجدتين اللتين كان رسول الله يصليهما بعد العصر فقالت كان يصليهما قبل العصر ثم إنه شغل عنهما أو نسيهما فصلاهما بعد العصر ثم أثبتهما وكان إذا صلى صلاة أثبتها تعني داوم عليها . (صحيح)

3720_ عن كريب أن ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن أزهر أرسلوه إلى عائشة فقالوا اقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن الركعتين بعد صلاة العصر وقل لها إنا أخبرنا أنك

تصلينهما وقد بلغنا أن النبي نهى عنها ، وقال ابن عباس وكنت أضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنها ،

قال كريب فدخلت على عائشة فبلغتها ما أرسلوني فقالت سل أم سلمة فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة ، فقالت أم سلمة سمعت النبي ينهي عنها ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر ثم دخل عليَّ وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار ،

فأرسلت إليه الجارية فقلت قومي بجنبه قولي له تقول لك أم سلمة يا رسول الله سمعتك تنهي عن هاتين وأراك تصليهما فإن أشار بيده فاستأخري عنه ، ففعلت الجارية فأشار بيده فاستأخرت عنه ، فلما انصرف قال يا ابنة أبي أمية سألت عن الركعتين بعد العصر وإنه أتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان . (صحيح)

قال الأعظمي (والروايات الصحيحة كلها تدل على أنه أول ما صلاها صلاها قضاء ثم أثبتها لنفسه بعد العصر فإنه إذا صلى صلاة أثبتها كما ذكرت عائشة في الحديث السابق ، والمثبت مقدم على النافي ، ثم لعل النبي لم يواظب عليهما إلا في بيت عائشة ،

ويحمل عليه أيضا حديث ابن عباس وهو وإن كان ضعيفا إنما صلى النبي الركعتين بعد العصر لأنه أتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر ثم لم يعد لهما ، فيحمل النفي على علم الراوي فإنه لم يطلع على ذلك والمثبت مقدم على النافي ، كذا قال الحافظ ابن حجر)

قال الأعظمي (اختلف أهل العلم في تأويل حديث عائشة وقد ثبت النهي عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، فذهب الجمهور إلى أنه خاص بالنبي لحديث أم سلمة)

3721_ عن أم سلمة قالت صلي رسول الله العصر ثم دخل بيتي فصلى ركعتين فقلت يا رسول الله صليت صلاة لم تكن تصليها ، فقال قدم عليَّ مالٌ فشغَلنِي عن ركعتين كنت أركعهما قبل العصر فصليتهما الآن ، فقلت يا رسول الله أفنقضيهما إذا فاتتنا ؟ قال لا . (صحيح)

3722_ عن عائشة أن رسول الله كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عن الوصال . (صحيح)

قال الأعظمي (وفيه أيضا إشارة إلى اختصاصه باستدامة هاتين الركعتين بعد وقوع القضاء بما فعل في بيت أم سلمة كما قال البيهقي (2 / 458) ، وذهب ابن الزبير إلى جواز الصلاة بعد العصر وسيأتي ما يدل على ذلك)

3723_ عن عبد العزيز بن رفيع قال رأيت عبد الله بن الزبير يصلي ركعتين بعد العصر ويخبر أن عائشة حدثته أن النبي لم يدخل بيتها إلا صلاهما . (صحيح)

3724_ عن عبد الله بن الحارث قال صلى معاوية بالناس العصر فالتفت فإذا أناس يصلون بعد العصر فدخل ودخل عليه ابن عباس وأنا معه فأوسع له معاوية على السرير فجلس معه ، قال ما هذه الصلاة التي رأيت الناس يصلونها ولم أر النبي يصليها ولا أمر بها ، قال ذاك ما يفتيهم ابن الزبير ، فدخل ابن الزبير فسلم فجلس ،

فقال معاوية يا ابن الزبير ما هذه الصلاة التي تأمر الناس يصلونها لم نر رسول الله صلاها ولا أمر بها ؟ قال حدثتني عائشة أم المؤمنين أن رسول الله صلاها عندها في بيتها ، قال فأمرني معاوية

ورجلا آخر أن نأتي عائشة فنسألها عن ذلك ، قال فدخلت عليها فسألتها عن ذلك فأخبرتها بما أخبر ابن الزبير عنها ،

فقالت لم يحفظ ابن الزبير إنما حدثته أن رسول الله صلى هذه الركعتين بعد العصر عندي فسألته قلت إنك صليت ركعتين لم تكن تصليهما ؟ قال إنه كان أتاني شيء فشغلت في قسمته عن الركعتين بعد الظهر وأتاني بلال فناداني بالصلاة فكرهت أن أحبس الناس فصليتهما ، قال فرجعت فأخبرت معاوية ، قال ابن الزبير أليس قد صلاهما ؟ لا ندعهما ، فقال له معاوية لا تزالُ مُخالِفاً أبدا . (حسن)

_ باب الرخصة في الصلاة بعد العصر إذا كانت الشمس مرتفعة

3725_ عن علي بن أبي طالب قال نهى رسول الله عن الصلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس بيضاء نقية مرتفعة . (صحيح)

قال الأعظمي (... وقال الحافظ في الفتح (2 / 63) رواه أبو داود بإسناد صحيح قوي . وأما البيهقي فأبدى تحفظه عن قبول هذا قائلا هذا حديث واحد وما مضى في النهي عنها ممتد إلى غروب الشمس حديث عدد فهو أولى أن يكون محفوظا وقد روي عن علي ما يخالف هذا وروي ما يوافقه (2 / 459) . هو يقصد بالمخالفة ما سبق ذكره في باب النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر .

وقال الحافظ في الفتح وروي عن ابن عمر تحريم الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وإباحتها بعد العصر حتى تصفر ، وبه قال ابن حزم واحتج بحديث علي بن أبي طالب ، وذكر الحديث ثم

قال والمشهور إطلاق الكراهة في الجميع . وقال في التلخيص (1 / 185) بعد أن ذكر حديث علي بن أبي طالب وظاهره مخالف لما تقدم مع صحة إسناده .

قلت الوقت وقتان ، وقت ضيق ووقت موسع ، فأما الضيق فهما عند طلوع الشمس وعند غروبها ، وهذا لا خلاف بين أهل العلم في تحريم الصلاة عندهما ، وأما الوقت الموسع فهما من صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ومن صلاة العصر حتى تغرب الشمس ، فالجمهور على تحريم الصلاة في هذين الوقتين ، ويرى جماعة من أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم بأنه لا بأس بالصلاة فيهما ،

ومن هؤلاء ابن عمر لما رواه مرفوعا لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ، ورواه أيضا البخاري بإسناده عنه قال أصلي كما رأيت أصحابي يصلون لا أنهى أحدا يصلي بليل ولا نهار ما شاء غير أن لا تحروا طلوع الشمس ولا غروبها (589) ، وقالت مثله عائشة كما مضى من حديثها في إيهام عمر في النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر وإنما النهي أن يتحرى أحد طلوع الشمس وغروبها ، ومنهم بلال)

3726_ عن شريح قال سألت عائشة عن الصلاة بعد العصر فقالت صل إنما نهى رسول الله عن الصلاة إذا طلعت الشمس . (صحيح)

3727_ عن بلال قال لم يكن ينهى عن الصلاة إلا عند طلوع الشمس فإنها تطلع بين قرني الشيطان . (صحيح)

قال الأعظمي (وممن رخص في الصلاة بعد العصر والشمس مرتفعة علي بن أبي طالب وتميم الداري وأبو أيوب وأبو موسى وزيد بن خالد الجهني وابن الزبير والنعمان بن بشير وأم سلمة رضي الله عنهم جميعا ، ومن التابعين الأسود ومسروق وشريح وعمرو بن ميمون وعبد الرحمن بن الأسود وعبيدة والأحنف بن قيس وطاوس ، وحكي رواية عن أحمد ،

قال إسماعيل بن سعيد الشالنجي سألت أحمد هل ترى بأسا أن يصلي الرجل تطوعا بعد العصر والشمس بيضاء مرتفعة قال لا نفعله ولا نعيب فاعله . ويظهر من قولهم أنهم كانوا يمنعون عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها لمشابهة الكفار في سجودهم للشمس في هذين الوقتين ، وأما قبل الطلوع وقبل الغروب فكانوا يرون أن المنع منه سدّاً للذريعة ، وبهذا علل عمر بن الخطاب عندما ضرب بدرته تميما الداري وهو يصلي بعد العصر ...)

3728_ عن عروة بن الزبير أن تميما الداري ركع ركعتين بعد نهي عمر بن الخطاب عن الصلاة بعد العصر فأتاه عمر فضربه بالدرة فأشار إليه تميم أن اجلس وهو في صلاته ، فجلس عمر حتى فرغ تميم فقال لعمر لم ضربتني ؟ قال لأنك ركعت هاتين الركعتين وقد نهيت عنهما ،

قال فإني قد صليتها مع من هو خير منك مع رسول الله ، فقال عمر إني ليس بي إياكم أيها الرهط ولكني أخاف أن يأتي بعدكم قوم يصلون ما بين العصر إلى المغرب حتى يمروا بالساعة التي نهى رسول الله أن يصلوا فيها كما يصلوا بين الظهر والعصر ثم يقولون قد رأينا فلانا وفلانا يصلون بعد العصر . (حسن)

3729_ عن زيد بن خالد أنه رآه عمر بن الخطاب وهو خليفة ركع بعد العصر ركعتين فمشى إليه فضربه بالدرة وهو يصلي كما هو فلما انصرف قال زيد يا أمير المؤمنين فوالله لا أدعهما أبدا بعد أن

رأيت رسول الله يصليهما ، قال فجلس إليه عمر وقال يا زيد بن خالد لولا أني أخشى أن يتخذها الناس سُلَّماً إلى الصلاة حتى الليل لم أضرب فيهما . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (فمن رأى أن النهي في هذين الوقتين سدا للذريعة في الصلاة في وقت الكراهة لم يحرم ، ومن تمسك بالنص العام ذهب إلى تحريم الصلاة في هذين الوقتين . حكى الترمذي عن أكثر أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم وهو قول مالك والأوزاعي والثوري وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور)

3730_ عن المختار بن فلفل قال سألت أنس بن مالك عن التطوع بعد العصر فقال كان عمر يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر . (صحيح)

_ باب ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت

3731_ عن جبير بن مطعم عن النبي قال لا تمنعوا أحدا يطوف بهذا البيت ويصلي أي ساعة شاء من ليل أو نهار . وفي رواية بلفظ يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحدا . (صحيح)

3732_ عن أبي ذر قال سمعت رسول الله يقول لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا بعد الفجر حتى تطلع الشمس إلا بمكة . (حسن)

قال الأعظمي (قال ابن عبد البر بعد أن تكلم على حديث أبي ذر وضعفه ففي حديث جبير بن مطعم ما يقويه مع قول جمهور علماء المسلمين به ، وذلك أن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير

والحسن والحسين وعطاء وطاوس ومجاهدا والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير كانوا يطوفون بعد العصر وبعضهم بعد الصبح أيضا ويصلون بأثر فراغهم من طوافهم ركعتين في ذلك الوقت ،

وبه قال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود بن علي ، وقال مالك بن أنس من طاف بالبيت بعد العصر أخر ركعتي الطواف حتى تغرب الشمس وكذلك من طاف بالبيت بعد الصبح لم يركعهما حتى تطلع الشمس وترتفع ، وقال أبو حنيفة يركعهما إلا عند غروب الشمس وطلوعها واستوائها)

_ باب من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها ولو كان الوقت مكروها

3733_ عن أنس بن مالك عن النبي قال من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك (وأَقِمْ الصلاةَ لذِكْرِي) . (صحيح)

قال الأعظمي (وبوب البخاري بقوله من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها ولا يعيد إلا تلك الصلاة استفيد منه أنه لا يجب غير إعادتها . وذهب مالك إلى أن من ذكر بعد أن صلى صلاة أنه لم يصل التي قبلها فإنه يصلي التي ذكر ثم يصلي التي كان صلاها مراعاة للترتيب .

ويحتمل أنه أشار بقوله ولا يعيد إلا تلك الصلاة ما وقع في بعض طرق حديث أبي قتادة عند مسلم في قصة النوم عن الصلاة حيث قال فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها فصارت الإعادة مرتين عند ذكرها وعند حضور مثلها من الوقت الآتي . انظر الفتح (2 / 71) وهو الحديث الآتي)

3734_ عن أبي قتادة قال قال رسول الله أما إنه ليس في النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصلِّ الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها . (صحيح)

3735_ عن أبي قتادة بنحو الحديث السابق وقال فيه فمن أدرك منكم صلاة الغداة من غدٍ صالِحاً فليقْضِ معها مثلَهَا . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها معناه أن وقت صلاة الصبح لم يتحول إلى ما بعد طلوع الشمس فإذا كان الغد فصلوا في وقتها المعتاد ، وإلى هذا ذهب بعض أهل العلم ، قال الخطابي يشبه أن يكون الأمر فيه للاستحباب ليحوز فضيلة الوقت في القضاء ،

وتعقبه الحافظ في الفتح (2 / 71) فقال ولم يقل أحد من السلف باستحباب ذلك بل عدوا الحديث غلطا من راويه ، وحكى ذلك الترمذي وغيره عن البخاري وقال ويؤيد ذلك ما رواه النسائي من حديث عمران بن حصين)

(وأقول الحديث مختلف فيه ومن أثبته قال فيه بالاستحباب)

3736_ عن عمران بن حصين قال سرنا مع رسول الله فلما كان من آخر الليل عرسنا فغلبتنا أعيننا وما أيقظنا إلا حر الشمس فكان الرجل يقوم إلى وضوئه دهشا فأمرهم رسول الله فتوضؤوا ثم أمر بلالا فأذن ثم صلوا ركعتي الفجر ثم أمره فأقام فصلى الفجر ، فقالوا يا رسول الله فرطنا أفلا نعيدها لوقتها من الغد ، فقال أينهاكم ربكم عن الربا ويقبله منكم ! إنما التفريط في اليقظة . (صحيح)

3737_ عن سمرة بن جندب عن النبي قال من نسي صلاة فليصلها حين يذكرها ومن الغد للوقت .
(صحيح لغيره)

3738_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله من نسي صلاة أو نام عنها فليُصَلِّها إذا ذَكَرها . (صحيح)

3739_ عن أبي جحيفة قال كان رسول الله في سفره الذي ناموا فيه حتى طلعت الشمس فقال إنكم كنتم أمواتا فرد الله إليكم أرواحكم فمن نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ ومن نسي صلاة فليصل إذا ذكر . (صحيح)

قال الأعظمي (وفي أحاديث الباب دليل على أنه متى ذكرها في وقت أو في غير وقت فإنه يصليها ، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق ، وقال أهل الكوفة من نام عن صلاة العصر فاستيقظ عند غروب الشمس فلا يصلي حتى تغرب الشمس وكذلك من استيقظ عند طلوع الشمس فلا يصلي حتى تطلع الشمس . انظر كلام الترمذي على حديث أبي قتادة (177) وحديث أنس (178))

_ جموع أبواب السُّتْرَة

_ باب ما جاء في تحري الصلاة إلى سترة كالأسطوانة ونحوها

3740_ عن ابن عمر عن النبي أنه كان يعرض راحلته فيصلي إليها . قال نافع أفرأيت إذا هبت الركاب ؟ قال كان يأخذ هذا الرحل فيعدله فيصلي إلى آخرته أو قال مؤخره . وكان ابن عمر يفعله .
(صحيح)

3741_ عن ابن عمر أن النبي كان يعُرِّضُ راحلتَهُ وهو يصلي إليها . (صحيح)

3742_ عن ابن عمر أن النبي كان يصلي إلى راحلته . وفي رواية قال إن النبي صلى إلي بعير . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله يعرض بتشديد الراء أي يجعلها عرضا أي معترضة بينه وبين القبلة ، وقوله هبت الركاب أي هاجت الإبل يقال هب الفحل إذا هاج وهب البعير في السير إذا نشط ، والركاب الإبل التي يسار عليها ولا واحد لها من لفظها ، والمعنى أن الإبل إذا هاجت شوشت على المصلي لعدم استقرارها فيعدل عنها إلى الرحل فيجعله سترة ،

وقوله آخرته أو مؤخره المراد بها العود الذي في آخر الرحل الذي يستند إليها الراكب ، وفي الموطأ (1 / 155) كان ابن عمر يكره أن يمر بين يدي النساء وهن يصلين وفي رواية أنه كان لا يمر بين يدي أحد ولا يدع أحدا يمرُّ بين يديه)

3743_ عن ابن عمر أن رسول الله كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي إليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثَمَّ اتَّخَذ الأمراء . (صحيح)

3744_ عن أنس بن مالك قال كان النبي إذا خرج لحاجته تبعته أنا وغلام ومعنا عكازة أو عصا أو عنزة ومعنا إداوة فإذا فرغ من حاجته ناولناه الإدارة . (صحيح)

3745_ عن طلحة بن عبيد الله قال قال رسول الله إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل. ولا يبالي من مر وراء ذلك . (صحيح) قال عطاء آخرة الرحل ذراع فما فوقه .

قال الأعظمي (مؤخرة الرحل هي الخشبة التي يستند إليها الراكب كما ذكره النووي)

3746_ عن عائشة أن رسول الله سئل في غزوة تبوك عن سترة المصلي فقال كمؤخرة الرحل . (صحيح)

3747_ عن سبرة الجهني قال قال رسول الله إذا صلى أحدكم فليستتر لصلاته ولو بسهم . (صحيح لغيره)

3748_ عن سبرة الجهني قال قال رسول الله استرة الرجل في الصلاة السهم وإذا صلى أحدكم فليستتر بسهم . (صحيح لغيره)

3749_ عن يزيد بن أبي عبيد قال كنت آتي مع سلمة بن الأكوع فيصلي عند الأسطوانة التي عند المصحف ، فقلت يا أبا مسلم أراك تتحرى الصلاة عند الأسطوانة ، قال فإني رأيت النبي يتحرى الصلاة عندها . (صحيح)

3750_ عن علي قال لقد رأيتنا ليلة بدر وما منا إنسان إلا نائم إلا رسول الله فإنه كان يصلي إلى شجرة ويدعو حتى أصبح وما كان منا فارس يوم بدر غير المقداد بن الأسود . (صحيح)

_ باب ما يقطع الصلاة

3751_ عن أبي ذر قال قال رسول الله إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل ، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود . قال عبد الله بن الصامت قلت يا أبا ذر ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر ؟ قال يا ابن أخي سألت رسول الله كما سألتني فقال الكلب الأسود شيطان . (صحيح)

3752_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب ويقي ذلك مثل مؤخرة الرحل . (صحيح)

3753_ عن ابن عباس عن النبي قال يقطع الصلاة الكلب الأسود والمرأة الحائض . (صحيح)

3754_ عن ابن عباس عن النبي قال إذا صلى أحدكم إلى غير سترة فإنه يقطع صلاته الكلب والحمار والخنزير واليهودي والمجوسي والمرأة وتجزئ عنه إذا مروا بين يديه على قذفة بحجر . (صحيح)

3755_ عن أنس أن النبي قال يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة . (صحيح)

_ باب من قال المرأة لا تقطع الصلاة

3756_ عن ميمونة زوج النبي أنها كانت تكون حائضا لا تصلي وهي مفترشة بحذاء مسجد رسول الله وهو يصلي على خمرته إذا سجد أصابني بعض ثوبه . وفي رواية كان رسول الله يصلي وأنا

حذاءه وأنا حائض وربما أصابني ثوبه إذا سجد . وفي رواية كان النبي يصلي وأنا إلى جنبه نائمة . (صحيح)

قال الأعظمي (استدل بهذا الحديث على أن المرأة لا تقطع الصلاة إلا أن ألفاظ الحديث لا تدل على جواز المرور بين يدي المصلي وإنما تدل على جواز القعود أمام المصلي أو جنبه)

3757_ عن عائشة وذكر عندها ما يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة. فقالت شبهتمونا بالحمر والكلاب ، والله لقد رأيت النبي يصلي وإني على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدو لي الحاجة فأكره أن أجلس فأوذي النبي فأنسل من عند رجليه . (صحيح)

3758_ عن عروة بن الزبير قال قالت عائشة ما يقطع الصلاة ؟ فقلنا المرأة والحمار ، فقالت إن المرأة لدابة سوء ، لقد رأيتني بين يدي رسول الله معترضة كاعتراضي الجنازة وهو يصلي . (صحيح)

3759_ عن عائشة قالت كنت أنام بين يدي رسول الله ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي. فإذا قام بسطتهما ، قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح . (صحيح)

3760_ عن عائشة أن النبي صلى وهي معترضة بين يديه وقال أليس هن أمهاتكم وأخواتكم وعماتكم . (صحيح)

قال الأعظمي (قال السندي قوله أليس هن أي النساء أي فكيف يقطعن الصلاة عليكم بمرورهن)

(وأقول ما فائدة قولها هن أمهاتكم وأخواتكم وما علاقته بالأحكام ! فإن كانت المرأة تقطع الصلاة فتقطعها كل امرأة وإن كان الحكم منسوخا فلتقل ذلك وانتهي الأمر ، وكم من حكم متواتر يقع علي المرأة دون الرجل ومنها أحكام نقلتها عائشة نفسها وما نطقت بهذا الكلام ! .

ومن ينكر آيات متواترة من القرآن ولا يتريث ويتثبت قبل أن ينكرها فلا غرابة أن يصدر منه هذا ! . وانظر كتاب رقم (26) (الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وجواب عائشة علي نفسها)

وكتاب رقم (503) (الكامل في بيان إنكار عائشة لقراءة متواترة في آية (وظنوا أنهم قد كُذِبُوا) وبيان أثر ذلك علي ضعف تأويلها ومن تبعها وشدة خطأ إنكارهم علي بعض أصحاب النبي مع بيان أقوال الأئمة في تأويل الآية / 150 أثر))

3761_ عن أم سلمة قالت كان فراشها حيال مسجد رسول الله . وفي رواية كان يفرش لي حيال مصلى رسول الله فكان يصلي وأنا حياله . (صحيح)

قال الأعظمي (الجمع بين الأحاديث من البابين ، لقد نقل الترمذي عن الإمام أحمد بعد أن أخرج حديث أبي ذر قال أحمد الذي لا أشك فيه أن الكلب الأسود يقطع الصلاة وفي نفسي من الحمار والمرأة شيء ، قال إسحاق لا يقطعها شيء إلا الكلب الأسود (2 / 163) . قلت لأنه لم يجد في الكلب الأسود ما يعارضه وقد وجد في الحمار حديث ابن عباس الآتي وفي المرأة حديث عائشة وأما حديث أبي ذر فذهب بعض أهل العلم إلى نَسْخِهِ بحديث أبي سعيد)

3762_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال لا يقطع الصلاة شيء وادرؤا ما استطعتم فإنما هو شيطان . (صحيح لغيره)

3763_ عن ابن عمر عن النبي قال لا يقطع صلاة المسلم شئ وادرأ ما استطعت . (حسن لغيره)

3764_ عن أنس عن النبي قال لا يقطع الصلاة شئ . (صحيح)

3765_ عن علي عن النبي قال لا يقطع الصلاة شئ إلا الحَدَث . (صحيح لغيره)

3766_ عن أبي أمامة عن النبي قال لا يقطع الصلاة شئ . (حسن لغيره)

3767_ عن جابر عن النبي قال لا يقطع الصلاة شئ وادرءوا ما استطعتم . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (وهي كلها ضعيفة لا تنتهض للاحتجاج بها ، ومع هذا ذهب إلى النسخ الطحاوي وابن عبد البر وغيرهما ، ومنهم من جعل أحاديث القطع ضعيفة وجعل ما يخالفها أقوى وأثبت . ذهب إليه الإمام الشافعي وقوى هذا الرأي في كتابه اختلاف الحديث .

ومنهم من ذهب إلى التأويل مثل الخطابي فقال وقد يحتمل أن يتأول حديث أبي ذر على أن هذه الأشخاص إذا مرت بين يدي المصلي قطعته عن الذكر وشغل قلبه عن مراعاة الصلاة فذلك معنى قطعها للصلاة دون إبطالها من أملها حتى يكون فيها وجوب الإعادة معالم السنن)

(وأقول أحاديث لا يقطع الصلاة شئ لها طرق ترفعها إلي درجة الصحيح أو إلي الحسن علي أقل القليل وفي تضعيف جميعها تعنت شديد وإنما النظر في هل هي منسوخة أم ناسخة . وأما الزعم في أحاديث القطع أنها تشغل المصلي فتأويل بليد فلماذا إذن لا يقطعها الرجل والطفل والماعز والغنم والبقر والدجاج وغير ذلك !)

_ باب الصلاة خلف النائم

3768_ عن عائشة قالت كان النبي يصلي وأنا راقدة معترضة على فراشه فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت . (صحيح)

_ باب كراهية الصلاة خلف النائم

3769_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله نهيت أن أصلي خلف المتحدثين والنيام . (صحيح)

3770_ عن ابن عباس عن النبي قال لا تصلوا خلف النائم والمتحدث . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (قال الحافظ في الفتح (1 / 587) (كره مجاهد وطاوس ومالك الصلاة إلى النائم خشية أن يبدو منه ما يلهي المصلي عن صلاته ، وظاهر تصرف المصنف يقصد به الإمام البخاري الذي بوب بقوله الصلاة خلف النائم وأورد فيه حديث عائشة المذكور أن عدم الكراهية حيث يحصل الأمن من ذلك) . وبهذا يجمع بين الحديثين)

_ باب سترة الإمام سترة من خلفه

3771_ عن ابن عمر أن رسول الله كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي إليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثمَّ اتخذها الأمراء . (صحيح)

3772_ عن ابن عمر أن النبي كان تركز له الحربة فيصلي إليها . وفي رواية بلفظ تركز له العَنَزَة فيصلي إليها . (صحيح)

قال الأعظمي (والحربة والعنزة واحدة والحربة إذا كانت قصيرة يقال لها عَنَزَة ، والعنزة كالرمح لكن سنانها في أسفلها بخلاف الرمح فإنه في أعلاها)

3773_ عن أبي جحيفة أن النبي صلى بهم بالبطحاء وبين يديه عنزة الظهر ركعتين والعصر ركعتين تمر بين يديه المرأة والحمار . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله تمر بين يديه أي أمامه بعد العنزة)

3774_ عن ابن عباس قال أقبلت راكبا على أتان وأنا يومئذ ناهزت الاحتلام ورسول الله يصلي للناس بمنى فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت فأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك عليَّ أحد . وفي رواية بلفظ يصلي بالناس بمِنَى إلى غير جدار . (صحيح)

قال الأعظمي (وتبويب البخاري رحمه الله لحديث عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس بقوله باب سترة الإمام سترة لمن خلفه يشعر بأن الحمار ما كان يمر أمام النبي وإنما كان أمام بعض

الصفوف ، والنبي ما كان يصلي إلا إلى سترة ، فسترته هي سترة لمن خلفه أيضا لأنه لم يأمر أبدا للمأمومين باتخاذ السترة .

وهذا الذي فهمه أيضا ابن خزيمة فقال بعد أن أخرج حديث أبي الصهباء (835) هذا الخبر ظاهره كخبر عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن الحمار إنما مر بين يدي أصحاب النبي لا بين يدي رسول الله وليس فيه أن النبي علم بذلك ، فإن كان في الخبر أن النبي علم بمرور الحمار بين يدي بعض من كان خلفه فجائز أن تكون سترة النبي كانت سترة لمن خلفه ،

إذ النبي قد كان يستتر بالحربة إذا صلى بالمصلى ، ولو كانت سترته لا تكون سترة لمن خلفه لاحتاج كل مأموم أن يستتر بحربة كاستتار النبي بها ، فحمل العنزة للنبي يستتر بها دون أن يأمر المأمومين بالاستتار خلفه كالدليل على أن سترة الإمام تكون سترة لمن خلفه (2 / 25) . وهو الذي فهمه النووي في شرح مسلم فذكر من فوائده أن سترة الإمام سترة لمن خلفه . ونقل عن القاضي اتفاق أهل العلم بأنه سترة لمن خلفه)

3775_ عن أنس عن النبي قال سترة الإمام سترة لمن خلفه . (حسن)

3776_ عن ابن عمر قال سترة الإمام سترة من ورائه . (حسن)

_ باب منع المار بين يدي المصلي

3777_ عن أبي صالح رأيت أبا سعيد الخدري في يوم جمعة يصلي إلى شيء يستره من الناس فأراد شاب من بني أبي معيط أن يجتاز بين يديه فدفع أبو سعيد في صدره فنظر الشاب فلم يجد مساغا

إلا بين يديه فعاد ليجتاز فدفعه أبو سعيد أشد من الأولى ، فنال من أبي سعيد ثم دخل على مروان فشكا إليه ما لقي من أبي سعيد ،

ودخل أبو سعيد خلفه على مروان فقال ما لك ولابن أخيك يا أبا سعيد ؟ قال سمعت النبي يقول إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه فإن أبَى فليقاتله فإنما هو شيطان . وفي رواية بنحوه وزاد بعد قوله من الدفعة الأولى فمثل قائما فنال من أبي سعيد ثم زاحم الناس . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله مساغا أي طريقا يمكنه المرور منها ، وقوله فمثل بفتح الميم وبفتح الثاء وضمها ومعناه انتصب والمضارع يمثل ومنه الحديث من أحب أن يمثل له الناس قياما)

3778_ عن أبي سعيد عن النبي قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه وليدرأه ما استطاع فإن أبَى فليقاتله فإنما هو شيطان . (صحيح)

3779_ عن أبي سعيد رسول الله قال من استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين قبلته أحد فليفعل . (صحيح)

3780_ عن ابن عمر أن رسول الله قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه فإن أبى فليقاتله فإن معه القرين . (صحيح)

3781_ عن ابن عمر عن النبي قال لا تصلِّ إلا إلي سُترةٍ ولا تدع أحدا يمر بين يديك فإن أبي فلتقاتله فإن معه القرين . (صحيح)

3782_ عن ابن عمر عن النبي بنحو الحديث السابق وقال فيه فإن معه العُزَّي . (ضعيف)

3783_ عن ابن عباس أن النبي كان يصلي فمرت شاة بين يديه فساعاها إلى القبلة حتى ألزق بطنه بالقبلة . (صحيح)

3784_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يصلي فأراد جدْيٌ أن يمر بين يديه فجعل يتقيه . (صحيح)

قال الأعظمي (والجدي يفتح الجيم وسكون الدال ولد المعز)

3785_ عن ابن عباس قال صلي النبي في فضَاءٍ ليس بين يديه شيء . (صحيح)

3786_ عن عبد الله بن عمرو قال هبطنا مع رسول الله من ثنية أذاخر فحضرت الصلاة فصلى إلى جدار فاتخذه قبلة ونحن خلفه فجاءت بهمة تمر بين يديه فما زال يداريها حتى لصق بطنه بالجدار ومرت من ورائه . (صحيح)

_ باب إثم المار بين يدي المصلي

3787_ عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله في المار بين يدي المصلي ؟ فقال أبو جهيم قال رسول الله لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه

لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه . (صحيح) قال أبو النضر لا أدري قال أربعين يوما أو شهرا أو سنة .

3788_ عن زيد الجهني بنحو الحديث السابق وقال فيه لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقوم أربعين خريفا خيرا له من أن يمر بين يديه . (صحيح)

3789_ عن أبي هريرة عن النبي قال لو يعلم أحدكم ما له في أن يمر بين يدي أخيه معترضا في الصلاة كان لأن يقيم مائة عام خير له من الخطوة التي خطاها . (صحيح)

(قال الأعظمي بعد أن قال رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما وصححه المنذري وحسنه السيوطي : هذا يدل علي تساهلهم . وأقول بل يدل علي تعنتك أنت ، وحتي إن قيل جدلا بالخلاف فيه فلا يبيح له هذا أن يطلق التساهل علي أكابر الأئمة أمثال هؤلاء وغيرهم)

قال الأعظمي (قال الترمذي بعد أن رواه من طريق مالك والعمل عليه عند أهل العلم كرهوا المرور بين يدي المصلي ولم يروا أن ذلك يقطع صلاة الرجل (2 / 160))

_ باب قدر كم ينبغي أن يكون بين المصلي والسترة

3790_ عن سهل بن سعد قال كان بين مصلى رسول الله وبين الجدار ممر الشاة . وفي رواية قال وكان بين مقام النبي وبين القبلة ممر عنز . (صحيح)

3791_ عن سهل بن أبي حثمة قال قال رسول الله إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته . (صحيح)

_ باب السترة بمكة وغيرها

3792_ عن أبي جحيفة قال خرج رسول الله بالهاجرة فصلى بالبطحاء الظهر والعصر ركعتين ونصب بين يديه عنزة وتوضأ فجعل الناس يتمسحون بوضوئه . (صحيح)

3793_ عن المطلب بن أبي وداعة قال رأيت رسول الله إذا فرغ من سبعهجاء حتى يحاذي بالركن فصلى ركعتين في حاشية المطاف وليس بينه وبين الطواف أحد . (حسن) قال ابن ماجه هذا بمكة خاصة .

3794_ عن المطلب بن أبي وداعة أنه رأى النبي يصلي مما يلي باب بني سهم والناس يمرون بين يديه وليس بينهما سترة . (حسن لغيره) قال سفيان ليس بينه وبين الكعبة سترة .

قال الأعظمي (وعلى صحة الحديث فإنه لا يدل على عدم الحاجة إلى السترة في مكة لحمله على أن الطائفين كانوا يمرون وراء موضع السجود أو وراء ما يقع فيه نظر الخاشع . قال السندي في حاشية النسائي ومن لا يقول به يحمله على أن الطائفين كانوا يمرون وراء موضع السجود أو وراء ما يقع فيه نظر الخاشع .

وبوب عليه ابن خزيمة بقول باب ذكر الدليل على أن التغليظ في المرور بين يدي المصلى إذا كان المصلي يصلي إلى سترة وإباحة المرور بين يدي المصلي إذا صلى إلى غير سترة . والبخاري رحمه الله

استدل بحديث أبي جحيفة بأنه لا فرق بين مكة وغيرها في مشروعية السترة فإن لم يذكر في الباب غير حديث أبي جحيفة . وكان ابن عمر يصلي في مكة ولا يدع أحدا يمر بين يديه .

ويقول يحيى بن أبي كثير رأيت أنس بن مالك دخل المسجد الحرام فركز شيئا أو هيأ شيئا يصلي عليه . رواه ابن سعد (7 / 18) وغيره بإسناد صحيح . قال الحافظ في الفتح المعروف عند الشافعية أن لا فرق في منع المرور بين يدي المصلي بين مكة وغيرها . واغتفر بعض الفقهاء ذلك للطائفين للضرورة دون غيرهم وعن الحنابلة جواز ذلك في جميع مكة)

_ جموع أبواب ما يصلى فيه

_ باب ما جاء في الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه

3795_ عن أبي هريرة أن سائلا سأل رسول الله عن الصلاة في ثوب واحد فقال أوَلِكُلِّكُم ثوبان ؟ . قال ثم سأل رجلٌ عمرَ فقال إذا وسع الله فأوسعوا جمع رجل عليه ثيابه صلى رجل في إزار ورداء في إزار وقميص في إزار وقباء في سراويل ورداء في سراويل وقميص في سراويل وقباء في تبان وقباء في تبان وقميص في تبان ورداء . (صحيح)

قال الأعظمي (وقول النبي أو لكلكم ثوبان يدل على ضيق الحال التي كانوا عليها . يقول أبو هريرة رأيت سبعين من أهل الصُّفَّةِ ما منهم رجل عليه رداء إما إزار وإما كساء قد ربطوا في أعناقهم فمنها ما يبلغ نصف الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بده كراهية أن تري عورته . رواه البخاري في الصلاة (442))

3796_ عن أبي هريرة قال قال النبي لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه شيء . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله ليس على عاتقيه شيء أي أنه لا يتزر في وسطه ولا يشد طرفي الثوب في حقويه بل يتوشح بهما على عاتقيه ليحصل الستر لجزء من أعالي البدن وإن كان ليس بعورة أو لكون ذلك أمكن في ستر العورة . كذا في الفتح .

والجمهور على أن النهي نهي أدب فإنه إذا غطى ما بين سرته وركبته صحت صلاته ولكن السنة أن يصلي في إزار ورداء إذا وجدهما . كذا في شرح السنة (2 / 422) وسيأتي من حديث أبي هريرة ما يؤيد هذا . وقال الإمام أحمد وبعض السلف لا تصح صلاته إذا قدر على وضع شيء على عاتقه إلا بوضعه لظاهر الحديث)

3797_ عن أبي هريرة قال أشهد أني سمعت رسول الله يقول من صلى في ثوب واحد فليخالِفْ بين طرفيه . (صحيح)

قال الأعظمي (ومعنى الحديث كما قال البغوي في شرح السنة (2 / 423) المراد منه أنه لا يشد الثوب على وسطه فيصلي مكشوف المنكبين بل يتزر به ويرفع طرفيه فيخالف بينهما ويشده على عاتقه فيكون بمنزلة الإزار والرداء وهذا إذا كان الثوب واسعا فإن كان ضيقا شده على حقوه .
والدليل عليه ما سيأتي من حديث جابر)

3798_ عن محمد بن المنكدر قال دخلت علي جابر وهو يصلي في ثوب ملتحفا به ورداؤه موضوع فلما انصرف قلنا يا أبا عبد الله تصلي ورداؤك موضوع ؟ قال نعم أحببت أن يراني الجهال مثلكم ، رأيت النبي يصلي هكذا . (صحيح)

3799_ عن أبي الزبير أنه رأي جابر بن عبد الله يصلي في ثوب متوشحا به وعنده ثيابه وقال إنه رأى رسول الله يصنع ذلك . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله فليتعطف به أي ليرتده وسمي الرداء عطافا لوقوعه على عطفي الرجل وهما ناحينا عنقه ، وقد ثبت مثل هذا أيضا عن أبي هريرة)

3800_ عن أبي هريرة أنه سئل هل يصلي الرجل في ثوب واحد فقال نعم ، فقيل له هل أنت تفعل ذلك ؟ فقال نعم إني لأصلي في ثوبٍ واحدٍ وإن ثيابي لَعَلَى المِشجَب . (صحيح)

3801_ عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت ذهبت إلى رسول الله عام الفتح فوجده يغتسل وفاطمة ابنته نستره بثوب ، قالت فسلمت عليه فقال من هذه ؟ فقلت أم هانئ بنت أبي طالب ، فقال مرحبا بأم هانئ ، فلما فرغ من غسله قام فصلي ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد ثم انصرف . (صحيح)

3802_ عن عمر بن أبي سلمة أنه رأى رسول الله يصلي في ثوب واحد مشتملا به في بيت أم سلمة واضعا طرفيه على عاتقه . وفي رواية بلفظ متوشحا به . (صحيح)

قال الأعظمي (والملتحف والمتوشح هو المخالف بين طرفيه على عاتقيه وهو الاشتمال على منكبيه)

3803_ عن سهل بن سعد قال كان رجال يصلون مع النبي عاقدي أزرهم على أعناقهم كهيئة الصبيان وقال للنساء لا ترفعن رءوسكن حتى يستوي الرجال جلوسا . (صحيح)

قال الأعظمي (وكان ذلك لئلا تقع أبصارهن على عورات الرجال لضيق أزرهم)

3804_ عن أبي سعيد الخدري أنه دخل على النبي فرآه يصلي على حصير يسجد عليه ، قال ورأيته يصلي في ثوب واحد متوشحا به . وفي رواية واضعا طرفيه على عاتقيه . (صحيح)

قال الأعظمي (قال النووي المشتمل والمتوشح والمخالف بين طرفيه معناه واحد هنا . قال ابن السكيت التوشح أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره . وفيه جواز الصلاة في ثوب واحد)

3805_ عن طلق بن علي قال قدمنا على نبي الله فجاء رجل فقال يا نبي الله ما ترى في الصلاة في الثوب الواحد ؟ قال فأطلق رسول الله إزاره طارق به رداءه فاشتمل بهما ثم قام فصلي بنا نبي الله فلما أن قضى الصلاة قال أوكلكم يجِدُ ثوبين . (صحيح)

3806_ عن سلمة بن الأكوع قال قلت يا رسول الله إني رجل أصيد أفأصلي في القميص الواحد ؟ قال نعم وازرُرْه ولو بشَوكَة . (صحيح)

3807_ عن زيد بن أسلم قال رأيت ابن عمر يصلي محلولا أزراره وقال رأيت رسول الله يصلي كذلك . (صحيح)

(وذكره الأعظمي بلفظ إزاره وهو خطأ وصوابه أزراره . ونقل قول بعض من ضعفه وأقول قد صححه الأئمة ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم)

3808_ عن أنس قال آخر صلاة صلاها النبي مع القوم صلى في ثوب واحد متوشحا به خلف أبي بكر . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله متوشحا به أي ملتحفا بثوبه. والتوشح أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره)

_ باب من السنة أن يصلي في إزار ورداء

3809_ عن بريدة بن الحصيب قال نهى رسول الله أن يصلي في لحاف لا يتوشح به والآخر أن تصلي في سراويل وليس عليك رداء . (صحيح)

قال الأعظمي (.. قال ابن عبد البر ولو صح كان معناه الندب لمن قدر . قلت أما تضعيف أبي المنيب فيرده ما ذكرته ، وأما معارضته للأحاديث الصحيحة فليس بصحيح لوجود شواهد بمعناه كما مضى ، فقوله أن تصلي في سراويل وليس عليك رداء فهو بمعني حديث أبي هريرة ليس على

عاتقيه شيء فإن من السنة أن يصلي في إزار ورداء إذا وجدهما كما سبق النقل عن البغوي وحديث بريدة يؤيد ما قاله البغوي . وقوله ولو صح كان معناه الندب لمن قدر كلامٌ مُتَّجِه)

_ باب إذا كان الثوب ضيقا يتزر به ولا يشتمل اشتمال اليهود

3810_ عن سعيد بن الحارث قال سألنا جابر بن عبد الله عن الصلاة في الثوب الواحد فقال خرجت مع النبي في بعض أسفاره فجئت ليلة لبعض أمري فوجدته يصلي وعليَّ ثوبٌ واحد فاشتملت به وصليت إلى جانبه ، فلما انصرف قال ما السرى يا جابر ؟ فأخبرته بحاجتي ، فلما فرغت قال ما هذا الاشتمال الذي رأيت ؟ قلت كان ثوبٌ ضاق ، قال فإن كان واسعا فالتحف به وإن كان ضيقا فاتزر به . (صحيح)

3811_ عن عبادة بن الوليد بن الصامت قال خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار قبل أن يهلكوا فذكر الحديث وفيه ثم مضينا حتى أتينا جابر بن عبد الله في مسجده وهو يصلي في ثوب واحد مشتملا به تخطي القوم حتى جلست بينه وبين القبلة فقلت يرحمك الله أتصلي في ثوب واحد ورداؤك إلى جنبك ؟ فقال يده في صدري هكذا وفرق بين أصابعه وقوسها أردت أن يدخل علي الأحمق مثلك فيراني كيف أصنع فيصنع مثله .

ثم قال جابر سرنا مع رسول الله في غزوة بطن بواط وذكر صلاته مع رسول الله ، قال وكانت عليَّ بردة ذهبت أن أخالف بين طرفيها فلم يبلغ لي وكانت لها ذباذب فنكستها ثم خالفت بين طرفيها ، ثم تواقصت عليها ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه ، وجاء جبار بن صخر فتوضأ ثم جاء فقام عن يسار رسول الله ،

فأخذنا بيديه جميعا فدفعنا حتى أقامنا خلفه ، فجعل رسول الله يرمقني وأنا لا أشعر ثم فطنت به فقال هكذا بيده يعني شد وسطك ، فلما فرغ رسول الله قال يا جابر ، قلت لبيك يا رسول الله ، قال إذا كان واسعا فخالف بين طرفيه وإذا كان ضيقا فاشدده على حقوك . (صحيح)

3812_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما فإن لم يكن إلا ثوب واحد فليتزر به ولا يشتمل اشتمال اليهود . (صحيح)

3813_ عن ابن عمر عن النبي قال إذا صلى أحدكم في ثوب واحد فليشده على حقوه ولا تشتملوا كاشتمال اليهود . (صحيح)

3814_ عن نافع قال رآني ابن عمر وأنا أصلي في ثوب واحد فقال ألم أكن أكسك ثوبين ؟ قلت بلى ، قال أرأيت لو أرسلتك في حاجة أكنت منطلقا في ثوب واحد ؟ قلت لا ، قال فالله أحق أن تزين له ، ثم قال سمعت رسول الله يقول إذا لم يكن لأحدكم إلا ثوب واحد فليشد به حقوه ولا يشتمل به اشتمال اليهود . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (وقوله اشتمال اليهود وهو أن يجلل بدنه الثوب ويسدله من غير أن يشيل طرفه ، كذا قاله الخطابي)

_ باب النهي عن اشتمال الصماء في الصلاة

3815_ عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله عن لبستين ، اشتمال الصماء والصماء أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب ، واللبسة الأخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شيء . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الحافظ ظاهر سياق البخاري أن التفسير المذكور فيها مرفوع وهو موافق لما قاله الفقهاء وعلى تقدير أن يكون موقوفا فهو حجة على الصحيح لأنه تفسير من الراوي لا يخالف ظاهر الخبر (الفتح / 1 / 477) . وقوله فيبدو أحد شقيه أي فيبدو منه فرجه ،

وقيل الصماء هو اشتمال اليهود وقد جاء النهي عنه في حديث ابن عمر فيكون الصماء واشتمال اليهود بمعنى واحد ، والصماء بالصاد المهملة والمد ، قال أهل اللغة هو أن يجلل جسده بالثوب لا يرفع منه جانبا ولا يبقي ما يخرج منه يده ، قال ابن قتيبة سميت صنماء لأنه يسد المنافذ كلها فتصير كالصخرة الصماء التي ليس فيها فرق .

وقال الفقهاء هو أن يلتحف بالثوب ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبيه فيصير فرجه باديا . قال النووي فعلى تفسير أهل اللغة يكون مكروها لئلا يعرض له حاجة فيتعسر عليه إخراج يده فيلحقه الضرر وعلى تفسير الفقهاء يحرم لأجل انكشاف العورة . انظر فتح الباري(1 / 477))

3816_ عن أبي هريرة أن رسول الله نهى عن لبستين ، اشتمال الصماء وعن الاحتباء في ثوب واحد يفضي بفرجه إلى السماء . (صحيح)

_ باب النهي عن الإسبال في الصلاة

3817_ عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله يقول من أسبل إزاره في صلاته خيلاء فليس من الله في حلٍّ ولا حَرَام . (صحيح)

قال الأعظمي (ويشهد له أحاديث النهي عن إسبال الإزار مطلقا وستأتي هذه الأحاديث في كتاب اللباس فكيف لمن يسبل إزاره وهو في الصلاة واقف أمام الله سبحانه وتعالى والحال هذه تقتضي الخشوع والخضوع)

_ باب النهي عن السدل في الصلاة

3818_ عن أبي هريرة أن رسول الله نهى عن السدل في الصلاة وأن يغطِّيَ الرجل فَاه . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (والسدل هو إرسال الثوب حتى يصيب الأرض وهو بمعنى الإسبال ، هكذا فسره الخطابي . وفي النهاية السدل أنه يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك وكانت اليهود تفعله . وأما قوله وأن يغطي الرجل فاه قال الخطابي كان من عادة العرب التلثم بالعمائم على الأفواه فنهوا عن ذلك إلا أن يعرض للمصلي التثاؤب فيعطي فمه عند ذلك للحديث الذي جاء فيه)

_ باب الصلاة في الثوب الأحمر

3819_ عن أبي جحيفة قال خرج النبي في حلة حمراء مشمرا صلى بالناس ركعتين . (صحيح)

قال الأعظمي (تبويب البخاري الصلاة في الثوب الأحمر يشير إلى الجواز ، وقد كره الحنفية الصلاة في الثوب الأحمر مستدلين بحديث عبد الله بن عمرو . .. قال الحافظ وعلى تقدير أن يكون مما يحتج به فقد عارضه ما هو أقوى منه وهو واقعة عين فيحتمل أن يكون ترك الرد عليه بسببٍ آخر)

3820_ عن عبد الله بن عمرو قال قال مر بالنبي رجل وعليه ثوبان أحمران فسلم عليه فلم يرد عليه . (حسن)

_ باب من صلى في حرير ثم نزعه

3821 _ عن عقبة بن عامر قال أهدي إلى النبي فروج حرير فلبسه فصلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له وقال لا ينبغي هذا للمتقين . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الحافظ ابن حجر وظاهر هذا الحديث أن صلاته فيه كانت قبل تحريم لبس الحرير ويدل على ذلك حديث جابر عند مسلم (في اللباس / 2070) ولفظه لبس النبي يوما قباء من ديباج أهدي له ثم أوشك أن نزعه فأرسل به إلى عمر بن الخطاب ، فقيل له قد أوشك ما نزعته يا رسول الله ، فقال نهاني عنه جبريل ،

فجاءه عمر بكي فقال يا رسول الله كرهت أمرا وأعطيتنيه فما لي ؟ قال إني لم أعطكه لتلبسه إنما أعطيتكه تبيعه ، فباعه بألفي درهم . وقال أيضا ويدل عليه أيضا مفهوم قوله لا ينبغي هذا للمتقين لأن المتقي وغيره في التحريم سواء ... وقال فلا حجة فيه لمن أجاز الصلاة في ثياب الحرير لكونه

لم يعد الصلاة لأن ترك إعادتها لكونها وقعت قبل التحريم وأما بعده فعند الجمهور تجزئ لكن مع التحريم وعن مالك يعيد في الوقت)

_ باب كراهية الصلاة في ثوب له أعلام

3822_ عن عائشة أن النبي صلى في خميصة لها أعلام فنظر إلى أعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم وائتوني بأنبجانية أبي جهم فإنها ألهتني آنفا عن صلاتي . وعنها قالت قال النبي كنت أنظر إلى علمها وأنا في الصلاة فأخاف أن تفتني . (صحيح)

3823_ عن عائشة أن النبي كانت له خميصة لها علم فكان يتشاغل بها في الصلاة فأعطاها أبا جهم وأخذ كساء له أنبجانيا . (صحيح)

3824_ عن عائشة قالت أهدى أبو جهم بن حذيفة لرسول الله خميصة شامية لها علم فشهد فيها الصلاة فلما انصرف قال ردي هذه الخميصة إلى أبي جهم فإني نظرت إلى علمها في الصلاة فكاد يفتنني . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله خميصة وهي كساء مربع من صوف ، وقوله بأنبجانية قال القاضي عياض روينا بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وكسرها أيضا في غير مسلم وبالوجهين ذكرها ثعلب . قال ورويناه بتشديد الياء في آخرها وبتخفيفها معا في غير مسلم إذ هو في رواية لمسلم بأنبِجانيّة مشدد مكسور على الإضافة إلى أبي جهم ،

وعلى التذكير كما جاء في الرواية الأخرى كساء له أنبجانيا ، قال ثعلب هو كل ما كثف ، قال غيره هو كساء غليظ لا علم له فإذا كان للكساء علم فهو خميصة فإن لم يكن فهو أنبجانية . كذا في شرح النووي . وقال ابن الأثير في النهاية كساء أنبجاني منسوب إلى منبج المدينة المعروفة وهي مكسورة الباء ففتحت في النسب وأبدلت الميم همزة ، وقيل إنها منسوبة إلى موضع اسمه أنبجان وهو أشبه)

_ باب الصلاة في النعال

3825_ عن سعيد بن يزيد قال سألت أنس بن مالك أكان النبي يصلي في نعليه ؟ قال نعم . (صحيح)

قال الأعظمي (جعل ابن دقيق العيد الصلاة في النعال من الرخص لا من المستحبات . قلت وإذا لم أجد من أهل العلم من نص على أن الصلاة فيه من الزينة التي أمر الله بها)

(وأقول هذا من الغرابة ! فكلام الأئمة مشهور في الخلاف في استحباب الصلاة في النعال . بل وهذا شيخه ابن تيمية الذي يكثر النقل عنه يؤيد أن الصلاة في النعال مستحبة فلماذا لم يذكره !)

3826_ عن أنس بن مالك قال لم يخلع النبي نعليه في الصلاة إلا مرة فخلع القوم نعالهم فقال النبي لم خلعتم نعالكم ؟ قالوا رأيناك خلعت فخلعنا ، فقال إن جبريل أخبرني أن بها قَذَرا . (صحيح)

3827_ عن أبي سعيد الخدري قال بينما رسول الله يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم فلما قضى رسول الله صلاته قال ما حملكم على إلقاء نعالكم ؟ قالوا رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا ، فقال رسول الله إن جبريل عليه السلام أتاني فأخبرني أن فيها قذرا أو قال أذى ، وقال إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر فإن رأى في نعليه قذرا أو أذى فليمسحه وليصل فيهما . (صحيح)

3828_ عن شداد بن أوس قال قال رسول الله خالفوا اليهود والنصاري فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم . (صحيح)

3829_ عن عبد الله بن عمرو قال رأيت رسول الله يصلي حافيا ومنتعلا . (صحيح)

3830_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا صلى أحدكم فليلبس نعليه أو ليخلعهما بين رجليه ولا يؤذي بهما غيره . (صحيح)

3831_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحدا ليجعلهما بين رجليه أو ليصلي فيهما . (صحيح)

3832_ عن أبي هريرة عن النبي قال الزم نعليك قدميك فإن خلعتهما فاجعلهما بين رجليك ولا تجعلهما عن يمينك ولا عن يمين صاحبك ولا وراءك فتوذي من خلفك . (حسن لغيره)

3833_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يصلي قائما وقاعدا وحافيا ومنتعلا . (صحيح)

3834_ عن عبد الله بن الشخير قال رأيت رسول الله يصلي في نعليه . (صحيح)

3835_ عن عبد الله بن الشخير قال رأيت رسول الله يصلي ثم تنخم تحت قدمه ثم دلكها بنعله وهي في رجله . (صحيح)

3836_ عن عبد الله بن الشخير أنه رأى النبي يصلي وعليه نعل مخصوفة . (صحيح)

3837_ عن عائشة قالت رأيت رسول الله يشرب قائما وقاعدا ويصلي منتعلا وحافيا وينصرف من الصلاة عن يمينه وعن يساره . (صحيح)

(قال الأعظمي ورجاله ثقات غير مخلد بن يزيد فهو مُتكلَّم فيه من قِبَلِ حفظه غير أنه حسن الحديث . وأقول بل الرجل ثقة مطلقا واحتج به البخاري ومسلم في صحيحيهما ، وإنما تكلم فيه ابن حنبل وتبعه قلة يعدون علي الأصابع لأجل حديث واحد فقط قيل أخطأ في إسناده ، ودعنا نسلم جدلا أنه أخطأ فيه فعلا فالرجل تجاوز حديثه (150) حديثا فأخطأ في إسناد واحد فكان ماذا ! ثم يقول الأعظمي متكلم فيه من قبل حفظه !)

_ باب أين يضع نعليه إذا صلى

3838_ عن عبد الله بن السائب قال رأيت النبي يصلي يوم الفتح ووضع نعليه عن يساره . (صحيح)

_ باب الصلاة على الخُمْرَةِ والحصير

3839_ عن ميمونة زوج النبي أنها كانت تكون حائضا لا تصلي وهي مفترشة بحذاء مسجد رسول الله وهو يصلي على خمرته إذا سجد أصابها بعض ثوبه . (صحيح)

قال الأعظمي (والخُمرَة بضم الخاء المعجمة وسكون الميم قال الطبري هو مصلى صغير يعمل من سعف النخل ، سميت بذلك لسترها الوجه والكفين من حر الأرض وبردها ، فإن كانت كبيرة سميت حصيرا)

3840_ عن أنس بن مالك قال دعت جدتي مليكة رسول الله الطعام فأكل منه ثم قال رسول الله قوموا فلأصلي لكم ز قال أنس فقمت إلى حصير لنا قد اسوَدَّ من طُولِ ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى ركعتين ثم انصرف .(صحيح)

3841_ عن أنس قال إن النبي كان يزور أم سليم فتدركه الصلاة أحيانا فيصلي على بساط لنا وهو حصير ننضحه بالماء . (صحيح)

3842_ عن أنس قال قال رجل من الأنصار إني لا أستطيع الصلاة معك وكان رجلا ضخما فصنع للنبي طعاما فدعاه إلى منزله فبسط له حصيرا ونضح طرف الحصير فصلى عليه ركعتين . فقال رجل من آل الجارود لأنس أكان النبي يصلي الضحى ؟ قال ما رأيته صلاها إلا يومئذ . (صحيح)

3843_ عن أنس قال قال رجل من الأنصار يا رسول الله إني رجل ضخم وكان ضخما لا أستطيع أن أصلي معك وصنع له طعاما ودعاه إلى بيته فصل حتى أراك كيف تصلي فأقتدي بك ، فنضحوا له

طرف حصير كان لهم فقام فصلى ركعتين . قال فلان بن الجارود لأنس أكان يصلي الضحى ؟ قال لم أره صلى إلا يومئذ . (صحيح)

3844_ عن أنس قال صنع بعض عمومتي للنبي طعاما فقال للنبي إني أحب أن تأكل في بيتي وتصلي فيه . قال فأتاه وفي البيت فحل من هذه الفحول فأمر بناحية منه فكنس ورش فصلى وصلينا معه . (صحيح) قال ابن ماجة الفحل هو الحصير الذي قد اسوَدّ .

قال الأعظمي (وقيل رجل من الأنصار هو عتبان بن مالك ورجل من آل الجارود هو عبد الحميد بن المنذر بن الجارود البصري . انظر الفتح (2 / 152))

3845_ عن جابر قال حدثنا أبو سعيد الخدري أنه دخل على رسول الله فوجده يصلي على حصير يسجد عليه . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم إلا أن قوما من أهل العلم اختاروا الصلاة على الأرض استحبابا)

3846_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يصلي على الخمرة . (صحيح)

3847_ عن ابن عباس أن النبي صلى على بساط . (صحيح لغيره)

3848_ عن أم سليم أن النبي كان يأتيها فيقيل عندها فتبسط له نطعا فيقيل عندها وكان كثير العرق فتجمع عرقه فتجعله في الطيب والقوارير . قالت وكان يصلي على الخمرة . (صحيح)

3849_ عن أم حبيبة أن النبي كان يصلي على الخمرة . (صحيح)

3850_ عن عائشة أن النبي كان يصلي على خمرة فقال يا عائشة ارفعي عنا حصيرك هذا فقد خشيت أن يفتن في الناس . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله ارفعي عنا حصرك قال السندي يريد الخمرة كما في نسخة ومعنى يفتن الناس أنهم يعتقدون أن الصلاة على الخمرة سنة لو داوم هو الصلاة عليها فترك المداومة خوفا من ذلك والله تعالى أعلم)

3851_ عن أم سلمة قالت إن النبي كان يصلي على الخمرة . (صحيح)

3852_ عن ابن عمر قال إن رسول الله كان يصلي على الخمرة ويسجد عليها . (صحيح)

3853_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يصلي على الخمرة لا يدعها في سفر ولا حضر . (صحيح)

_ باب ما جاء في لباس المرأة في الصلاة

3854_ عن عائشة عن النبي قال لا يَقبَلُ الله صلاة حائضٍ إلا بخِمَار . (صحيح)

3855_ عن محمد بن زيد بن قنفذ عن أمه أنها سألت أم سلمة ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب فقالت تصلي في الخمار والدرع السابع الذي يغيِّبُ ظُهورَ قدميها . (حسن)

3856_ عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار ؟ قال إذا كان الدرع سابِغاً يغطي ظهور قدميها . (حسن)

قال الأعظمي (وقوله الحائض أي التي بلغت سن الحيض ولم يرد به المرأة التي هي في أيام حيضها فإن الحائض لا تصلي بوجه . ولباس المرأة في الصلاة مما لا خلاف فيه الدرع والخمار فإن الدرع الذي يشبه القميص يغطي ظاهر قدميها والخمار يغطي رأسها وعنقها ،

فهي إذا سجدت قد يبدو باطن القدم ، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالة حجاب المرأة ولباسها في الصلاة (ص 26) . وقد روي عن ميمونة وأم سلمة أنهما كانتا تصليان في درع وخمار ليس عليهما إزار ، ذكره مالك في الموطأ ، ولذا قال أحمد قد اتفق عامتهم على الدرع والخمار (المغني / 2 / 330) .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله وبالجملة فقد ثبت بالنص والإجماع أنه ليس عليها في الصلاة أن تلبس الجلباب الذي يسترها إذا كانت في بيتها وإنما ذلك إذا خرجت وحينئذ فتصلي في بيتها وإن بدا وجهها ويداها وقدماها (مجموع الفتاوي / 22 / 115) .

وأما حديث أم سلمة الذي في السنن بإسناد صحيح قالت سئل رسول الله كم تجر المرأة من ذيلها ؟ قال شبرا ، قلت ينكشف عنها أي ساقها ، قال ذِراعٌ لا تزيد عليه . وسيأتي تخريجه في كتاب اللباس . فقال شيخ الإسلام هذا إذا خرجن من البيوت . وقال وكن نساء المسلمين يصلين في بيوتهن وقد قال النبي لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن ،

ولم يؤمرن مع القُمُص إلا الخُمُر ، لم تؤمر بما يغطي رجليها لا خف ولا جورب ولا بما يغطي يديها لا بقفازين ولا غير ذلك ، فدل على أنه لا يجب عليها في الصلاة ستر ذلك إذا لم يكن عندها رجال أجانب (ص 32) . وكانت عائشة تصلي في الدرع والخمار وكذلك كانت ميمونة تصلي في الدرع والخمار ليس عليها إزار .

وعن هشام بن عروة عن أبيه أن امرأة استفتته فقالت إن المنطق يشق عليّ أفأصلي في درع وخمار ؟ فقال نعم إذا كان الدرع سابغا . كل هذه الآثار أخرجها مالك في كتاب صلاة الجماعة . المنطق ما يشد به الوسط . قال ابن عبد البر المنطق والحقو والإزار والسراويل واحد . وقال أيضا أجمع العلماء على أنها لا تصلي متنقبة ولا متبرقعة . انظر الاستذكار (5 / 444) .

وأما فقهاء الإسلام فأجمعوا على أنه يجوز للمرأة كشف وجهها في الصلاة واختلفوا في كشف الكفين ، فعند الإمام أحمد روايتان إحداهما يجوز كشفها وهو قول مالك والشافعي ، لأن ابن عباس كان يقول في قوله تعالى (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) الوجه والكفين ،

وكذلك اختلفوا في تغطية القدمين فقال أبو حنيفة القدمان ليسا من العورة لأنهما يظهران غالبا ، وقال أحمد يجب تغطية القدمين لما جاء في حديث ابن عمر قال قال رسول الله من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة ، فقالت أم سلمة فكيف يصنعن النساء بذيولهن ؟ قال يرخين شِبراً ، فقالت إذاً تنكشف أقدامهن ، قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه .

رواه أصحاب السنن وقال الترمذي (1731) حسن صحيح وسيأتي تخريجه في كتاب اللباس ولكن حمله شيخ الإسلام على الخروج من البيت كما مضى . وقال في فتاواه (22 / 114 -115) فكذلك القدم يجوز إبداؤه عند أبي حنيفة وهو الأقوى فإن عائشة جعلته من الزينة الظاهرة ، قالت (ولا

يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) قالت الفتح حلق من فضة تكون في أصابع الرجلين . رواه ابن أبي حاتم .

فهذا دليل على أن النساء كن يظهرن أقدامهن أولا كما يظهرن الوجه واليدين كن يرخين ذيولهن فهي إذا مشت قد يظهر قدمها ولم يكن يمشين في خفاف وأحذية وتغطية هذا في الصلاة فيه حرج عظيم ، وأم سلمة قالت تصلي المرأة في ثوب سابغ يغطي ظهر قدميها فهي إذا سجدت قد يبدو باطن القدم ،

وبالجملة قد ثبت بالنص والإجماع أنه ليس عليها في الصلاة أن تلبس الجلباب الذي يسترها إذا كانت في بيتها ، وإنما ذلك إذا خرجت ، وحينئذ فتصلي في بيتها وإن رئي وجهها ويداها وقدماها كما كن يمشين أولا قبل الأمر بإدناء الجلابيب عليهن فليست العورة في الصلاة مرتبطة بعورة النظر لا طرداً ولا عكسًا)

(انظر كتاب رقم (317) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله صلاة امرأة إلا بخمار وجلباب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر تسعين (90) صحابيا وإماما منهم)

وكتاب رقم (312) (الكامل في تواتر حديث أمر النبي النساء بالخِمار والواسع من الثياب من ثمانية وأربعين (48) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (313) (الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين (46) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم))

_ جموع أبواب ما يَحرُم وما يُكرَه في الصلاة

_ باب نسخ الكلام في الصلاة

3857_ عن زيد بن أرقم قال كنا لنتكلم في الصلاة على عهد رسول الله يكلم أحدنا صاحبه بحاجته حتى نزلت (حافظوا على الصلوات) فأمِرنَا بالسكوت . (صحيح)

3858_ عن أبي هريرة قال قام رسول الله في صلاة وقمنا معه فقال أعرابي وهو في الصلاة اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا فلما سلم النبي قال للأعرابي لقد حجَّرتَ واسعا يريد رحمة الله . (صحيح)

قال الأعظمي (وسبق تخريجه بالتفصيل في الطهارة لأنه هو الأعرابي نفسه الذي بال في المسجد . أما قوله اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا فيقول السيوطي في شرحه للنسائي ليس هذا من كلام الناس ، نعم هو دعاء بما لا يليق كأنه لهذا ذكر ها هنا . قلت جعله النسائي من الكلام في الصلاة وبوب به إلا أنه يرى أن ذلك نسخ لأنه ذكر في الباب نفسه حديث زيد بن أرقم وفيه التصريح بالنسخ)

_ باب تحريم رد السلام في الصلاة

3859_ عن ابن مسعود قال كنا نسلم على رسول الله وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال إن في الصلاة شُغلًا . (صحيح)

3860_ عن ابن مسعود قال كنا نسلم في الصلاة ونأمر بحاجتنا فقدمت على رسول الله فسلمت عليه فلم يرد عليَّ السلام فأخذني ما قدم وما حدث فلما قضى رسول الله الصلاة قال إن الله يحدث من أمره ما يشاء وإن الله قد أحدث من أمره أن لا تَكَلَّمُوا في الصلاة فرد عليَّ السلام . (صحيح)

3861_ عن ابن مسعود بنحو الحديث السابق وفيه قال أن لا تكلموا إلا بذكر الله وما ينبغي لكم وأن تقوموا لله قانتين . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله ما قدم وما حدث معناه الحزن والكآبة يريد أنه قد عاوده قديم الأحزان واتصل بحديثها ، كذا قال الخطابي)

3862_ عن جابر بن عبد الله قال بعثني رسول الله في حاجة له فانطلقت ثم رجعت وقد قضيتها فأتيت النبي فسلمت عليه فلم يرد عليَّ فوقع في قلبي ما الله أعلم به فقلت في نفسي لعل رسول الله وجد عليَّ أني أبطأت عليه ، ثم سلمت عليه فلم يرد علي فوقع في قلبي أشد من المرة الأولى ، ثم سلمت عليه فرد علي فقال إنما منعني أن أرد عليك أني كنت أصلي وكان على راحلته متوجها إلى غير القبلة . (صحيح)

3863_ عن جابر قال أرسلني رسول الله وهو منطلق إلى بني المصطلق فأتيته وهو يصلي على بعيره فكلمته فقال لي بيده هكذا وأومأ بيده ثم كلمته فقال لي هكذا فأومأ بيده نحو الأرض وأنا أسمعه يقرأ يومئ برأسه فلما فرغ قال ما فعلت في الذي أرسلتك له ؟ فإنه لم يمنعني أن أكلمك إلا أني كنت أصلي . (صحيح)

3864_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا غِرارَ في صلاةٍ ولا تَسلِيم . (صحيح) قال أحمد بن حنبل يعني فيما أرى أن لا تسلم ولا يسلم عليك ويغرر الرجل بصلاته فينصرف وهو فيها شاك .

قال الأعظمي (وأما معنى قوله لا غرار في الصلاة فهو على وجهين ، أحدهما أن لا يتم ركوعه ولا سجوده ، والآخر أن يشك هل صلى ثلاثا أو أربعا فيأخذ بالأكثر ويترك اليقين وينصرف بالشك ، وقد جاءت السنة في رواية أبي سعيد الخدري أنه يطرح الشك ويبني على اليقين ويصلي ركعة حتى يعلم أنه قد أكملها أربعا ، كذا قاله الخطابي . وأما قوله ولا تسليم فمعناه كما قال الإمام أحمد لا تسلم ولا يسلم عليك أي لا يجوز الكلام في الصلاة بغير كلامها)

3865_ عن أبي سعيد أن رجلا سلم على رسول الله وهو في الصلاة فرد النبي إشارة فلما سلم قال له النبي إنا كنا نردُّ السلامَ في صلاتنا فنُهِينَا عن ذلك . (صحيح لغيره)

_ باب كراهية تشميت العاطس في الصلاة

3866_ عن معاوية بن الحكم قال بينا أنا أصلي مع رسول الله إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم فقلت واثكل أمياه ما شأنكم تنظرون إليَ ! فجعلوا يضربون

بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني لكني سكت فلما صلى رسول الله فبأبي هو وأمي ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه ، فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني ،

قال إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن أو كما قال رسول الله . قلت يا رسول الله إني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام وإن منا رجالا يأتون الكهان ، قال فلا تأتهم ، قلت ومنا رجال يتطيرون ، قال ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنكم ، قلت ومنا رجال يخُطُّون ، قال كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك .

قال وكانت لي جارية ترعى غنما لي قبل أحد والجوانية فاطلعت ذات يوم فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون لكني صككتها صكة فأتيت رسول الله فعظم ذلك عليّ ، قلت يا رسول الله أفلا أعتقها ؟ قال ائتني بها ، فأتيته بها فقال لها أين الله ؟ قالت في السماء ، قال من أنا ؟ قالت أنت رسول الله ، قال اعتقها فإنها مؤمنة . (صحيح)

قال الأعظمي (وفيه من الفقه إن كلام الناسي والجاهل لا يبطل الصلاة ، وبه قال عبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير وعطاء والشعبي ومالك والشافعي وغيرهم ، وزاد الأوزاعي فقال إذا تكلم في الصلاة عامدا بشيء من مصلحة الصلاة مثل أن قام الإمام في محل القعود فقال له اقعد أو جهر في موضع السر فأخبره لا يبطل صلاته . انظر شرح السنة (3 / 239 -240))

(وأقول لم يعنفه النبي لأنه كان جاهلا بالحكم الناسخ وكان علي الحكم المنسوخ فأخبره النبي وعلمه . وقد روي البخاري في صحيحه (3560) عن عائشة قالت ما خُيِّر رسول الله بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما ، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله لنفسه إلا أن تُنتَهك حرمَةُ الله فينتقم لله بها . (صحيح)

وروي النسائي في السنن الصغري (3401) عن محمود بن لبيد قال أُخبِر رسول الله عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا ، فقام غضبانا ثم قال أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم ، حتى قام رجل وقال يا رسول الله ألا أقتله ؟ . (صحيح)

وانظر كتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث))

_ باب كراهية التثاؤب في الصلاة

3867_ عن أبي هريرة عن النبي قال التثاؤب من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا قال ها ضحك الشيطان . وفي رواية إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب ، فإذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته ثم ذكره . (صحيح)

3868_ عن أبي هريرة عن النبي قال التثاؤب من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليكظم ما استطاع . (صحيح)

3869_ عن أبي هريرة عن النبي قال التثاؤب في الصلاة من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليكظم ما استطاع . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي كره قوم من أهل العلم التثاؤب في الصلاة . قال إبراهيم إني لأرد التثاؤب بالتنحنح)

3870_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال العطاس من الله والتثاوب من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه وإذا قال آه آه فإن الشيطان يضحك في جوفه ، وإن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب . (صحيح)

3871_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله إذا تثاءب أحدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع فإن الشيطان يدخل . (صحيح)

_ باب النهي عن الاختصار في الصلاة

3872_ عن أبي هريرة عن النبي أنه نهى أن يصلي الرجل مُختَصِرًا . وفي رواية نهى رسول الله عن الاختصار في الصلاة . (صحيح)

3873_ عن أبي هريرة عن النبي قال الاختصار في الصلاة راحة أهل النار . (صحيح)

قال الأعظمي (والاختصار أن يضع المصلي يده على خاصرته كما في أبي داود (947) وفي الترمذي (383) . ويروى أن إبليس إذا مشى مشى مختصرا)

3874_ عن زياد بن صبيح قال صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدي على خاصرتي فلما صلى قال هذا الصلب في الصلاة وكان رسول الله ينهى عنه .

وفي رواية قال صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدي على خصري فقال لي هكذا ضربة بيده فلما صليت قلت لرجل من هذا ؟ قال عبد الله بن عمر ، قلت يا أبا عبد الرحمن ما رَابَك مِنِّي ؟ قال إن هذا الصَّلْبُ وإن رسول الله نهانا عنه . (صحيح)

قال الأعظمي (اختُلِف في معنى التخصر والصحيح الذي عليه المحدثون أن يصلي الرجل واضعا يده على الخاصرة ، واختلف في حكمة النهي فالصحيح أن فيه تشبها بالصليب كما قال عبد الله بن عمر ، وكانت عائشة تكره أن يجعل يده في خاصرته وتقول إن اليهود تفعله ، أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء (3408) موقوفا عليها .

قال الخطابي إن ذلك من فعل اليهود ، وقد روي في بعض الأخبار أن إبليس أهبط إلى الأرض كذلك وشكل من أشكال أهل المصائب ويضعون أيديهم على الخواصر إذا قاموا في المآتم ، وقيل هو أن يمسك بيده مخصرة أي عصا يتوكأ عليها . قال الحافظ ابن حجر اختلف في حكمة النهي عن ذلك فذكر منها ما ذكرت وزاد عليها حكما أخرى (الفتح / 3 / 89))

_ باب كراهية الالتفات في الصلاة

3875_ عن عائشة قالت سألت رسول الله عن الالتفات في الصلاة فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله اختلاس أي اختطاف بسرعة)

3876_ عن الحارث الأشعري أن النبي قال في حديث طويل وإن الله أمركم بالصلاة فإذا صليتم فلا تلتفتوا فإن الله ينصِبُ وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت . (صحيح)

3877_ عن أبي ذر عن النبي قال لا يزال الله مقبِلاً على العبد وهو في صلاته ما لم يلتفت فإذا التفت انصرف عنه . (صحيح لغيره)

3878_ عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي بثلاث ونهاني عن ثلاث ، أوصاني بالوتر قبل النوم وصيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى ، ونهاني عن الالتفات وإقعاء كإقعاء القرد ونقر كنقر الديك . (صحيح لغيره)

3879_ عن معاذ بن أنس عن رسول الله الضاحك في الصلاة والملتفت والمفقع أصابعه بمنزلة واحدة . (حسن)

_ باب الرخصة في الالتفات في الصلاة لحاجة

3880_ عن عائشة أن النبي صلى في خميصة لها أعلام فقال شغلتني أعلام هذه اذهبوا بها إلى أبي جهم وائتوني بأنبجانية . (صحيح)

3881_ عن جابر قال اشتكى رسول الله فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يسمع الناس تكبيره فالتفت إلينا فرآنا قياما فأشار إلينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعودا ، فلما سلم قال إن كدتم آنفا

لتفعلون فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا ، ائتموا بأئمتكم إن صلى قائما فصلوا قياما وإن صلى قاعدا فصلوا قعودا . (صحيح)

قال الأعظمي (وفي الباب أيضا حديث عائشة أخرجه البخاري في الأذان (688) ومسلم في الصلاة (412) وفيه فأشار إليهم أن اجلسوا ولم يذكر فيه الالتفات إلا أن الإشارة تستلزم الالتفات لأنه لم يشر إليهم بالجلوس إلا لما التفت ورآهم قياما وسيأتي في أبواب ما يباح في الصلاة من الإشارة)

3882_ عن ابن عباس قال إن رسول الله كان يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره . (صحيح)

3883_ عن عكرمة قال كان رسول الله يلحَظُ في صلاته من غير أن يلوي عنقه . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (ولا منافاة بين حديث عائشة وبين حديث ابن عباس كما قال الحاكم هذا الالتفات غير ذلك يعني به حديث عائشة فإن الالتفات المباح أن يلحظ بعينه يمينا وشمالا)

3884_ عن سهل ابن الحنظلية قال ثُوِّبَ بالصلاة يعني صلاة الصبح فجعل رسول الله يصلي وهو يلتفِتُ إلى الشِّعْب . (صحيح)

قال الأعظمي (قال البغوي في شرحه (3 / 254) الالتفات في الصلاة مكروه فإن كان الأمر يحدث فلا بأس ثم ذكر حديث سهل ابن الحنظلية . وقد ثبت في حديث سهل بن سعد الساعدي أن أبا بكر التفت فرأى رسول الله فأشار إليه رسول الله أن امكث مكانك ، وهو مخرج في الصحيحين

وسبق تخريجه في صلاة الجماعة تقديم الجماعة إذا تأخر الإمام . وأما النظر إلى الشيء فلا بأس به والأحسن أن يكون نظره إلى موضع سجوده)

3885_ عن أنس أن النبي قال يا أنس اجعل بصرك حيث تسجد . (حسن)

3886_ عن أنس قال قال لي رسول الله يا بني إياك والالتفات في الصلاة فإن الالتفات في الصلاة هلكة فإن كان لابد ففي التطوع لا في الفريضة . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (قال البيهقي وروينا عن مجاهد وقتادة أنهما كانا يكرهان تغميض العينين في الصلاة وروي فيه حديث مسند ليس بشيء . وفي أحاديث الباب أن الالتفات في الصلاة لا يفسد الصلاة ما لم يتحول عن القبلة بجميع بدنه)

_ باب كراهية رفع البصر إلى السماء في الصلاة

3887_ عن أنس عن النبي قال ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك أو لتُخطَفَنَّ أبصَارُهم . (صحيح)

3888_ عن أنس قال صلى رسول الله يوما بأصحابه فلما قضى الصلاة أقبل على القوم بوجهه فقال ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء حتي اشتد قوله في ذلك لينتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم . (صحيح)

3889_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء أو لتخطفن أبصارهم . (صحيح)

3890_ عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا ترجع إليهم . (صحيح)

3891_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لا ترفعوا أبصاركم إلى السماء أن تلتمع يعني في الصلاة . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (وقوله تلتمع أي تختلس ، يقال التمعنا القوم أي ذهبنا بهم ، ومن هذا قيل التمع لونه إذا ذهب)

3892_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يرفع بصره إلى السماء لا يلتمع . (صحيح لغيره)

3893_ عن كعب بن مالك أن رسول الله قال لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم إلى السماء أو لتخطفن أبصارهم . (صحيح لغيره)

_ باب ما روي أنه لا يجاوز بصره موضع سجوده

3894_ عن أبي هريرة قال إن رسول الله كان إذا صلى رفع بصره إلى السماء فنزلت (الذين هم في صلاتهم خاشعون) فطأطأ رأسه . (صحيح)

3895_ عن محمد بن سيرين قال كان رسول الله إذا صلي رفع رأسه إلي السماء تدور عيناه ينظر ها هنا وها هنا فأنزل الله (قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون) فطأطأ رأسه . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (اختلف العلماء في هذا الموضوع فذهب أبو حنيفة والشافعي إلى أن المصلي يستحب له أن ينظر إلى موضع سجوده وهو الصحيح كما يدل عليه المراسيل وآثار الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وكان محمد بن سيرين يحب أن لا يجاوز بصره مصلاه ، وقال غيرهم له أن ينظر إلى الإمام إذا كان خلفه ومن خلفه ينظر إلى من أمامه ،

وقال الآخرون المنع هو رفع البصر إلى السماء فقط وما عدا ذلك فهو على البراءة الأصلية فللمصلي أن ينظر إلى جهة القبلة حيث يشاء ، وأما غمض العينين في الصلاة فلم يرد عن السلف ولذا كرهه بعض أهل العلم منهم مجاهد وقتادة ، قال البيهقي وروي فيه حديث مسند وليس بشيء)

_ باب نهي الرجل عن الصلاة ورأسه مَعقُوص

3896_ عن ابن عباس أنه رأى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص من ورائه فقام فجعل يحله فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس. فقال مالك ورأسي ؟ فقال إني سمعت رسول الله يقول إن ما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله معقوص وهو بمعنى مكتوف كما سبق وهو جمع الشعر وسط الرأس وفيه أيضا تشبه بفعل النساء والنهي عن كف الشعر والثوب وقد سبق . وقال ابن الأثير في النهاية (3 /

275) معنى حديث ابن عباس أراد أنه إذا كان شعره منشورا سقط على الأرض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به وإذا كان معقوصا صار في معنى ما لم يسجد وشبهه بالمكتوف وهو المشدود اليدين لأنهما لا يقعان على الأرض في السجود)

3897_ عن أبي سعيد المقبري أنه رأى أبا رافع مولى النبي مر بحسن بن علي وهو يصلي قائما وقد غرز ضفره في قفاه فحلها أبو رافع فالتفت حسن إليه مُغضَباً فقال أبو رافع أقبِلْ على صلاتك ولا تغضب فإني سمعت رسول الله يقول ذلك كِفْلُ الشيطان يعني مقعد الشيطان يعني مغرز ضفره . (صحيح)

3898_ عن أبي رافع قال رآني رسول الله وأنا ساجد وقد عقصت شعري أو قال عقدت شعري فأطلقه . (صحيح)

3899_ عن أبي سلمة أن النبي نهى أن يصلي الرجل ورأسه معقوص . (صحيح)

_ باب النهي عن البصاق في القبلة في الصلاة

3900_ عن ابن عمر أن رسول الله رأى بصاقا في جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس فقال إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فإن الله قِبَلَ وجهه إذا صلى . (صحيح)

3901_ عن عبد الله بن عمرو قال أمر رسول الله رجلا يصلي بالناس صلاة الظهر فتفل في القبلة وهو يصلي للناس فلما كانت صلاة العصر أرسل إلى آخر فأشفق الرجل الأول فجاء إلى النبي فقال يا

رسول الله أنزل فيّ ؟ قال لا ولكنك تفلت بين يديك وأنت تؤم الناس فآذيت الله وملائكته . (صحيح)

3902_ عن السائب بن خلاد أن رجلا أم قوما فبصق في القبلة ورسول الله ينظر فقال رسول الله حين فرغ لا يصلي لكم ، فأراد بعد ذلك أن يصلي لهم فمنعوه وأخبروه بقول رسول الله فذكر ذلك لرسول الله فقال نعم وقال إنك آذيت الله ورسوله . (صحيح)

_ باب كراهية تغطية الرجل فاه في الصلاة

3903_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله أن يغطي الرجل فَاهُ في الصلاة . (صحيح)

_ باب كراهية الصلاة في معاطن الإبل وجوازها في مرابض الغنم

3904_ عن أنس قال كان النبي يصلي قبل أن يبنى المسجد في مرابض الغنم . (صحيح)

قال الأعظمي (ومرابض جمع مربض وهو موضع الربوض. وهو للغنم بمنزلة الاضطجاع للإنسان والبروك للإبل والجثوم للطير ، أفاده النووي)

3905_ عن جابر بن سمرة أن رجلا سأل النبي فقال أصلي في مرابض الغنم ؟ فقال نعم ، قال أصلي في مبارك الإبل ؟ قال لا . (صحيح)

3906_ عن البراء بن عازب قال سئل رسول الله عن الصلاة في مبارك الابل فقال لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها من الشياطين ، وسئل عن الصلاة في مرابض الغنم فقال صلوا فيها فإنها بركة . وفي لفظ لا تصلوا في عطن الإبل فإنها من الشيطان . (صحيح)

3907_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن لم تجدوا إلا مرابض الغنم وأعطان الإبل فصلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي وعليه العمل عند أصحابنا وبه يقول أحمد وإسحاق)

3908_ عن سبرة بن معبد أن رسول الله قال لا يصلى في أعطان الإبل ويصلى في مراح الغنم . (صحيح لغيره)

3909_ عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلوا في مرابض الغنم ولا تُصَلُّوا في أعطان الإبل فإنها خُلِقَت من الشياطين . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله عطن الإبل أي مبرك الإبل يقال عطنت الإبل عطونا. بركت عند الماء بعد شربها . قال ابن الأثير في جامع الأصول (5 / 470) أعطان الإبل مباركها حول الماء لتشرب عللا بعد نهل ، ووجه النهي عن الصلاة في أعطان الإبل ليس من جهة النجاسة فإنها موجودة في مرابض الغنم وإنما هو لأن الإبل تزدهم في المنهل ذودا ذودا حتى إذا شربت رفعت رأسها فلا يؤمن تفرقها ونفارها في ذلك الموضع فتؤذي المصلي عندها .

والمراح المكان الذي تبيت فيه . وقال البغوي والنهي عن الصلاة في أعطان الإبل لما فيها من النفار فلا يؤمن أن تنفر فتشغل قلب المصلي أو تفسد عليه صلاته فلو صلى والمكان طاهر تصح عند أكثر أهل العلم . ثم قال وذهب مالك وأحمد وإسحاق وأبو ثور إلى أن صلاته في أعطان الإبل لا تصح قولا واحدا لظاهر الحديث (شرح السنة / 2 / 404 -405))

_ باب المواضع التي نهي عن الصلاة فيها

3910_ عن أبي مرثد الغنوي قال سمعت رسول الله يقول لا تُصَلُّوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها . (صحيح)

قال الأعظمي (قال أهل العلم الصلاة تكره إلى القبور وعلى القبور وبين القبور)

3911_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة . (صحيح)

3912_ عن أنس بن مالك قال نهى رسول الله أن يُصلَّى بين القبور . (صحيح)

3913_ عن ابن عمر أن النبي نهى أن يصلى في سبع مواطن ، في المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق وفي الحمام وفي معاطن الإبل وفوق ظهر بيت الله . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (المجزرة موضع الذبائح وطرح أوراثها وقارعة الطريق أعلاه وقارعة الدار ساحتها)

3914_ عن علي بن أبي طالب أنه مر ببابل وهو يسير فجاءه المؤذن يؤذنه بصلاة العصر فلما برز منها أمر المؤذن فأقام الصلاة فلما فرغ قال إن حبيبي نهاني أن أصلي في المقبرة ونهاني أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة . (صحيح)

قال الأعظمي (قال البيهقي وهذا النهي عن الصلاة فيها إن ثبت مرفوعا ليس لمعنى يرجع إلى الصلاة فلو صلى فيها لم يعد وإنما هو كما في حديث ابن عمر عن النبي قال لا تدخلوا على هؤلاء القوم يعني أصحاب ثمود إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فإني أخاف أن يصيبكم مثل الذي أصابهم)

_ جموع أبواب ما يباح في الصلاة

_ باب جواز حمل الصبيان في الصلاة

3915_ عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها . (صحيح)

3916_ عن أبي قتادة قال خرج علينا رسول الله وأمامة بنت أبي العاص على عاتقه فصلى فإذا ركع وضع وإذا رفع رفعها . (صحيح)

قال الأعظمي (وفيه إشارة إلى أن ذلك في صلاة الجماعة ووقع التصريح في رواية .. - الحديث التالي -)

3917_ عن أبي قتادة قال رأيت النبي يؤم الناس وأمامة بنت أبي العاص على عاتقه . (صحيح)

3918_ عن شداد الليثي قال خرج علينا رسول الله في إحدى صلاتي العشاء وهو حاملٌ حسَناً أو حُسَينا فتقدم النبي فوضعه ثم كبر للصلاة فصلى فسجد بين ظهراني صلاته سجدة أطالها ، قال فرفعت رأسي وإذا الصبي على ظهر رسول الله وهو ساجد فرجعت إلى سجودي ،

فلما قضى رسول الله الصلاة قال الناس يا رسول الله إنك سجدت بين ظهراني صلاتك سجدة أطلتها حتى ظننا أنه قد حدث أمر أو أنه يوحى إليك ، قال فكلٌّ ذلك لم يكن ولكن ابني ارتحلني فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته . (صحيح)

3919_ عن أبي هريرة قال كنا نصلي مع رسول الله العشاء فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره فإذا رفع رأسه أخذهما بيده من خلفه أخذا رفيقا فيضعهما على الأرض فإذا عاد عادا حتى قضى صلاته أقعدهما على فخذيه ، قال فقمت إليه فقلت يا رسول الله أردهما ، فبرقت برقة فقال لهما ألحقا بأمكما ، قال فمكث ضوؤها حتى دخلا . (صحيح)

3920_ عن أنس قال لقد رأيت رسول الله يصلي والحسن على ظهره فإذا سجد نحاه عنه . (صحيح)

3921_ عن أنس قال كان رسول الله يسجد فيجئ الحسن والحسين فيركب على ظهره فيطيل السجود فيقال يا نبي الله أطلت السجود ؟ فيقول ارتحلني ابني فكرهت أن أعجله . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة

3922_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله اقتلوا الأسودين في الصلاة ، الحية والعقرب . (صحيح)

3923_ عن ابن عباس عن النبي قال اقتلوا الحية والعقرب وإن كنتم في صلاتكم . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (ومعنى الحديث أن قتل الأسودين الحية والعقرب في الصلاة لا يفسد الصلاة لأن قتلهما واجب والمصلي بعد الفراغ من قتلهما يبني على ما صلى ويتم بقية صلاته)

_ باب ما جاء في رجوع القهقرى في الصلاة أو تقدم فيها

3924_ عن سهل بن سعد قال أقام بلال الصلاة فتقدم أبو بكر فصلى فجاء النبي يمشي في الصفوف يشقها شقا حتى قام في الصف الأول فأخذ الناس بالتصفيح ، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته فلما أكثروا التفت فإذا النبي في الصف فأشار إليه مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه وتقدم النبي فصلى . (صحيح) قال سهل هل تدرون ما التصفيح ؟ هو التصفيق .

قال الأعظمي (وفيه جواز العمل القليل في الصلاة لتأخر أبي بكر عن مقامه إلى الصف الذي يليه وأن من احتاج إلى مثل ذلك يرجع القهقرى ولا يستدبر القبلة ولا ينحرف عنها)

3925_ عن سهل بن سعد قال أرسل رسول الله إلى امرأة من الأنصار أن مري غلامك النجار يعمل لي أعوادا أكلم الناس عليها ، فعمل هذه الثلاث درجات ثم أمر بها رسول الله فوضعت هذا

الموضع ، ولقد رأيت رسول الله قام عليه فكبر وكبر الناس وراءه وهو على المنبر ثم رفع فنزل القهقرى حتى سجد في أصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من صلاته ، ثم أقبل على الناس فقال يا أيها الناس إنما فعلت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي .

وفي رواية فاستقبل القبلة وكبر وقام الناس خلفه فقرأ وركع وركع الناس خلفه ثم رفع رأسه حتى رجع القهقرى فسجد على الأرض ثم عاد إلى المنبر ثم ركع ثم رفع رأسه ثم رجع القهقرى حتى سجد بالأرض فهذا شأنه .

وعن أبي حازم بن دينار أن رجالا أتوا سهل بن سعد الساعدي وقد امتروا في المنبر مم عوده فسألوه عن ذلك فقال والله إني لأعرف مما هو ولقد رأيته أول يوم وضع وأول يوم جلس عليه رسول الله فذكر الحديث .

وفي رواية عن أبي حازم قال سألوا سهل بن سعد من أي شيء المنبر فقال ما بقي بالناس أعلم مني هو من أثل الغابة فذكر الحديث . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله امتروا وفي رواية مسلم تماروا أي اختلفوا وتنازعوا ، وقوله أثل بفتح الهمزة وسكون المثلثة شجر معروف)

3926_ عن أنس بن مالك قال إن أبا بكر كان يصلي لهم في وجع رسول الله الذي توفي فيه حتى إذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة كشف رسول الله ستر الحجرة فنظر إلينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف ثم تبسم رسول الله ضاحكا ،

قال فبهتنا ونحن في الصلاة من فرح بخروج رسول الله ، ونكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف وظن أن رسول الله خارج للصلاة ، فأشار إليهم رسول الله بيده أن أتموا صلاتكم ، ثم دخل رسول الله فأرخى الستر . قال فتوفي رسول الله من يومه ذلك . (صحيح)

3927_ عن عائشة قالت قال رسول الله لقد رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدته حتى لقد رأيتي أريد أن آخذ قطفا من الجنة حين رأيتموني جعلت أتقدم ، ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني تأخرت ، ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيَّبَ السَّوَائِب . (صحيح)

_ باب الرخصة في المشي في الصلاة عند الحاجة

3928_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي والباب عليه مغلق فجئت فاستفتحت فمشى ففتح لي ثم رجع إلى مصلاه وذكرت أن الباب كان في القبلة . (صحيح)

قال الأعظمي (وقيد البعض بأن ذلك في صلاة التطوع)

3929_ عن الأزرق بن قيس قال كنا على شاطئ نهر بالأهواز قد نضب عنه الماء فجاء أبو برزة الأسلمي على فرس فصلى وخلى فرسه فانطلقت الفرس فترك صلاته وتبعها حتى أدركها فأخذها ثم جاء فقضى صلاته ، وفينا رجل له رأي فأقبل يقول انظروا إلى هذا الشيخ ترك صلاته من أجل فرس ، فأقبل فقال ما عنفني أحد منذ فارقت رسول الله ،

وقال إن منزلي متراخٍ فلو صليت وتركت لم آت أهلي إلى الليل وذكر أنه صحب النبي فرأى من تيسيره . وفي رواية قال وإني غزوت مع رسول الله ست غزوات أو سبع غزوات وثمان وشهدت تيسيره وإني إن كنت أن أرجع مع دابتي أحب إليَّ من أن أدعها ترجع إلى مألفها فيشق عليّ .

وفي رواية أنه رأى أبا برزة الأسلمي يصلي وعنان دابته في يده فلما ركع انفلت العنان من يده وانطلقت الدابة ، قال فنكص أبو برزة على عقبيه ولم يلتفت حتى لحق الدابة فأخذها ثم مشى كما هو ثم أتى مكانه الذي صلى فيه فقضى صلاته فأتمها ثم سلم . (صحيح)

قال الأعظمي (وفيه أنه لم يقطع الصلاة وإنما مشى ليمسكها ، وتؤيده الرواية الثابتة عند البخاري في العمل في الصلاة (1211) عن آدم حدثنا شعبة حدثنا الأزرق بن قيس قال كنا بالأهواز نقاتل الحرورية فبينا أنا على جرف نهر إذا رجل يصلي وإذا لجام دابته بيده ، فجعلت الدابة تنازعه وجعل يتبعها ، قال شعبة هو أبو برزة الأسلمي ، فجعل رجل من الخوارج يقول اللهم افعل بهذا الشيخ ، فلما انصرف الشيخ قال إني سمعت قولكم ثم ذكر بقية الحديث .

وتؤيده أيضا ما ثبت في روايات أخرى فأخذها ثم رجع القهقري ، بالجمع بين الروايتين أن قوله ترك الصلاة ليس بمعنى قطع الصلاة بل بمعنى أنه تبع الدابة ليمسكها وهو لا يزال في صلاته ، وفي الحديث حجة للفقهاء في قولهم إن كل شيء يخشى إتلافه من متاع وغيره يجوز قطع الصلاة لأجله إن كان ترك الصلاة بمعنى قطع الصلاة وأبطلها)

_ باب ما جاء في التسبيح والتصفيق في الصلاة

3930_ عن أبي هريرة عن النبي قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء . (صحيح) قال ابن شهاب الزهري وقد رأيت رجالا من أهل العلم يُسبِّحُون ويُشِيرُون .

3931_ عن سهل بن سعد قال قال النبي ما لي رأيتكم أكثرتم التصفيق ، من رابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه وإنما التصفيق للنساء . (صحيح)

_ باب إزالة البصاق من قبلة المسجد في الصلاة

3932_ عن ابن عمر قال إن النبي رأى نخامة في قبلة المسجد وهو يصلي بين يدي الناس فحتَّهَا ثم قال حين انصرف إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإن الله قبل وجهه فلا يتنخمن أحدٌ قِبَلَ وجهه في الصلاة . (صحيح)

قال الأعظمي (وفيه التصريح بأن الحَكَّ كان بعد الفراغ من الصلاة)

_ باب مسح الحصى في الصلاة

3933_ عن معيقيب قال ذكر النبي المسح في المسجد يعني الحصى فقال إن كنت لا بد فاعلا فواحدة . وعنه أن النبي قال في الرجل يسوِّي التراب حيث يسجد قال إن كنتَ فاعِلاً فواحدة . (صحيح)

قال الأعظمي (ولفظ البخاري أن النبي قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد قال إن كنت فاعلا فواحدة . فإذا ثبت للتراب ثبت للحصى أيضا فعدل البخاري عن الحصى لأن قول الراوي يعني

الحصى يحتمل أن يكون هذا التفسير من الصحابي فأخذ باليقين وقاس عليه الحصى فبوب بمسح الحصى في الصلاة)

3934_ عن جابر بن عبد الله قال كنت أصلي الظهر مع رسول الله فآخذ قبضة من الحصى لتبرد في كفي أضعها لجبتهي أسجد عليها لشدة الحر . (صحيح)

3935_ عن جابر قال كنا نصلي مع النبي في شدة الحر فيعمد أحدنا إلى قبضة من الحصى فيجعلها في كفه هذه ثم في كفه هذه فإذا بردت سجد عليها . (صحيح)

3936_ عن جابر قال سألت النبي عن مسح الحصى في الصلاة فقال واحدة ولو تمسك عنها خير لك من مائة ناقة كلها سود الحدق . (صحيح لغيره)

3937_ عن أبي ذر عن النبي إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى . وفي رواية فلا يمس الحصى . (صحيح لغيره)

_ باب رد السلام بالإشارة في الصلاة

3938_ عن جابر أنه قال إن رسول الله بعثني لحاجة ثم أدركته وهو يصلي فسلمت عليه فأشار إليّ فلما فرغ دعاني فقال إنك سلمت آنفا وأنا أصلي ، وهو موجه حينئذ قبل الشرق . وفي رواية قال وهو يصلي على بعيره فكلمته فقال لي بيده هكذا وأومأ بيده ثم كلمته فقال لي هكذا فأومأ بيده نحو الأرض . (صحيح)

وفي رواية بلفظ فسلمت عليه فأشار بيده ثم سلمت عليه فأشار بيده فانصرفت فناداني يا جابر فناداني الناس يا جابر فأتيته فقلت يا رسول الله إني سلمت عليك فلم ترد عليَّ فقال إني كنت أصلي . (صحيح)

3939_ عن ابن عمر قال أتى رسول الله مسجد قباء يصلي فيه فجاءت رجال من الأنصار يسلمون عليه فسألت صهيبا وكان معه كيف كان رسول الله يرد عليهم ؟ قال كان يشير بيده . (صحيح)

3940_ عن صهيب أنه قال مررت برسول الله وهو يصلي فسلمت عليه فرد إليَّ إشارة بإصبعه . (صحيح لغيره)

3941_ عن ابن عمر قال خرج رسول الله إلى قباء يصلي فيه فجاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلي فقلت لبلال كيف رأيت رسول الله يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي ؟ قال يقول هكذا وبسط كفه . وبسط جعفر بن عون كفه وجعل بطنه أسفل وجعل ظهره إلى فوق . (صحيح)

3942_ عن عمار بن ياسر أنه سلم على النبي وهو يصلي فرد عليه . (صحيح)

قال الأعظمي (اختلف في هذا الرد فجعل النسائي بأنه كان بالإشارة لأنه روى الحديث تحت باب رد السلام بالإشارة في الصلاة ، وأورد الحازمي تحت باب ما نسخ من الكلام في الصلاة وأسند عن سفيان بن عيينة بأنه قال هذا عندي منسوخ (الاعتبار / ص 71) . قلت الأمر يحتمل الاثنين ، فإذا كان بالكلام فهو قبل نسخه وإذا كان بالإشارة فهو بعد نسخه ،

ولكن روي ابن قانع في معجم الصحابة (2 / 249) عن .. عن محمد بن علي أن عمار بن ياسر مر بالنبي وهو يصلي فسلم عليه فأشار إليه ، فإن صح هذا فهو تأكيد للاحتمال الثاني ، ويستفاد من أحاديث الباب بأنه لا بأس برد السلام في الصلاة بالإشارة ، ويجوز أن يرد بعد الخروج من الصلاة كما رد النبي السلام علي ابن مسعود بعد فراغه من الصلاة ، وقال أبو حنيفة لا يرد السلام ولا يُشِير)

_ باب الإشارة في الصلاة

3943_ عن عائشة قالت اشتكى رسول الله فدخل عليه ناس من أصحابه يعودونه فصلى رسول الله جالسا فصلوا بصلاته قياما فأشار إليهم أن اجلسوا ، فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا . وفي رواية قال فأومأ إليهم بيده أن اجلسوا . (صحيح)

3944_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت أتيت عائشة زوج النبي حين خسفت الشمس فإذا الناس قيام يصلون وإذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس ؟ فأشارت بيدها نحو السماء وقالت سبحان الله ، فقلت آية ؟ فأشارت نعم . (صحيح)

3945_ عن جابر قال اشتكى رسول الله فصلينا وراءه وهو قاعد فالتفت إلينا فرآنا قياما فأشار إلينا فقعدنا . (صحيح)

3946_ عن أنس بن مالك أن النبي كان يشير في الصلاة . (صحيح)

3947_ عن أبي هريرة عن النبي قال من أشارَ في صلاته إشارةً تُفهَم عنه فليُعِدْهَا . (حسن)

_ باب جواز قول العاطس في الصلاة الحمد لله

3948_ عن رفاعة بن رافع قال صليت خلف رسول الله فعطست فقلت الحمد الله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى ، فلما صلى رسول الله انصرف فقال من المتكلم في الصلاة ؟ فلم يتكلم أحد ، ثم قاله الثانية من المتكلم في الصلاة ؟ فلم يتكلم أحد ،

ثم قالها الثالثة من المتكلم في الصلاة ؟ فقال رفاعة بن رافع بن عفراء أنا يا رسول الله ، قال كيف قلت ؟ قلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى ، فقال النبي والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون مَلَكاً أيُّهُم يَصعَدُ بها . (صحيح)

قال الأعظمي (وأصل هذا الحديث في صحيح البخاري (799) عن .. عن رفاعة بن رافع قال كنا نصلي يوما وراء رسول الله فذكر الدعاء ولم يذكر فيه العطاس ، وسبق تخريجه في باب ما يقال بعد الرفع من الركوع ، فلعل بعض الرواة اختصره فإن عطاسه وقع عند الرفع مع الركوع فأقر النبي هذا الدعاء في هذا المكان من الصلاة ومنع من قال به في غير هذا المكان من أجل العطاس)

3949_ عن عامر بن ربيعة قال عطس شاب من الأنصار خلف رسول الله وهو في الصلاة فقال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه حتى يرضى ربنا وبعد ما يرضى من أمر الدنيا والآخرة ، فلما انصرف رسول الله قال من القائل الكلمة ؟ فسكت الشاب ، ثم قال من القائل الكلمة فإنه لم يقل بأسا ، فقال يا رسول الله أنا قلتها لم أرِدْ بها إلا خيرا ، قال ما تناهت دون عرش الرحمن . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (قال الترمذي بعد أن روى حديث رفاعة بن رافع قال غير واحد من التابعين إذا عطس الرجل في الصلاة المكتوبة فإنما يحمد الله في نفسه ولم يوسعوا في ذلك . وحمل حديث رفاعة بن رافع على أنه كان في التطوع . قلت فيه نظر لأنه ثبت في رواية بشر بن عمر الزهراني عن رفاعة بن يحيى أن تلك الصلاة كانت المغرب . انظر الفتح (2 / 286) .

وقال الحافظ العاطس في الصلاة يحمد الله بغير كراهية . وروي عن ابن عمر أنه كان يجهر بالحمد لله) ، وبه قال الإمام أحمد . انظر شرح السنة (3 / 240) . وأما تشميت العاطس فلا يجوز في الصلاة لحديث معاوية بن الحكم لأنه من كلام الناس)

_ باب جواز البكاء في الصلاة من خشية الله

3950_ عن عبد الله بن الشخير قال رأيت رسول الله يصلي وفي صدره أَزِيزٌ كأزيز المِرجَل من البكاء . (صحيح)

_ باب ما جاء في النفخ في الصلاة

3951_ عن عبد الله بن عمرو قال كسفت الشمس على عهد رسول الله فصلى رسول الله فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع فأطال وقال في السجود نحو ذلك وجعل يبكي في سجوده وينفخ ويقول رب لم تعِدْني هذا وأنا استغفرك لم تعدني هذا وأنا فيهم . وفي رواية ثم نفخ في آخر سجوده فقال أفٍّ أف ثم قال رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم ألم تعدني أن لا تعذبهم وهم يستغفرون ، ففرغ رسول الله من صلاته وقد أمحصت الشمس وساق الحديث . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الخطابي وفي الحديث دليل على أن النفخ لا يقطع الصلاة إذ لم يكن له هجاء فيكون كلمة تامة . وقوله أف لا تكون كلاما حتى تشدد الفاء فيكون على ثلاثة أحرف من التأفيف كقولك أف لكذا فأما والفاء خفيفة فليس بكلام)

3952_ عن زيد بن ثابت قال نهى رسول الله عن النفخ في السجود وعن النفخ في الشراب . (حسن لغيره)

3953_ عن أبي هريرة عن النبي أنه كره أن ينفخ بين يديه في الصلاة أو في شرابه . (حسن)

3954_ عن أم سلمة قالت رأي النبي غلاما لنا يقال له أفلح إذا سجد نفخ فقال يا أفلح ترِّبْ وجهَك . (حسن)

3955_ عن أبي صالح قال كنت عند أم سلمة فأتاها ذو قرابتها غلام شاب ذو جمة فقام يصلي فلما ذهب ليسجد نفخ فقالت لا تفعل فإن رسول الله كان يقول لغلام لنا أسود يا رباح ترب وجهك . (حسن)

3956 _ عن أم سلمة بنحو الحديث السابق وفيه قال النبي لا تنفخ فإن النفخ كلام . (حسن لغيره)

3957_ عن أم سلمة بنحو الحديث السابق وفيه قال النبي من نفخ فقد تكلم . (حسن)

(قال الأعظمي قال العلامة ابن القيم لا أصل له عن رسول الله وإنما رواه سعيد في سننه عن ابن عباس من قوله إن صح (زاد المعاد / 1 / 270))

(وأقول ألا تعجب من هذا الكلام الأعوج عن حديث مشهور كهذا ! ويقول إنما رواه سعيد بن منصور عن ابن عباس مع أن الحديث رواه النسائي في السنن الكبري عن أم سلمة عن النبي وله مصادر أخري لكن هذه السنن الكبري للنسائي وقيمتها معروفة . وأما أنه لا أصل له فكلام لا يصدر من أمثال ابن القيم والأعظمي في التعنت في الحكم علي الأحاديث وأقصي ما قيل في هذا الحديث أنه ضعيف فقط)

قال الأعظمي (والنفخ لا يكون كلاما من حيث اللغة لأنه ليس فيه هجاء إلا إن شددت الفاء فيكون على ثلاثة أحرف من التأفيف كما قال الخطابي وقال وأما والفاء خفيفة فليس بكلام والنافخ لا يخرج الفاء في نفخة مشددة ،

ولا يكاد يخرجها فاء صادقة من مخرجها بين الشفة السفلى ومقاديم الأسنان العليا ولكنه يغشيها من غير إطباق السن على الشفة وما كان كذلك لم يكن كلاما . ثم قال وقد قال عامة الفقهاء إذا نفخ في صلاته فقال أف فسدت صلاته إلا أبا يوسف فإنه قال صلاته جائزة)

_ باب دفع الجن وخنقه في الصلاة

3958_ عن أبي هريرة عن النبي قال إن عفريتا من الجن تفلت عليَّ البارحة ليقطع عليَّ صلاتي فأمكنني الله منه فأخذته فأردت أن أربطه على سارية من سواري المسجد حتى تنظروا إليه كلكم فذكرت دعوة أخي سليمان (ربِّ اغفر لي وهَبْ لي مُلكاً لا ينبغي لأحدٍ من بعدي) فرددته خاسئا .

وفي رواية بلفظ فأمكنني الله منه فذعتُّه أو فدعته . (صحيح) . قال البخاري (عفريت متمرد من إنس أو جان مثل زبنية جماعتها الزبانية)

قال الأعظمي (فذعته بالذال المعجمة وتخفيف العين المهملة بمعنى خنقته ، ثم قال مسلم فأما ابن أبي شيبة عن شبابة عن شعبة فقال في روايته فدعته بالدال المهملة بمعنى دفعته دفعا شديدا . قال النووي وأنكر الخطابي المهملة وقال لا تصح وصححها غيره وصوبوها وإن كانت المعجمة أوضح وأشهر ، وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلاة .

وقوله ثم ذكرت قول أخي سليمان أي أن النبي قد قدر على ربطه في سارية المسجد فلما تذكر قول سليمان عليه السلام امتنع من ذلك تواضعا وتأدبا ، وتمكينه لا ينافي قوله تعالى (وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي) إذ لا يبطل اختصاص تمام الملك لسليمان بهذا القدر ،

وقوله حتى تنظروا إليه كلكم فيه دليل على أن رؤية الجن غير مستحيلة ، فأما قوله تعالى (إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم) فإنه حكم الأعم والأغلب من الآدميين امتحنهم بذلك ليفزعوا إليه عز وجل ويستعيذوا به من شرهم . انظر شرح السنة (3 / 270))

3959_ عن عائشة أن النبي كان يصلي فأتاه الشيطان فأخذه فصرعه فخنقه ، قال رسول الله حتى وجدت برد لسانه على يدي ولولا دعوة أخي سليمان لأصبح موثقا حتى يراه الناس . (صحيح)

3960_ عن جابر بن سمرة قال صلى بنا رسول الله صلاة الفجر فجعل يهوي بيده أو قال يهوي في الصلاة قدامه ، فسأله القوم حين انصرف فقال إن الشيطان هو كان يلقي علي شرار النار ليفتنني

عن صلاتي فتناولته فلو أخذته ما انفلت مني حتى يناط إلى سارية من سواري المسجد ينظر إليه ولدان أهل المدينة . (صحيح)

3961_ عن جابر بن سمرة قال صلينا مع رسول الله صلاة مكتوبة فضم يده في الصلاة فلما قضى الصلاة قلنا يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء ؟ قال لا إلا أن الشيطان أراد أن يمر بين يدي فخنقته حتى وجدت برد لسانه على يدي ، وايم الله لولا ما سبقني إليه أخي سليمان لنيط بسارية من سواري المسجد حتى يطيف به ولدان أهل المدينة . (حسن)

3962_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قام فصلى صلاة الصبح وهو خلفه فقرأ فالتبست عليه القراءة فلما فرغ من صلاته قال لو رأيتموني وإبليس فأهويت بيدي فما زلت أخنقه حتى وجدت برد لعابه بين أصبعي هاتين - الإبهام والتي تليها - ، ولولا دعوة أخي سليمان لأصبح مربوطا بسارية من سواري المسجد يتلاعب به صبيان المدينة ، فمن استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين القبلة أحد فليفعل . (صحيح)

3963_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله خرجت لصلاة الصبح فلقيني الشيطان في السدة سدة المسجد فزحمني حتى إني لأجد من شعره فاستمسكت منه فخنقته حتى إني لأجد برد لسانه على يدي فلولا دعوة أخي سليمان لأصبح مقتولا تنظرون إليه . (حسن لغيره)

3964_ عن ابن مسعود قال رسول الله مر علي الشيطان فأخذته فخنقته حتى لأجد برد لسانه في يدي فقال أوجعتني أوجعتني . (صحيح)

_ باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة والتعوذ منه

3965_ عن أبي الدرداء قال قام رسول الله فسمعناه يقول أعوذ بالله منك ثم قال ألعنك بلعنة الله ثلاثا وبسط يده كأنه يتناول شيئا ، فلما فرغ من الصلاة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلاة شيئا لم نسمعك تقوله قبل ذلك ورأيناك بسطت يدك ،

قال إن عدو الله إبليس جاء بشهابٍ من نارٍ ليجعله في وجهي فقلت أعوذ بالله منك ثلاث مرات ثم قلت ألعنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلاث مرات ثم أردت أخذه ، والله لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقا يلعب به ولدان أهل المدينة . (صحيح)

قال الأعظمي (قال القاضي عياض قوله ألعنك بلعنة الله وأعوذ بالله منك دليل الجواز الدعاء لغيره وعلى غيره بصيغة المخاطبة خلافا لابن شعبان من أصحاب مالك في قوله إن الصلاة تبطل بذلك .

قال النووي رحمه الله وكذا قال أصحابنا تبطل الصلاة بالدعاء لغيره بصيغة المخاطبة كقوله للعاطس رحمك الله أو يرحمك الله ولمن سلم عليه وعليك السلام وأشباهه ، والأحاديث السابقة في الباب الذي قبله في السلام على المصلي تؤيد ما قاله أصحابنا ، فيتأول هذا الحديث أو يحمل على أنه كان قبل تحريم الكلام في الصلاة أو غير ذلك . شرح مسلم)

_ جموع أبواب صلاة الليل

قال تعالي (ومن الليل فتهجَّدْ به نافِلةً لك عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا) (الإسراء / 79)
قال تعالي (والذين يبِيتُون لربِّهِم سُجَّداً وقِيَاما) (الفرقان / 64)

قال تعالي (تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً ومما رزقناهم ينفقون) (السجدة / 16)

_ باب ما جاء في اجتهاد النبي في قيام الليل لرفع الدرجات وعلو المراتب

3966_ عن المغيرة بن شعبة قال إن كان رسول الله ليقوم أو ليصلي حتى ترم قدماه أو ساقاه فيقال له فيقول أفلا أكون عبدا شكورا . (صحيح)

3967_ عن المغيرة أن النبي صلى حتى انتفخت قدماه فقيل له أتكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فقال أفلا أكون عبدا شكورا . (صحيح)

3968_ عن عائشة أن النبي كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه فقالت عائشة لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال أفلا أحب أن أكون عبدا شكورا ، فلما كثر لحمه صلى جالسا فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ثم ركع . (صحيح)

قال الأعظمي (قولها حتى تتفطر قدماه أي تشققت)

3969_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يصلي حتى ترم قدماه ، فقيل له أتفعل هذا وقد جاءك إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، قال أفلا أكون عبدا شكورا . وفي رواية بلفظ تورمت قدماه . (صحيح)

3970_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يصلي حتى تزلغ يعني تشقق قدماه . (صحيح)

3971_ عن أنس بن مالك قال قام النبي حتى تورمت قدماه أو ساقاه ، فقيل يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال أفلا أكون عبدا شكورا . (صحيح)

3972_ عن أنس قال تعبد رسول الله حتى صار كالشن البالي ، فقالوا يا رسول الله ما يحملك على هذا ؟ أليس قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال أفلا أكون عبدا شكورا . (صحيح لغيره)

قال الأعظمي (قال ابن خزيمة في هذا دلالة على أن الشكر لله قد يكون بالعمل له لأن الشكر كله لله وقد يكون باللسان ، قال الله تعالى (اعملوا آل داوود شكرا) فأمرهم عز وجل أن يعملوا شكرا ، فالشكر قد يكون بالقول والعمل جميعا لا على ما يتوهم العامة أن الشكر إنما يكون باللسان فقط)

_ باب ما جاء في نسخ قيام الليل من الفرض إلى النافلة إلا في حق النبي

3973_ عن سعد بن هشام قال قلت لأم المؤمنين عائشة أنبئيني عن خلق رسول الله ، فقالت أما تقرأ القرآن ؟ قلت بلى ، قالت فإن خلق رسول الله كان القرآن ، قال فهممت أن أقوم فبدا لي فقلت لها أنبئيني عن قيام رسول الله ،

فقالت أما تقرأ هذه السورة (يا أيها المزمل) ؟ قلت بلى ، قالت فإن الله افترض القيام في أول هذه السورة فقام نبي الله وأصحابه حولا حتى انتفخت أقدامهم وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهرا ثم أنزل الله التخفيف في آخر السورة فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة . (صحيح)

3974_ عن ابن عباس في قوله تعالى (قم الليل إلا قليلا ، نِصفَه) قال نسختها الآية التي فيها (علِمَ أن لن تُحصُوه فتاب عليكم فاقرءوا ما تيَسَّرَ من القرآن) ، و(ناشئة الليل) أوله ، وكانت صلاتهم لأول الليل ، يقول هو أجدر أن تحصوا ما فرض الله عليكم من قيام الليل وذلك أن الإنسان إذا نام لم يدر متى يستيقظ ، وقوله (وأقوَمُ قِيلَا) هو أجدر أن يفقه في القرآن ، وقوله (إن لك في النهار سَبْحا طويلا) يقول فراغا طويلا . (صحيح)

3975_ عن ابن عباس قال لما نزلت أول المزمل كانوا يقومون نحوا من قيامهم في شهر رمضان حتي نزل آخرها وكان بين أولها وآخرها سنة . (صحيح)

قال الأعظمي (هذا الحكم خاص بأمة محمد فإنه لا خلاف بين أهل العلم بأن قيام الليل ليس بواجب . قال الشافعي رحمه الله مستدلا بقوله تعالى (فتهجد به نافلة لك) أنها ناسخة لقيام الليل ونصفه وثلثه وما تيسر (الرسالة / ص 116) . ولكن وقع الخلاف بين السلف في حق النبي هل كان فرضا عليه أم لا .

قال ابن القيم رحمه الله وهذا ملخص كلامه الطائفتان احتجوا بقوله تعالى (ومن الليل فتهجد به نافلة لك) قالوا فهذا صريح في عدم الوجوب ، وقال الآخرون أمره بالتهجد في هذه السورة كما أمره في قوله تعالى (يا أيها المزمل) ولم يجيء ما ينسخه عنه ، وأما قوله تعالى (نافلة لك) فلو كان المراد به التطوع لم يخصه بكونه نافلة له وإنما المراد بالنافلة الزيادة ،

ومطلق الزيادة لا يدل على التطوع ، قال تعالى (ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلة) أي زيادة على الولد وكذلك النافلة في تهجد النبي زيادة في درجاته وفي أجره ولهذا خصه بها ، فإن قيام الليل في

حق غيره مباح ومكفر للسيئات ، وأما النبي فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فهو يعمل في زيادة الدرجات وعلو المراتب وغيره يعمل في التكفير .

ثم قال رحمه الله والمقصود أن النافلة في الآية لم يرد بها ما يجوز فعله وتركه كالمستحب والمندوب وإنما المراد بها الزيادة في الدرجات وهذا قدر مشترك بين الفرض والمستحب فلا يكون قوله (نافلة لك) نافيا لما دل عليه الأمر من الوجوب . انظر زاد المعاد (1 / 322 -323))

_ باب ما جاء في قيامِ النبي بآيةٍ من القرآن ليلة

3976_ عن عائشة قالت قام النبي بآية من القرآن ليلة . (صحيح)

3977_ عن أبي ذر قال قام النبي بآية حتى أصبح يرددها ، والآية (إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم) . (صحيح)

3978_ عن أبي ذر قال صلي رسول الله ليلة فقرأ بآية حتي أصبح يرجع بها ويسجد بها (إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم) ، فلما أصبح قلت يا رسول الله ما زلت تقرأ هذه الآية حتى أصبحت تركع بها وتسجد بها ، قال إني سألت ربي الشفاعة لأمتي فأعطانيها وهي نائِلةٌ إن شاء الله لمن لا يشرك بالله شيئا . (صحيح)

3979_ عن أبي سعيد الخدري أن النبي ردَّدَ آيةً حتى أصبح . (صحيح)

_ باب ما يستحب من الذكر عند القيام للتهجد

3980_ عن ابن عباس قال كان النبي إذا قام من الليل يتهجد قال اللهم لك الحمد أنت قيِّمُ السماوات والأرض ومن فيهن ولك الحمد ، لك ملك السماوات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت نور السماوات والأرض ولك الحمد ، أنت مالك السماوات والأرض ولك الحمد ، أنت الحق ووعدك الحق ولقاءك حق وقولك حق ،

والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق ، اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت ، أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت لا إله غيرك . (صحيح)

3981_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وزاد فيه ولا حول ولا قوة إلا بالله . (صحيح)

3982_ عن ابن عباس أن رسول الله كان يقول إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ، ولك الحمد أنت قيام السماوات والأرض ، ولك الحمد أنت رب السماوات والأرض ومن فيهن ،

أنت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق ، اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وأخرت وأسررت وأعلنت ، أنت إلهي لا إله إلا أنت . (صحيح)

3983_ عن ابن عباس أن رسول الله كان في التهجد يقول بعدما يقول الله أكبر فذكر الحديث . (صحيح)

3984_ عن عبادة بن الصامت عن النبي قال من تعارَّ من الليل فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال اللهم اغفر لي أو دعا استجيب له فإن توضأ وصلى قُبِلَت صلاتُه . (صحيح)

قال الأعظمي (قال البغوي قوله تعار أي استيقظ من النوم وأصل التعار السهر والتقلب على الفراش ويقال إن التعار لا يكون إلا مع كلام وصوت مأخوذ من عرار الظليم وهو صوته (شرح السنة / 4 / 72) . وقال ابن التين ظاهر الحديث أن معنى تعار استيقظ لأنه قال من تعار فقال فعطف القول على التعار)

3985_ عن أبي سلمة قال سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان نبي الله يفتح صلاته إذا قام من الليل ؟ قالت كان إذا قام من الليل افتتح صلاته اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم . (صحيح)

3986_ عن عاصم بن حميد قال سألت عائشة بأي شيء كان يفتتح رسول الله قيام الليل ؟ فقالت لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد قبلك ، كان إذا قام كبر عشرا وحمد الله عشرا وسبح عشرا وهلل عشرا واستغفر عشرا وقال اللهم اغفر لي واهدني وارزقني ويتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة . (صحيح)

3987_ عن ربيعة الجرشي قال سألت عائشة فقلت ما كان رسول الله يقول إذا قام من الليل وبم كان يستفتح ؟ قالت كان يكبر عشرا ويسبح عشرا ويهلل عشرا ويستغفر عشرا ويقول اللهم اغفر لي واهدني وارزقني عشرا ويقول اللهم إني أعوذ بك من الضيق يوم الحساب عُشراً . (صحيح)

_ باب قراءة العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران لمن قام لصلاة التهجد

3988_ عن ابن عباس أنه بات ليلة عند ميمونة زوج النبي وهي خالته ، قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله وأهله في طولها ، فنام رسول الله حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ،

ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران وهي قوله تعالى (إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب) إلى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون) . (صحيح)

_ باب ما جاء في الحث على قيام الليل

3989_ عن علي بن أبي طالب أخبر أن رسول الله طرقه وفاطمة بنت النبي ليلة فقال ألا تصليان ؟ فقلت يا رسول الله أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا ، فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع إليَّ شيئا ثم سمعته وهو مُوَلِّ يضرب فخذه وهو يقول (وكان الإنسانُ أكثرَ شيءٍ جَدَلا) .(صحيح)

3990_ عن ابن عمر قال كان الرجل في حياة رسول الله إذا رأى رؤيا قصها على رسول الله ، فتمنيت أن أرى رؤيا فأقصها على رسول الله ، وكنت غلاما شابا وكنت أنام في المسجد على عهد

رسول الله ، فرأيت في النوم كأن ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار فإذا هي مطوية كطي البئر وإذا لها قرنان وإذا فيها أناس قد عرفتهم ،

فجعلت أقول أعوذ بالله من النار ، فلقينا ملَكٌ آخر فقال لي لم تُرَع ، فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله فقال نِعمَ الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل . قال سالم بن عبد الله بن عمر فكان بعد لا ينام من الليل إلا قليلا . (صحيح)

3991_ عن أم سلمة قالت استيقظ النبي ذات ليلة فقال سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن ، من يوقظ صواحب الحجرات ، رُبَّ كاسيةٍ في الدنيا عارية في الآخرة . (صحيح)

3992_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل . (صحيح)

3993_ عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا قال رسول الله إذا أيقظ الرجل أهله من الليل فصليا ركعتين جميعاً كُتِبَا في الذاكرين والذاكرات . (صحيح)

3994_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته فإن أبت نضح في وجهها الماء ، رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فإن أبي نضحت في وجهه الماء . (صحيح)

3995_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من حافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات لم يكتب من الغافلين ومن قرأ في ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين أو كتب من القانتين . (صحيح)

3996_ عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله إني إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنبئني عن كل شيء ، فقال كل شيء خلق من ماء ، قلت أنبئني عن أمر إذا أخذت به دخلت الجنة ، قال أَفْشِ السلام وأطعم الطعام وصل الأرحام وقم بالليل والناس نيام ثم ادخل الجنة بسلام . (صحيح)

3997_ عن عبد الله بن أبي قيس قال قالت عائشة رضي الله عنها لا تدع قيام الليل فإن رسول الله كان لا يدعه وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعدا . (صحيح)

3998_ عن عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله المدينة انجفل الناس إليه وقيل قدم رسول الله قدم رسول الله قدم رسول الله ، فجئت في الناس لأنظر إليه فلما استثبت وجه رسول الله عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب ، وكان أول شيء تكلم به أن قال أيها الناس أفشوا السلام أطعموا الطعام وصلوا والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام . (صحيح)

3999_ عن أبي مالك الأشعري قال قال رسول الله إن في الجنة غرفليُرَى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعده ا الله لمن أطعم الطعام وألان الكلام وتابع الصيام وصلى والناس نيام . (صحيح)

4000_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين . (صحيح)

4001_ عن تميم الداري عن النبي قال من قرأ بمائة آية في ليلة لم يكتب من الغافلين . (صحيح)

4002_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال إن في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها ، فقال أبو موسى الأشعري لمن هي يا رسول الله ؟ قال لمن ألان الكلام وأطعم الطعام وبات لله قائما والناس نيام . (صحيح لغيره)

4003_ عن علي بن أبي طالب قال قال النبي إن في الجنة غرفا ترى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها ، فقام أعرابي فقال لمن هي يا رسول الله ؟ قال لمن أطاب الكلام وأطعم الطعام وأدام الصيام وصلى لله بالليل والناس نيام . (صحيح لغيره)

4004_ عن أبي ذر عن النبي قال ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله ، وأما الذين يحبهم الله فرجل أتى قوما فسألهم بالله ولم يسألهم بقرابة بينه وبينهم فمنعوه فتخلفهم رجل بأعقابهم فأعطاه سرا لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه ،

وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به نزلوا فوضعوا رؤسهم فقام يتملقني ويتلو آياتي ، ورجل كان في سرية فلقوا العدو فانهزموا فأقبل بصدره حتى يقتل أو يفتح الله له ، والثلاثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزاني والفقير المختال والغني الظلوم . (صحيح)

4005_ عن ابن الأحمس قال لقيت أبا ذر فقلت له بلغني عنك أنك تحدث حديثا عن رسول الله ، فقال أما إنه لا تخالني أكذب على رسول الله بعدما سمعته منه فما الذي بلغك عني ؟ قلت بلغني أنك تقول ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يشنؤهم الله ، قال قلته وسمعته ، فذكر الحديث وفيه من الثلاثة الذين يحبهم الله والرجل يكون له الجار يؤذيه جواره فيصبر على أذاه حتى يفرق بينهما

موت أو ظعن ، والثلاثة الذين يبعضهم الله التاجر الحلاف أو البائع الحلاف والبخيل المنان والفقير المختال . (حسن لغيره)

4006_ عن ابن مسعود عن النبي قال ثلاثة يحبهم الله رجل قام من الليل يتلو كتاب الله ورجل تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه فاستقبل العدو . (صحيح)

4007_ عن ابن مسعود عن النبي قال عجِبَ ربُّنَا من رجلين ، رجل ثار عن وطائه ولحافه من بين أهله وحيه إلى صلاته فيقول ربنا يا ملائكتي انظروا إلى عبدي ثار من فراشه ووطائه ومن بين حيه وأهله إلى صلاته رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي ، ورجل غزا في سبيل الله عز وجل فانهزموا فعلم ما عليه من الفرار وما له في الرجوع فرجع حتى أهريق دمه رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي فيقول الله لملائكته انظروا إلى عبدي رجع رغبة فيما عندي ورهبة مما عندي حتى أهريق دمه . (صحيح)

4008_ عن أبي الدرداء عن النبي قال ثلاثة يحبهم الله ويضحك إليهم ويستبشر بهم ، الذي إذا انكشفت فئة قاتل وراءها بنفسه لله فإما أن يقتل وإما أن ينصره الله ويكفيه فيقول انظروا إلى عبدي هذا كيف صبر لي بنفسه ، والذي له امرأة حسنة وفراش لين حسن فيقوم من الليل يذر شهوته ويذكرني ولو شاء رقد ، والذي إذا كان في سفر وكان معه ركب فسهروا ثم هجعوا فقام من السَّحَرِ في ضراء وسراء . (صحيح)

4009_ عن أبي أمامة قال قال رسول الله عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم وهو قربة إلى ربكم ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الإثم . (صحيح لغيره)

4010_ عن بلال بن رباح أن رسول الله قال عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم وإن قيام الليل قربة إلى الله ومنهاة عن الإثم وتكفير للسيئات ومطردة للداء عن الجسد . (حسن لغيره)

4011_ عن سلمان الفارسي عن النبي قال عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم ومقربة لكم إلى الله ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الإثم ومطردة الداء عن الجسم . (صحيح لغيره)

4012_ عن ابن عباس قال ذكرت صلاة الليل فقال بعضهم إن رسول الله قال نصفه وثلثه وربعه فَوَاقَ حَلَبِ ناقة فواق حلب شاة . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله فواق حلب ناقة أي قدر ما بين الحلبتين من الراحة ، كما في النهاية لابن الأثير)

4013_ عن أبي هريرة عن النبي قال شَرَفُ المؤمن صلاتُه بالليل وعِزُّه استغناؤه عن الناس . (حسن لغيره)

4014_ عن سهل بن سعد وابن عمر قالا جاء جبريل إلى النبي فقال يا محمد أحبِبْ من شئت فإنك مفارقه واعمل ما شئت فإنك مجزِيٌّ به وعش ما شئت فإنك ميت واعلم أن شرف المؤمن قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن الناس . (صحيح لغيره)

_ باب ذم ترك قيام الليل

4015_ عن عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل . (صحيح)

4016_ عن ابن مسعود قال ذكر عند رسول الله رجل فقيل ما زال نائما حتى أصبح ما قام إلى الصلاة فقال ذاك رجلٌ بالَ الشيطان في أذنه أو قال في أذنيه . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله ما قام إلى الصلاة يراد به صلاة الليل وقد يراد به فريضة الصبح أيضا)

4017_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد ، يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل فارقد ، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإن توضأ انحلت عقدة فإن صلى انحلت عقده فأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان . وفي رواية بلفظ وإذا توضأ انحلت عقدتان. فإذا صلى انحلت العقد . (صحيح)

4018_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ما من ذكر ولا أنثى إلا وعلى رأسه جرير معقود ثلاث عقد حين يرقد ، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإذا قام فتوضأ انحلت عقدة فإذا قام إلى الصلاة انحلت عقده كلها . وفي رواية بلفظ على رأسه جرير معقود حين يرقد فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإذا قام فتوضأ وصلى انحلت العقد . (صحيح)

4019_ عن جابر عن النبي قال ما من ذكر ولا أنثى إلا على رأسه جرير معقود حين يرقد فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإذا قام فتوضأ وصلى انحلت العقد وأصبح خفيفا طيب النفس قد أصاب خيرا . (صحيح)

4020_ عن جابر عن النبي قال ما من مسلم ولا مسلمة ذكر ولا أنثى ينام بالليل إلا على رأسه جرِيرٌ معقود فإن هو استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإن قام توضأ وصلى انحلت عقده كلها وأصبح نشيطا قد أصاب خيرا وإن هو نام لا يذكر الله أصبح عليه عقده ثقيلا . (صحيح)

4021_ عن جابر عن النبي قال ما من مسلم ذكر ولا أنثى ينام إلا وعليه جرير معقود ، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة وإن هو توضأ ثم قام إلى الصلاة أصبح نشيطا قد أصاب خيرا وقد انحلت عقده كلها ، وإن أصبح ولم يذكر الله أصبح وعقده عليه وأصبح ثقيلا كسلانا لم يصِبْ خيرا . (صحيح)

4022_ عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله يقول رجلان من أمتي يقوم أحدهما من الليل يعالج نفسه إلى الطهور وعليه عقد فيتوضأ فإذا وضأ يديه انحلت عقدة وإذا وضأ وجهه انحلت عقدة وإذا مسح برأسه انحلت عقدة وإذا وضأ رجليه انحلت عقدة ، فيقول الله للذين وراء الحجاب انظروا إلى عبدي هذا يعالج نفسه يسألني ، ما سألني عبدي فهو له . (صحيح)

4023_ عن السائب بن يزيد أن شريحا الحضرمي ذكر عند رسول الله فقال لا يتوسد القرآن . (صحيح)

قال الأعظمي (وشريح الحضرمي هذا كان من أفضل أصحاب رسول الله كما قال ابن عبد البر في الاستيعاب ثم ذكر الحديث . وقوله لا يتوسد القرآن بنصب القرآن على المفعولية معناه أنه لا يجعل القرآن تحت رأسه فينام عليه بل يقوم قيام الليل بما معه من القرآن فيداوم على قراءته ، وهذا الذي فهمه أيضا النسائي فأخرج الحديث في السنن الكبرى (1307) في باب الحث على قيام الليل وفيه ذم لمن جعل القرآن كالوسادة وغفل عن قيام الليل والتهجد)

_ باب جامع صلاة النبي في الليل

4024_ عن سعد بن هشام أنه أراد أن يغزو في سبيل الله فقدم المدينة وأراد أن يبيع عقارا بها فيجعله في السلاح والكراع ويجاهد الروم حتى يموت فلما قدم المدينة لقي أناسا من أهل المدينة فنهوه عن ذلك وأخبروه أن رهطا ستة أرادوا ذلك في حياة رسول الله فنهاهم رسول الله وقال أليس لكم فيَّ أسوة ،

فلما حدثوه بذلك راجع امرأته وقد كان طلقها وأشهد على رجعتها ، فأتى ابن عباس فسأله عن وتر رسول الله فقال ابن عباس ألا أدلك على من هو أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ؟ قال من ؟ قال عائشة فأتها فسلها ثم أتني فأخبرني بردها عليك ، قال فانطلقت إليها فأتيت على حكيم بن أفلح فاستلحقته إليها ،

فقال ما أنا بقاربها لأني نهيتها أن تقول في هاتين الشيعتين شيئا فأبت فيهما إلا مضيا ، قال فأقسمت عليه ، فجاء فانطلقنا إلى عائشة فاستأذنا عليها فأذنت لنا فدخلنا عليها فقالت حكيم ؟ فعرفته فقال نعم ، فقالت من معك ؟ قال سعد بن هشام ، قالت من هشام ؟ قال ابن عامر ، فترحمت عليه وقالت خيرا . قال قتادة وكان أصيب يوم أحد .

فقلت يا أم المؤمنين أنبئيني عن خلق رسول الله ، قالت ألست تقرأ القرآن ؟ قلت بلى ، قالت فإن خلق نبي الله كان القرآن ، قال فهممت أن أقوم ولا أسأل أحدا عن شيء حتى أموت ثم بدا لي فقلت أنبئيني عن قيام رسول الله ، فقالت ألست تقرأ (يا أيها المزمل) ؟ قلت بلى ، قالت فإن الله افترض القيام في أول هذه السورة فقام نبي الله وأصحابه حولا ،

وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهرا في السماء حتى أنزل الله في آخر هذه السورة التخفيف فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة ، قلت يا أم المؤمنين أنبئيني عن وتر رسول الله فقالت كنا نعد له سواكه وطهوره فيبعثه الله متى شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة ،

فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم ينهض ولا يسلم ثم يقوم فيصلي التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم يسلم تسليما يسمعنا ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم وهو قاعد ، فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني ، فلما أسنَّ رسول الله وأخذه اللحم أوتر بسبع وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول فتلك تسع يا بني ،

وكان نبي الله إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها ، وكان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة ، ولا أعلم نبي الله قرأ القرآن كله في ليلة ولا صلى ليلة إلى الصبح ولا صام شهرا كاملا غير شهر رمضان .

قال فانطلقت إلى ابن عباس فحدثته بحديثها فقال صدقت ولو كنت أقربها أو أدخل عليها لأتيتها حتى تشافهني به ، قلت لو علمت أنك لا تدخل عليها ما حدثتك حديثها . وفي رواية قال انطلقت إلى عبد الله بن عباس فسألته عن الوتر ؟ وساق الحديث بقصته وقال فيه قالت من هشام ؟ قلت ابن عامر ، قالت نِعمَ المرء كان عامر أصيب يوم أحد . (صحيح)

4025_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه كان يصلي ثمان ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة فيجلس فيذكر الله ثم يدعو ثم يسلم تسليما يسمعنا ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعدما يسلم ثم يصلي ركعة فتلك إحدى عشرة ركعة . (صحيح)

قال الأعظمي (وقولها ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو جالس لعله فعل مرة أو مرتين أو مرات لبيان جواز الصلاة بعد الوتر وبيان جواز النفل جالسا ، وبه قال بعض أهل العلم وعند الإمام أحمد رواية .

وأما جمهور السلف فذهبوا إلى أن آخر صلاة الليل الوتر لما تواترت الروايات في الصحيحين وغيرهما عن عائشة وغيرها من الصحابة الآخرين بأن آخر صلاة رسول الله في الليل كان وترا كما ثبت من أمره أيضا اجعلوا آخر صلاتكم في الليل وترا وسوف يأتي مزيد من الفائدة)

_ باب التزين لقيام الليل

4026_ عن ابن عباس قال رأيت رسول الله يصلي من الليل في برد له حضرمي متوشحا به ما عليه غيره . (صحيح)

_ باب قيام النبي في أوقات مختلفة من الليل

4027_ عن مسروق قال سألت عائشة رضي الله عنها أي العمل كان أحب إلى النبي ؟ قالت الدائم ، قلت متى كان يقوم ؟ قالت إذا سمع الصارخ قام فصلى . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله الصارخ قال النووي هنا الديك باتفاق العلماء قالوا سمي بذلك لكثرة صياحه . وقال الحافظ الصرخة الصيحة الشديدة وجرت العادة أن الديك يصيح عند نصف الليل غالبا ، قاله محمد بن ناصر . قال ابن التين وهو موافق لقول ابن عباس نصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل)

4028_ عن عائشة قالت ما ألفاه السحر عندي إلا نائما تعني النبي . (صحيح)

4029_ عن عائشة قالت ما ألفي رسول الله السحر الأعلى في بيتي أو عندي إلا نائما . (صحيح)

قال الأعظمي (قولها السحر الأعلى هو من آخر الليل ما قبيل الصبح وقولها ما ألفاه بالفاء أي ما أجده)

4030_ عن الأسود بن يزيد قال سألت عائشة رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله بالليل ؟ قالت كان ينام أوله ويحيي آخره ثم إن كانت له حاجة إلى أهله قضى حاجته ثم ينام ، فإذا كان عند النداء الأول وثب فأفاض عليه الماء وإن لم يكن جنبا توضأ وضوء الرجل للصلاة ثم صلى الركعتين . وفي رواية كان رسول الله يصلي من الليل حتى يكون آخر صلاته الوتر . (صحيح)

4031_ عن عائشة قالت إن كان رسول الله ليوقظه الله بالليل فما يجيء السحر حتى يفرغ من حزبه . (صحيح)

4032_ عن أنس قال ما كنا نشاء أن نرى رسول الله في الليل مصليا إلا رأيناه ولا نشاء أن نراه نائما إلا رأيناه . (صحيح)

4033_ عن أنس قال كان رسول الله يفطر من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه ويصوم حتى نظن أن لا يفطر منه شيئا وكان لا نشاء أن نراه من الليل مصليا إلا رأيته ولا نائما إلا رأيته . (صحيح)

4034_ عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب النبي قال قلت وأنا في سفر مع رسول الله والله لأرقبن رسول الله لصلاة حتى أرى فعله ، فلما صلى صلاة العشاء وهي العتمة اضطجع هويا من الليل ثم استيقظ فنظر في الأفق فقال (ربنا ما خلقت هذا باطلا) حتى بلغ (إنك لا تخلف الميعاد) ،

ثم أهوى رسول الله إلى فراشه فاستل منه سواكا ثم أفرغ في قدح من إداوة عنده ماء فاستن ثم قام فصلى حتى قلت قد صلى قدر ما نام ، ثم اضطجع حتى قلت قد نام قدر ما صلى ، ثم استيقظ ففعل كما فعل أول مرة وقال مثل ما قال ، ففعل رسول الله ثلاث مرات قبل الفجر . (صحيح)

_ باب ما جاء في القيام في ثلث الليل بعد شطره

4035_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال له أحب الصلاة إلى الله صلاة داود وأحب الصيام إلى الله صيام داود ، وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما . (صحيح)

4036_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال أحب الصيام إلى الله صيام داود كان يصوم نصف الدهر وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود ، كان يرقد شطر الليل ثم يقوم ثم يرقد آخره يقوم ثلث الليل بعد شطره . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الحافظ ظاهره أن تقدير القيام بالثلث من تفسير الراوي فيكون في الرواية الأولى إدراج ويحتمل أن يكون قوله عمرو بن أوس ذكره أي بسنده فلا يكون مدرجا . الفتح (3 / 17))

_ باب من نام أول الليل وأحيى آخره

4037_ عن الأسود بن يزيد قال سألت عائشة كيف صلاة النبي بالليل ؟ قالت كان ينام أوله ويقوم آخره فيصلي ثم يرجع إلى فراشه فإذا أذن المؤذن وثب فإن كانت به حاجة اغتسل وإلا توضأ وخرج . (صحيح)

_ باب ما جاء في الصلاة والدعاء في آخر الليل

4038_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له . (صحيح)

4039_ عن أبي هريرة عن النبي قال ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثلث الليل الأول فيقول أنا المَلِك أنا الملك ، من ذا الذي يدعوني فأستجيب له من ذا الذي يسألني فأعطيه من ذا الذي يستغفرني فأغفر له ، فلا يزال كذلك حتى يضئ الفجر . (صحيح)

4040_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا فيقول هل من سائل يعطى هل من داع يستجاب له هل من مستغفر يغفر له حتى ينفجر الصبح . (صحيح)

4041_ عن أبي هريرة عن النبي قال ينزل الله في السماء الدنيا لشطر الليل أو لثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فأستجيب له أو يسألني فأعطيه ثم يقول من يقرض غير عدِيمٍ ولا ظَلُوم . وفي رواية بلفظ ثم يبسط يديه تبارك وتعالى يقول من يقرض غير عدوم ولا ظلوم . (صحيح)

4042_ عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة قالا قال رسول الله إن الله يمهل حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول نزل إلى السماء الدنيا فيقول هل من مستغفر هل من تائب هل من سائل هل من داعٍ حتى ينفجر الفجر . (صحيح)

قال الأعظمي (قال الترمذي وقد روي هذا الحديث من أوجه كثيرة عن أبي هريرة عن النبي وروي عنه أنه قال ينزل الله عز وجل حين يبقى ثلث الليل الآخر وهو أصح الروايات)

_ باب ما جاء في فضل الصلاة في جوف الليل

4043_ عن أبي هريرة أن النبي سئل أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة وأي الصيام أفضل بعد شهر رمضان ؟ فقال أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة الصلاة في جوف الليل وأفضل الصيام بعد شهر رمضان صيام شهر الله المحرم . (صحيح)

4044_ عن عمرو بن عبسة قال قلت يا رسول الله هل من ساعة أقرب من الأخرى أو هل من ساعة يبتغي ذكرها ؟ قال نعم إن أقرب ما يكون الرب من العبد جوف الليل الآخر فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكُنْ فإن الصلاة محضورة مشهودة إلى طلوع الشمس . (صحيح)

4045_ عن عمرو بن عبسة بنحو الحديث السابق وفيه قلت أي الليل أسمع ؟ فقال جوف الليل الآخر فصلِّ ما شئت فإن الصلاة مَشهُوَدٌة مكتوبه . (صحيح)

4046_ عن عمرو بن عبسة قال أتيت رسول الله فقلت هل من ساعة أحب إلي الله من أخري ؟ قال نعم جوف الليل الأوسط . (صحيح لغيره)

4047_ عن أبي مسلم قال قلت لأبي ذر أي قيام الليل أفضل ؟ قال أبو ذر سألت رسول الله كما سألتني فقال جوف الليل الغابر أو نصف الليل وقلِيلٌ فاعِلُه . (صحيح)

4048_ عن أبي أمامة قال جاء رجل إلى النبي فقال أي الصلاة أفضل ؟ فقال جوف الليل الأوسط ، قال أي الدعاء أسمع ؟ قال دُبُر المكتوبات . (صحيح لغيره)

4049_ عن أبي أمامة قال قلت يا رسول الله أي الدعاء أسمع ؟ قال جوف الليل الآخر ودبر الصلوات المكتوبات . (صحيح)

_ باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء

4050_ عن جابر قال سمعت النبي يقول إن في الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيرا من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه وذلك كل ليلة . (صحيح)

_ باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل

4051 _ عن عائشة قالت سمع النبي رجلا يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطتهن من سورة كذا وكذا . وعنها قالت تهجد النبي في بيتي فسمع صوت عباد يصلي في المسجد فقال يا عائشة أصوت عباد هذا ؟ قالت نعم ، قال اللهم ارحم عبّاداً . (صحيح)

4052_ عن عائشة قالت كان النبي يستمع قراءة رجل في المسجد فقال رحمه الله لقد أذكرني آية كنت أنسيتها . (صحيح)

4053_ عن ابن عباس قال كانت قراءة النبي على قدر ما سمعه من في الحجرة وهو في البيت . (صحيح)

4054_ عن كريب قال سألت ابن عباس فقلت ما صلاة رسول الله بالليل ؟ قال كان يقرأ في بعض حجره فيسمع من كان خارجا . (صحيح)

4055_ عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت كنت أسمع قراءة النبي باليل وأنا على عريشي . (صحيح)

4056_ عن أم هانئ قالت أنا أسمع قراءة النبي في جوف الليل وأنا علي عريشي هذا وهو عند الكعبة . (صحيح)

4057_ عن قيس بن مروان أنه أتى عمر فقال جئت يا أمير المؤمنين من الكوفة وتركت بها رجلا يملي المصاحف عن ظهر قلبه ، فغضب وانتفخ حتى كاد يملأ ما بين شعبتي الرحل فقال ومن هو ويحك ؟ قال عبد الله بن مسعود ، فما زال يطفأ ويسرى عنه الغضب حتى عاد إلى حاله التي كان عليها ،

ثم قال ويحك والله ما أعلمه بقي من الناس أحد هو أحق بذلك منه وسأحدثك عن ذلك ، كان رسول الله لا يزال يسمر عند أبي بكر الليلة كذاك في الأمر من أمر المسلمين ، وإنه سمر عنده ذات ليلة وأنا معه فخرج رسول الله وخرجنا معه فإذا رجل قائم يصلي في المسجد ، فقام رسول الله يستمع قراءته ،

فلما كدنا أن نعرفه قال رسول الله من سره أن يقرأ القرآن رطبا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد ، قال ثم جلس الرجل يدعو فجعل رسول الله يقول له سل تعطه سل تعطه ، قال عمر قلت والله لأغدون إليه فلأبشرنه ، قال فغدوت إليه لأبشره فوجدت أبا بكر قد سبقني إليه فبَشَّرَه ولا والله ما سابقته إلى خيرٍ قطُّ إلا سبَقنِي إليه . (صحيح)

_ باب ما جاء في الجهر والسر في صلاة الليل

4058 _ عن عبد الله بن أبي قيس قال سألت عائشة كيف كان قراءة رسول الله بالليل يجهَرُ أم يُسِرّ ؟ قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما جهر وربما أسر . (صحيح)

4059_ عن غضيف بن الحارث قال قلت لعائشة يا أم المؤمنين أرأيت النبي أكان يجهر بصلاته أم يخافت بها ؟ قالت ربما جهر بصلاته وربما خافت بها ، قلت الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة . (صحيح)

4060_ عن أبي هريرة قال كانت قراءة النبي بالليل يرفع طورا ويخفض طورا . (صحيح)

4061_ عن ابن عباس في قوله تعالى (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) قال نزلت ورسول الله مختَفٍ بمكة كان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن فإذا سمع المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به فقال الله تعالى لنبيه (ولا تجهر بصلاتك) أي بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا القرآن (ولا تخافت بها) عن أصحابك فلا تسمعهم (وابتغ بين ذلك سبيلا) . (صحيح)

4062_ عن عائشة في قوله تعالى (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) قالت أنزل هذا في الدعاء . (صحيح)

_ باب ما جاء من الاعتدال في رفع الصوت في صلاة الليل

4063_ عن أبي قتادة أن النبي خرج ليلة فإذا هو بأبي بكر يصلي يخفض من صوته ، قال ومر بعمر بن الخطاب وهو يصلي رافعا صوته ، قال فلما اجتمعا عند النبي قال يا أبا بكرا مررت بك وأنت تصلي تخفض صوتك ، قال قد أسمعت من ناجيت يا رسول الله ، وقال لعمر مررت بك وأنت تصلي رافعا صوتك ، فقال يا رسول الله أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان ، فقال النبي يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئا وقال لعمر اخفض من صوتك شيئا . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله أوقظ الوسنان أي النائم الذي ليس بمستغرق في نومه كما في النهاية لابن الأثير ويشهد له حديث أبي هريرة الآتي)

4064_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وقال فيه فقال لأبي بكر ارفع من صوتك شيئا ولعمر اخفض شيئا وقال فيه وقد سمعتك يا بلال وأنت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة ، قال كلام طيب يجمع الله بعضه إلى بعض ، فقال النبي كلهم قد أصاب . (صحيح)

4065_ عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمُسِرُّ بالقرآن كالمُسِرِّ بالصدقة . (صحيح)

قال الأعظمي (وكراهية الجهر محمول على رفع الصوت عاليا. لأن فيه رياء وإيذاء للآخرين وأما الاعتدال والاقتصاد فلا حرج في ذلك لحديث أبي قتادة وأبي هريرة . وقال الترمذي ومعنى هذا الحديث أن الذي يسر بقراءة القرآن أفضل من الذي يجهر بقراءة القرآن ،

لأن صدقة السر أفضل عند أهل العلم من صدقة العلانية ، وإنما معنى هذا عند أهل العلم لكي يأمن الرجل من العُجْب ، لأن الذي يسر العمل لا يخاف عليه العجب ما يخاف عليه في العلانية . وقيل معناه الجهر مع الإمام)

4066_ عن أبي أمامة عن النبي قال إن الذي يجهر بالقرآن كالذي يجهر بالصدقة والذي يسر بالقرآن كالذي يسر بالصدقة . (صحيح لغيره)

4067_ عن أبي سعيد قال اعتكف رسول الله في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة فكشف الستر وقال ألا إن كلكم مناجٍ ربَّه فلا يؤذِيَنَّ بعضُكُم بعضاً ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة أو قال في الصلاة . (صحيح)

4068_ عن ابن عمر قال اعتكف رسول الله في العشر الأواخر من رمضان فاتخذ له فيه بيت من سعف ، قال فأخرج رأسه ذات يوم فقال إن المصلي يناجي ربه فلينظر أحدكم بما يناجي ربه ولا يجهر بعضكم على بعضٍ بالقراءة . (صحيح لغيره)

4069_ عن فروة البياضي أن رسول الله خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال إن المصلي يناجي ربه فلينظر بما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن . (صحيح)

قال الأعظمي (إلا أن البغوي حمل النهي عن الجهر في هذا الحديث أن يكون مع الإمام فقال السنة في القراءة وفي كل ذكر يأتي به خلف الإمام أن يسمع نفسه لا يغلب جاره ، قال الشعبي إذا قرأت القرآن فاقرأ قراءة تسمع أذنيك وتفقه قلبك فإن الأذن عدْلٌ بين اللسان والقلب)

4070_ عن أبي هريرة أن عبد الله بن حذافة السهمي قام يصلي فجهر بصلاته فقال النبي يا ابن حذافة لا تسمعني وأسمع ربك . (صحيح لغيره)

4071_ عن جابر بن عبد الله عن النبي قال لا يجهر بعضكم علي بعض فإن ذلك يؤذي المصلي . (حسن)

عن علي بن أبي طالب أن رسول الله نهى أن يرفع الرجل صوته بالقراءة قبل العشاء وبعدها يغلِّط أصحابه وهم يُصلُّون . (صحيح)

_ باب ما جاء في استحباب السواك لمن قام لصلاة التهجد

4072_ عن حذيفة أن النبي كان إذا قام للتهجد من الليل يشُوصُ فَاهُ بالسواك . (صحيح)

4073_ عن سعد بن هشام أنه قال لعائشة يا أم المؤمنين أنبئيني عن وتر رسول الله فقالت كنا نعد له سواكه وطهوره فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة وذكر الحديث . (صحيح)

_ باب افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين

4074_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا قام من الليل ليصلي افتح صلاته بركعتين خفيفتين . (صحيح)

4075_ عن أبي هريرة قال كان النبي إذا قام من الليل يتهجد صلى ركعتين خفيفتين . (صحيح)

4076_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين . (صحيح)

_ باب أفضل الصلاة طول القنوت

4077_ عن جابر بن عبد الله أن النبي قال أفضل الصلاة طول القنوت . وعنه قال سئل رسول الله أي الصلاة أفضل ؟ فقال طول القنوت . (صحيح)

قال الأعظمي (قال النووي المراد بالقنوت هنا القيام باتفاق العلماء فيما علمت . قلت القصد هنا صلاة الليل لأن الصلاة المفروضة المستحب فيها التخفيف)

4078_ عن ابن مسعود قال صليت مع رسول الله فأطال حتى هممت بأمر سوء . قيل وما هممت به ؟ قال هممت أن أجلس وأدعه . (صحيح)

4079_ عن حذيفة قال صليت مع النبي ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت يركع عند المائة ، ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فقلت يركع بها ثم افتتح النساء فقرأها ، ثم افتح آل عمران فقرأها ، يقرأ مترسلا إذا مر بآية فيها تسبيح سبح وإذا مر بسؤال سأل وإذا مر بتعوذ تعوذ ،

ثم ركع فجعل يقول سبحان ربي العظيم ، فكان ركوعه نحوا من قيامه ثم قال سمع الله لمن حمده ، ثم قام طويلا قريبا مما ركع ثم سجد فقال سبحان ربي الأعلى ، فكان سجوده قريبا من قيامه .
وفي رواية من الزيادة فقال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد . (صحيح)

4080_ عن ربيعة بن كعب قال كنت أبيت عند باب النبي فأعطيه وضوءه فأسمعه الهوِيَّ من الليل يقول سمع الله لمن حمده وأسمعه الهوي من الليل يقول الحمد لله رب العالمين .

وفي رواية بلفظ يقول سبحان الله رب العالمين الهَوِيَّ ثم يقول سبحان الله وبحمده الهوي . وفي رواية بلفظ سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده سبحان رب العالمين ثلاثا الهوي . (صحيح)

قال الأعظمي (والهوي معناه حين من الزمن من الليل ، وفيه إشارة إلى أن النبي كان يطيل قيام الليل)

4081_ عن عائشة أن رسول الله قسَمَ سورة البقرة في ركعتين . (صحيح)

_ باب ما جاء في طول السجود في قيام الليل

4082_ عن عائشة أن رسول الله كان يصلي إحدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته يسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه . (صحيح)

_ باب فيمن يخفف صلاة الليل لأجل غيره ويطيل لنفسه

4083_ عن أنس أن النبي خرج إليهم في رمضان فخفف بهم ثم دخل فأطال ثم خرج فخفف بهم ثم دخل فأطال ، فلما أصبحنا قلنا يا نبي الله جلسنا الليلة فخرجت إلينا فخففت ثم دخلت فأطلت ، قال من أجلكم فعلت . (صحيح)

4084_ عن أنس قال إن النبي كان يصلي ذات ليلة في حجرته فجاء أناس فصلوا بصلاته فخفف فدخل البيت ثم خرج فعاد مرارا كل ذلك يصلي ، فلما أصبح قالوا يا رسول الله صليت ونحن نحب أن تمد في صلاتك ، قال قد علمت بمكانكم وعمدا فعلت ذلك . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله حجرته قال السندي الظاهر أن المراد بها ما اتخذه حجرة من الحصير في المسجد ليصلي فيه بالليل لا حجرة البيت)

_ باب ما جاء في عدد صلاة رسول الله في الليل وأن الوتر من ركعة إلى تسع ركعات

4085_ عن ابن عباس أنه بات ليلة عند ميمونة زوج النبي وهي خالته ، قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله وأهله في طولها ، فنام رسول الله حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام إلى شن معلق فتوضأ منه فأحسن وضوءه ثم قام يصلي ،

فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت إلى جنبه فوضع رسول الله يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها ، فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر ثم اضطجع حتى أتاه المؤذن فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح . (صحيح)

4086_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه فصلى في تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة ثم نام حتى نفخ وكان إذا نام نفخ ثم أتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ . (صحيح)

4087_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه وكان من دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وأمامي نورا وخلفي نورا وأعظم لي نورا . (صحيح)

قال كريب بن أبي مسلم وسبعا في التابوت ، فلقيت بعض ولد العباس فحدثني بهن فذكر عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وذكر خصلتين .

قال الأعظمي (قوله وسبعا في التابوت أي ذكر في الدعاء سبعا أي سبع كلمات نسيتها ، قالوا المراد بالتابوت الأضلاع وما يحويه من القلب وغيره تشبيها بالتابوت الذي كالصندوق يحرز فيه المتاع ، أي وسبعا في قلبي ولكن نسيتها . وقوله فلقيت بعض ولد العباس القائل هو سلمة بن كهيل .

وصرح في رواية بأن دعاء رسول الله ليلتئذ تسع عشرة كلمة . قال كريب فحفظت منها ثني عشرة ونسيت ما بقي . واثنتا عشرة هي اللهم اجعل لي في قلبي نورا وفي لساني نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا ومن فوقي نورا ومن تحتي نورا وعن يميني نورا وعن شمالي نورا ومن بين يدي نورا ومن خلفي نورا واجعل في نفسي نورا وأعظِمْ لي نورا)

4088_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه ثم جاء فصلي أربع ركعات ثم نام ثم قام فجئت فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلي خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه ثم خرج إلى الصلاة . (صحيح)

4089_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه فصلى إحدى عشرة ركعة فلما تبين له الفجر صلى ركعتين خفيفتين . (صحيح)

4090_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه ثم قام فصلى ركعتين فأطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات ثم أوتر بثلاث . (صحيح)

قال الأعظمي (قال القاضي ويحتمل أنه لم يعد في هذه الصلاة الركعتين الأوليين الخفيفتين اللتين كان النبي يستفتح صلاة الليل بهما كما صرحت الأحاديث بها في مسلم وغيره ، ولهذا قال صلى ركعتين فأطال فيهما ، فدل على أنهما بعد الخفيفتين فتكون الخفيفتان ثم الطويلتان ثم الست المذكورات ثم ثلاث بعدها كما ذكر فصارت الجملة ثلاث عشرة كما في باقي الروايات والله أعلم)

4091_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يصلي من الليل ثلاث عشر ركعة . (صحيح)

4092_ عن عائشة قالت كانت صلاة رسول الله من الليل عشر ركعات يوتر بسجدة ويركع ركعتي الفجر فتلك ثلاث عشر ركعة . (صحيح)

4093_ عن أبي سلمة أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله في رمضان ؟ فقالت ما كان رسول الله يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة ، يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا ، قالت عائشة فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر ؟ فقال يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي . (صحيح)

4094_ عن أبي سلمة قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله فقالت كان يصلي ثلاث عشرة ركعة ، يصلي ثمان ركعات ثم يوتر ثم يصلي ركعتين وهو جالس فإذا أراد أن يركع قام فركع ثم يصلي ركعتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح . (صحيح)

4095_ عن أبي سلمة قال أتيت عائشة فقلت أي أمه أخبريني عن صلاة رسول الله فقالت كانت صلاته في شهر رمضان وغيره ثلاث عشرة ركعة بالليل منها ركعتا الفجر . (صحيح)

قال الأعظمي (التوفيق بين الروايتين أن أبا سلمة يروي مرة من قولها ثلاث عشرة مع الركعتين قبل الصبح وأخرى إحدى عشرة أي بدون ركعتي الفجر)

4096_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي إحدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته بالليل فيسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر ثم يضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للصلاة . (صحيح)

4097_ عن مسروق بن الأجدع قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله بالليل فقالت سبع وتسع وإحدى عشرة سوى ركعتي الفجر . (صحيح)

4098_ عن عائشة قالت صلى النبي العشاء ثم صلى ثمان ركعات وركعتين جالسا وركعتين بين النداءين ولم يكن يدعهما أبدا . (صحيح)

4099_ عن عائشة أن رسول الله كان يصلي ثلاث عشرة ركعة بركعتي الفجر . (صحيح)

قال الأعظمي (ولا تعارض بين الروايتين فإنه إذا أضيفت ركعة الوتر في حديث أبي سلمة فيكون العدد كما ذكره عروة وأما صلاة العشاء فلم تحسب في أية الروايتين)

4100_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين . (صحيح)

4101_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء إلا في آخرها . (صحيح)

4102 _ عن عائشة أن النبي كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فإذا فرغ اضطجع على شقه الأيمن . (صحيح)

4103_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة ، يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة ، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبين له الفجر وجاءه المؤذن قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة . (صحيح)

4104_ عن عائشة أن النبي كان يصلي إحدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته يسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر ثم يضطع على شقه الأيمن حتى يأتيه المنادي للصلاة . (صحيح)

4105_ عن سعد بن هشام قال قلت يا أم المؤمنين أنبئيني عن وتر رسول الله ، فقالت كنا نعد له سواكه وطهوره فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة ، فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم ينهض ولا يسلم ،

ثم يقوم فيصل التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم يسلم تسليما يسمعنا ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم وهو قاعد ، فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني ، فلما أسن نبي الله وأخذه اللحم أوتر بسبع وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول فتلك تِسعٌ يا بني . (صحيح)

4106_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي من الليل تسعا فلما أسن وثقل صلى سبعا . (صحيح)

(قال الأعظمي وإسناده حسن لأجل يحيى بن الجزار العرني . وأقول بل الرجل ثقة متفق علي ثقته وإنما اشتد عليه بعضهم لتشيعه)

4107_ عن زيد بن خالد أنه قال لأرمقن الليلة صلاة رسول الله ، قال فتوسدت عتبته أو فسطاطه فقام رسول الله فصلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ،

ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم أوتر ، فتلك ثلاث عشرة ركعة . وفي رواية قال في أوله فصلى ركعتين خفيفتين . (صحيح)

_ باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل

4108_ عن ابن عمر أن رجلا سأل رسول الله عن صلاة الليل فقال رسول الله صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلي . (صحيح)

4109_ عن ابن عمر رجلا سأل النبي وأنا بينه وبين السائل فقال يا رسول الله كيف صلاة الليل ؟ قال مَثْنَى مَثنَى فإذا خشيتَ الصبحَ فصلِّ ركعة واجعل آخر صلاتك وِتراً . ثم سأله رجل على رأس الحول وأنا بذلك المكان من رسول الله فلا أدري هو ذلك الرجل أو رجل آخر فقال له مثل ذلك . (صحيح)

4110_ عن ابن عمر عن النبي قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى . (صحيح)

قال الأعظمي (ولكن الأفضل في تطوع النهار أن يكون مثنى مثنى ، وبه قال مالك والشافعي وأحمد وغيره ، وإن تطوع في النهار بأربع فلا بأس به لفعل ابن عم ، وكان إسحاق يقول صلاة النهار أختار أربعا وإن صلى ركعتين جاز . انظر المغني (/ 537 -538))

4111_ عن أنس بن سيرين قال سألت ابن عمر قلت أرأيت الركعتين قبل صلاة الغداة أأطيل فيهما القراءة ؟ قال كان رسول الله يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة ، قلت إني لست عن هذا أسألك ، قال إنك لضخم ألا تدعني استقرئ لك الحديث ؟ كان رسول الله يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة ويصلي ركعتين قبل الغداة كأن الأذان بأذنيه .

وفي رواية فقال به به إنك لضخم . وفي رواية قال رسول الله صلاة الليل مثنى مثنى فإذا رأيت أن الصبح يدركك فأوتر بواحدة ، فقيل لابن عمر ما مثنى مثنى ؟ قال أن يُسلِّمَ في كل ركعتين . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله إنك لضخم إشارة إلى الغباوة والبلادة وقلة الأدب . قالوا لأن هذا الوصف يكون للضخم غالبا وإنما قال ذلك لأنه قطع عليه الكلام قبل تمام حديثه . وقوله به به بموحدة مفتوحة وهاء ساكنة مكررة . وقيل معناه مَهْ مه زَجرٌ وكَفّ)

4112_ عن ابن عمر أن رجلا نادي رسول الله وهو في المسجد فقال يا رسول الله كيف أوتر صلاة الليل ؟ فقال رسول الله من صلى فليصل مثنى مثنى فإن أحس أن يصبح سجد سجدة فأوترت له ما صلى . (صحيح)

_ باب ما جاء من صلاة النبي النافلة قاعدا

4113_ عن حفصة زوج النبي أنها قالت ما رأيت رسول الله صلى في سبحته قاعدا قط حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في سبحته قاعدا ويقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها . (صحيح)

4114_ عن جابر بن سمرة أن النبي لم يمُتْ حتى صلى قاعدا . (صحيح)

4115_ عن عائشة أن النبي لم يمت حتى كان كثير من صلاته وهو جالس . (صحيح)

4116_ عن عبد الله بن أبي قيس قال قالت عائشة لا تدَعْ قيام الليل فإن رسول الله كان لا يدعه وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعدا . (صحيح)

4117_ عن أم سلمة قالت ما مات رسول الله حتى كان أكثر صلاته قاعدا إلا المكتوبة وكان أحب العمل إليه ما داوم عليه العبد وإن كان يسيرا . (صحيح)

_ باب ما جاء في صلاة النبي إذا افتتح قائما ركع قائما وإذا افتتح قاعدا ركع قاعدا

4118_ عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله بالليل فقالت كان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا ، وكان إذا قرأ قائما ركع قائما وإذا قرأ قاعدا ركع قاعدا . وقالت كان رسول الله يكثر الصلاة قائما وقاعدا فإذا افتتح الصلاة قائما ركع قائما وإذا افتتح الصلاة قاعدا ركع قاعدا . (صحيح)

_ باب ما جاء في صلاة النبي النافلة بعضها قاعدا وبعضها قائما

4119_ عن عائشة أنها لم تر رسول الله يصلي صلاة الليل قاعدا قط حتى أسن فكان يقرأ قاعدا حتى إذا أراد أن يركع قام فقرأ نحوا من ثلاثين أو أربعين آية ثم ركع . (صحيح)

4120_ عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله يقرأ في شيء من صلاة الليل جالسا حتى إذا كبر قرأ جالسا حتى إذا بقي عليه من السورة ثلاثون أو أربعون آية قام فقرأهن ثم ركع . (صحيح)

4121_ عن عائشة قالت إن رسول الله كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك . (صحيح)

قال الأعظمي (وأحاديث البابين تدل على جواز الأمرين بأن يفتتح قائما ويركع قائما أو يفتتح قاعدا ويركع قاعدا أو قائما فلا تناقض بين الأمرين ، وهذه كلها في صلاة النافلة والله أعلم)

_ باب ما جاء أن أجر صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم

4122_ عن عمران بن حصين وكان مَبْسُوراً قال سألت رسول الله عن صلاة الرجل قاعدا فقال إن صلى قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد . (صحيح) قال البخاري نائما عندي مضطجعا ها هنا .

4123_ عن عمران قال كانت بي بواسير فسألت النبي عن الصلاة فقال صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعَلَي جَنْب . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله إن صلى قائما فهو أفضل محمول على صلاة التطوع لأن أداء الفرائض قاعدا مع القدرة على القيام لا يجوز . وقوله فإن لم تستطع فعلى جنب يحمل على صلاة المريض غير القادر على القيام وهذا لا نقصان لأجره إن شاء الله ، ويشهد له ما ثبت في الصحيح من حديث أبي موسى)

4124_ عن أبي موسي عن النبي قال إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله وإن صلى نائما قالوا يصلي مستلقيا رجلاه إلى القبلة ، وهو قول أصحاب الرأي ، وذهب قوم إلى أنه ينام على جنبه الأيمن مستقبل القبلة ، وبه قال الشافعي وهو ظاهر القرآن والسنة ، قال الله تعالى (الذين يذكرون الله قِيَاماً وقُعُوداً وعلى جُنُوبِهِم) . انظر شرح السنة (4 / 112))

4125_ عن عبد الله بن عمرو قال حدثت أن رسول الله قال صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة . قال فأتيته فوجدته يصلي جالسا فوضعت يدي على رأسي فقال ما لك يا عبد الله بن عمرو ؟ قلت حدثث يا رسول الله أنك قلت صلاة الرجل قاعدا على نصف الصلاة وأنت تصلي قاعدا ، قال أجل ولكني لستُ كأحدٍ منكم . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله لست كأحد منكم هو من خصائص النبي فجعلت نافلته قاعدا مع القدرة على القيام كنافلته قائما تشريفا له كما خص بأشياء أخرى)

_ باب التربع في الصلاة إذا صلى جالسا

4126_ عن عائشة قالت رأيت النبي يصلي متربعا . (صحيح)

_ باب ذكر من نوى قيام الليل فغلبه النوم

4127_ عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل . (صحيح)

قال الأعظمي (والحزب ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة أو صلاة)

4128_ عن أبي الدرداء عن النبي قال من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم فيصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتب له ما نوى وكان نومه صدقة عليه من ربه . (صحيح)

4129_ عن عائشة قالت قال رسول الله ما من امرئ تكون له صلاة بليل يغلبه عليها نوم إلا كتب الله له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة . (صحيح لغيره)

_ باب ترك القيام للمريض

4130_ عن جندب قال اشتكي النبي فلم يقم ليلة أو ليلتين فأتته امرأة فقالت يا محمد ما أرى شيطانك إلا قد تركك فأنزل الله (والضحى ، والليل إذا سَجَى ، ما ودَّعَكَ ربُّك وما قَلَى) . (صحيح)

_ باب قضاء صلاة الليل بالنهار إذا فاتت لمرض أو شغل أو نوم

4131_ عن عائشة قالت كان نبي الله إذا صلى صلاة أحب أن يدوام عليها ، وكان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة ، ولا أعلم نبي الله قرأ القرآن كله في ليلة ولا صلى ليلة إلى الصبح ولا صام شهرا كاملا غير رمضان . (صحيح)

_ باب ما جاء في إحياء معظم الليلة أو كلها أحيانا

4132_ عن خباب بن الأرت قال صلى رسول الله صلاة فأطالها فقالوا يا رسول الله صليت صلاة لم تكن تصليها ، قال أجل إنها صلاة رغبة ورهبة إني سألت الله فيها ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة ، سألته أن لا يهلك أمتي بسنة فأعطانيها وسألته أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فأعطانيها وسألته أن لا يذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها . (صحيح)

4133_ عن خباب أنه راقب رسول الله الليلة كلها حتى كان مع الفجر فلما سلم رسول الله من صلاته جاءه خباب فقال يا رسول الله بأبي أنت وأمي لقد صليت الليلة صلاة ما رأيتك صليت نحوها ، فقال رسول الله أجل فذكر الحديث وفيه سألت ربي أن لا يهلكنا بما أهلك به الأمم قبلنا فأعطانيها وسألت ربي أن لا يظهر علينا عدوا من غيرنا فأعطانيها وسألت ربي أن لا يلبسنا شيعا فمنعنيها . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله صلاة رغبة ورهبة أي صلاة دعوت فيها راغبا في الإجابة وراهبا عن ردها)

_ باب كراهية إحياء الليلة كلها بالصلاة

4134_ عن عائشة قالت لا أعلم نبي الله قرأ القرآن كله في ليلة ولا صلى ليلة إلى الصبح ولا صام شهرا كاملا غير رمضان . (صحيح)

_ باب من نعس في صلاته فليرقد حتى يذهب عنه النوم

4135_ عن عائشة أن رسول الله قال إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسُبُّ نفسَه . (صحيح)

4136_ عن أنس عن النبي قال إذا نعس أحدكم في الصلاة فليَنَم حتى يعلم ما يقرأ . (صحيح)

4137_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدْرِ ما يقول فليضطجع . وفي رواية قال فلينصرف فليضطجع . (صحيح)

قال الأعظمي (وقوله فاستعجم أي استبهم واستغلق)

_ باب المداومة على العمل وإن قل

4138_ عن علقمة قال سألت أم المؤمنين عائشة قلت يا أم المؤمنين كيف كان عمل النبي هل كان يخص شيئا من الأيام ؟ قالت لا كان عمله ديمة وأيكم يستطيع ما كان النبي يستطيع . (صحيح)

4139_ عن مسروق قال قلت لعائشة أي العمل كان أحب إلى رسول الله ؟ فقالت الدائم . (صحيح)

4140_ عن عائشة قالت سئل النبي أي الأعمال أحب إلى الله ؟ قال أدومها وإن قل وقال اكلفوا من الأعمال ما تطيقون . (صحيح)

4141_ عن عائشة أن النبي كان يحتجر حصيرا بالليل فيصلي ويبسطه بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون إلى النبي فيصلون بصلاته حتى كثروا فأقبل فقال يا أيها الناس خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا وإن أحب الأعمال إلى الله ما دامَ وإن قلّ . (صحيح)

4142_ عن عائشة قالت قال رسول الله أحب الأعمال إلى الله تعالى أدومها وإن قل . وكانت عائشة إذا عملت العمل لزمته . (صحيح)

4143_ عن عائشة أن النبي دخل عليها وعندها امرأة قال من هذه ؟ قالت فلانة ، تذكر من صلاتها ، قال مه ، عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا ، وكان أحب الدِّين إليه ما دام عليه صاحبه . (صحيح)

4144_ عن عائشة أن الحولاء بنت تويت بن حبيب مرت بها وعندها رسول الله فقلت هذه الحولاء بنت تويت وزعموا أنها لا تنام الليل فقال رسول الله لا تنام الليل ! خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا . (صحيح)

4145_ عن أنس بن مالك قال دخل النبي فإذا حبل ممدود بين الساريتين فقال ما هذا الحبل ؟ قالوا هذا حبل لزينب فإذا فترت تعلقت ، فقال النبي لا ، حُلُّوه، ليصَلِّ أحدكم نشاطَه فإذا فتر فليقعد . (صحيح)

4146_ عن أنس قال دخل رسول الله المسجد وحبل ممدود بين ساريتين فقال ما هذا الحبل ؟ فقيل يا رسول الله هذه حمنة بنت جحش تصلي فإذا أعيت تعلقت به ، فقال رسول الله لتصل ما

أطاقت فإذا أعيت فلتجلس . وفي رواية بلفظ فقال ما هذا ؟ فقالوا لزينب تصلي فإذا كسلت أو فترت أمسكت به ، فقال حلوه ، وقال ليصلي أحدكم نشاطه فإذا كسل أو فتر فليقعد . (صحيح)

4147_ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال رأى رسول الله حبلا ممدودا بين سارتين فقال لمن هذا ؟ فقالوا لحمنة بنت جحش تصلي فإذا عجزت تعلقت به ، فقال لتصلّي ما أطاقت فإذا عجزت فلتقعد . (حسن لغيره)

قال الأعظمي (وهي كما قال أكثر الشراح زينب بنت جحش أم المؤمنين وتابعه على ذلك جماعة من الحفاظ عند مسلم ، فالذي يترجح أن القصة وقعت لزينب كما في الصحيحين ولا يمنع أن تقع مثل هذا لحمنة بنت جحش أيضا ، وجمع الحافظ بين القضيتين بصورة غريبة فانظرها إن شئت في فتح الباري)

_ باب الاقتصاد في العبادة وكراهية التشديد فيها

4148_ عن عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار ؟ قلت إني أفعل ذلك ، قال فإنك إن فعلت ذلك هجمت عينك ونفهت نفسك وإن لنفسك حقا ولأهلك حقا ، فصُمْ وأفطِرْ وقُمْ ونَمْ . (صحيح)

قال الأعظمي (قوله هجمت ضعفت لكثرة السهر وقوله نفهت أي كلّتْ)

4149_ عن عبد الله بن عمرو قال زوجني أبي امرة من قريش فلما دخلت علي جعلت لا أنحاش لها مما بي من القوة على العبادة من الصوم والصلاة ، فجاء عمرو بن العاص إلى كنته حتى دخل عليها

فقال لها كيف وجدت بعلك ؟ قالت خير الرجال أو كخير البعولة من رجل لم يفتش لنا كنفا ولم يعرف لنا فراشا ،

فأقبل عليَّ فعذمني وعضني بلسانه فقال أنكحتك امرأة من قريش ذات حسَبٍ فعضلتها وفعلت وفعلت ! ، ثم انطلق إلى النبي فشكاني فأرسل إلي النبي فأتيته فقال لي أتصوم النهار ؟ قلت نعم ، قال وتقوم الليل ؟ قلت نعم ، قال لكني أصوم وأفطر وأصلي وأنام وأمس النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني ،

قال اقرأ القرآن في كل شهر ، قلت إني أجدني أقوى من ذلك ، قال فاقرأه في كل عشرة أيام ، قلت إني أجدني أقوى من ذلك ، قال فاقرأه في كل ثلاث ، ثم قال صم في كل شهر ثلاثة أيام ، قلت إني أقوى من ذلك ، قال لم يزل يرفعني حتى قال صم يوما وأفطر يوما فإنه أفضل الصيام وهو صيام أخي داود ،

ثم قال فإن لكل عابدٍ شِرَّة ولكل شرة فترة ، فإما إلى سنة وإما إلى بدعة ، فمن كانت فترته إلى سنة فقد اهتدى ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك . قال مجاهد فكان عبد الله بن عمرو حيث ضعف وكبير يصوم الأيام كذلك يصل بعضها إلى بعض ليتقوى بذلك ثم يفطر بعد تلك الأيام ،

قال وكان يقرأ في كل حزبه كذلك يزيد أحيانا وينقص أحيانا غير أنه يوفي العدد إما في سبع وإما في ثلاث ، ثم كان يقول بعد ذلك لأن أكون قبلت رخصة رسول الله أحب إليَّ مما عدل به أو عدل لكني فارقته على أمر أكره أن أخالفه إلى غيره . (صحيح)

4150_ عن مجاهد قال دخلت أنا ويحيى بن جعدة على رجل من الأنصار من أصحاب رسول الله قال ذكروا عند رسول الله مولاة لبني عبد المطلب فقال إنها تقوم الليل وتصوم النهار ، فقال رسول الله لكني أنا أنام وأصلي وأصوم وأفطر ، فمن اقتدي بي فهو مني ومن رغب عن سنتي فليس مني ، إن لكل عمل شرة ثم فترة ، فمن كانت فترته إلى بدعة فقد ضل ومن كانت فترته إلى سنة فقد اهتدى . (صحيح)

4151_ عن ابن عباس قال كانت مولاة للنبي تصوم النهار وتقوم الليل فقيل له إنها تصوم النهار وتقوم الليل فقال رسول الله إن لكل عمل شرة والشرة إلي فترة فمن كانت فترته إلي سنتي فقد اهتدي ومن كانت فترته إلي غير ذلك فقد ضل . (حسن)

قال الأعظمي (والشرة بالكسرة الحدة والنشاط)

4152_ عن عائشة قالت دخلت علي خويلة بنت حكيم بن أمية السلمية وكانت عند عثمان بن مظعون ، قالت فرأى رسول الله بذاذة هيئتها فقال لي يا عائشه ما أبذ هيئة خويلة ؟ قالت فقلت يا رسول الله امرأة لا زوج لها يصوم النهار ويقوم الليل فهي كمن لا زوج لها فتركت نفسها وأضاعتها ، قالت فبعث رسول الله إلى عثمان بن مظعون ،

فجاءه فقال يا عثمان أرغبةً عن سُنَّتي ؟ فقال لا والله يا رسول الله ولكن سنتك أطلب ، قال فإني أنام وأصلي وأصوم وأفطر وأنكح النساء فاتق الله يا عثمان فإن لأهلك عليك حقا وإن لضيفك عليك حقا وإن لنفسك عليك حقا فصُمْ وأفطر وصل ونم . (صحيح)

4153_ عن سعد بن أبي وقاص قال لما كان من أمر عثمان بن مظعون الذي كان ممن ترك النساء بعث إليه رسول الله فقال يا عثمان إني لم أومر بالرهبانية أرغبت عن سنتي ؟ قال لا يا رسول الله ، قال إن من سنتي أن أصلي وأنام وأصوم وأطعم وأنكح وأطلق فمن رغب عن سنتي فليس مني ، يا عثمان إن لأهلك عليك حقا ولنفسك عليك حقا . قال سعد فوالله لقد كان أجمع رجال من المسلمين على أن رسول الله إن هو أقرَّ عثمان على ما هو عليه أن نختصي فنتبتل . (صحيح)

4154_ عن سعد بن أبي وقاص قال رد رسول الله على عثمان بن مظعون التبتل ولو أذن له لاختصينا . (صحيح)

4155_ عن أبي موسى قال دخلت امرأة عثمان بن مظعون على نساء النبي فرأينها سيئة الهيئة فقلن ما لك ما في قريش رجل أغنى من بعلك ، قالت ما لنا منه شيء ؟ أما نهاره فصائم وأما ليله فقائم ، قال فدخل النبي فذكرن ذلك له فلقيه النبي فقال يا عثمان أما لك فيَّ أسوة ،

قال وما ذاك يا رسول الله فداك أبي وأمي ؟ قال أما أنت فتقوم الليل وتصوم النهار وإن لأهلك عليك حقا وإن لجسدك عليك حقا ، صل ونم وصم وأفطر . قال فأتتهم المرأة بعد ذلك عطرة كأنها عروس فقلن لها مه ، قالت أصابنا ما أصاب الناس . (صحيح لغيره)

4156_ عن أنس قال جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي يسألون عن عبادة النبي فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا وأين نحن من النبي قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، قال أحدهم أما أنا فإني أصلي الليل أبدا وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا ، فجاء رسول الله فقال أنتم الذين قلتم كذا وكذا ، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له ، لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني . (صحيح)

4157_ عن أبي أمامة قال خرج رسول الله من بيت عثمان بن مظعون فوقف على الباب فقال ما لك يا كحيلة متبذلة ؟ أليس عثمان شاهدا ، قالت بلى وما اضطجع على فراش منذ كذا وكذا يصوم النهار فلا يفطر ف، قال مريه أن يأتيني فلما جاء قالت له فانطلق إليه فوجده في المسجد فجلس إليه فأعرض عنه فبكى ثم قال قد علمت أنه قد بلغك عني أمر ،

قال أنت الذي تصوم النهار وتقوم الليل لا يقع جنبك على فراش ، قال عثمان قد فعلت ذلك ألتمس الخبر ، فقال النبي لعينك حظ ولجسدك حظ ولزوجك حظ فصم وأفطر ونم وقم وأت زوجك فإني أنا أصوم وأفطر وأنام وأصلي وآتي النساء ، فمن أخذ بسنتي فقد اهتدى ومن تركها ضل ، وإن لكل عمل شرة ولكل شرة فترة ،

فإذا كانت الفترة إلى الغفلة فهي الهلكة وإذا كانت الفترة إلى الفريضة فلا يضر صاحبها شيئا ، فخذ من العمل ما تطيق فإني إنما بعثت بالحنيفية السمحة فلا تثقل عليك عبادة ربك لا تدري ما طول عمرك . (حسن)

__ قائمة الكتب السابقة :

1_ الكامل في السُّنن ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (64,000) أربعة وستون ألف حديث / الإصدار السادس

2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفةٌ وقولٌ وعمل) وحديث (النظر إلي وجه عليٍّ عبادة) وبيان معناه وحديث (أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها) وتصحيح الأئمة له

3_ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي / 160 حديث

6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / 4900 حديث

7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / 1700 حديث

8_ الكامل في أحاديث فضائل أبي بكر الصديق / 800 حديث

9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / 600 حديث

10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / 350 حديث

11_ الكامل في أحاديث فضائل علي بن أبي طالب / 950 حديث

12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / 100 حديث

13_ الكامل في أحاديث أحبِّ الصحابة إلي النبي / 40 حديث

14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حِسان الوجوه من (20) طريقا عن النبي وبيان معناه

15_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الصغري / 3700 حديث

16_ الكامل في تواتر حديث مهديِّ آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من (25) امرأة وطلق عشرة وارتدت واحدة وما تبع ذلك من أقاويل / 200 حديث

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من مِلك يمين وما تبع ذلك من أقاويل / 60 حديث

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحصن من (65) طريقا مختلفا إلي النبي

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغائر وأن كلمة بغي تطلق لغويا علي من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث المتعة وأيما رجل وامرأة تمتّعا فعِشرة ما بينهما ثلاثة أيام وأنها أبيحت للصحابة فقط وما تبع ذلك من أقاويل / 90 حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها (6) ست سنوات ودخل بها وعمرها (9) تسع سنوات وعمره (54) أربعة وخمسين عاما / 100 حديث

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200 حديث

24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخِمار والغِلالة والذيل وما تبعها من أقاويل / 80 حديث
25_ الكامل في تواتر حديث لا نكاح إلا بولي من (12) طريقا مختلفا إلي النبي

26_ الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وجواب عائشة علي نفسها

27_ الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةٌ رجلا ولو من وراء ستار / 60 حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارِها تعِش بها ولن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة وما في معناه / 50 حديث

29_ الكامل في أحاديث أذِن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك / 50 حديث

30_ الكامل في أحاديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها ولا تُرفع لها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 150 حديث

31_ الكامل في تواتر حديث لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظّم الله عليها من حقه من (20) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل

32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمر في مالها إلا بإذن زوجها من (9) تسع طرق مختلفة إلي النبي وما تبعه من أقاويل

33_ الكامل في أحاديث كان النبي لا يصافح النساء وإن صافح وضع علي يده ثوبا / 25 حديث

34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء من (20) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل

35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبِّل نساءه وهو صائم وقدرته علي ملك نفسه وحديث عائشة كان النبي يقبّلني ويمصُّ لساني / 40 حديث

36_ الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وعلي فرجِها خِرقة / 40 حديث

37_ الكامل في أحاديث نهي النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير مأجورات وما في معناه / 100 حديث

38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاما للذي يقبض الأرواح / 20 حديث

39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبري / 500 حديث
40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

41_ الكامل في تواتر حديث يأجوج ومأجوج من (30) طريقا مختلفا إلي النبي
42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسي آخر الزمان من (35) طريقا مختلفا إلي النبي

43_ الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من (100) طريق مختلف إلي النبي
44_ الكامل في زوائد مسند الديلمي وما تفرد به عن كتب الرواية / 1400 حديث

45_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمتي أربعين حديثا ومن حسّنه وعمل به من الأئمة

46_ الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يسلم بالسفهاء والكلاب والحمير والأنعام والقردة والخنازير وأظلم الناس وأشرِّ الناس إلي آخر ما ورد من أوصاف / 300 آية وحديث

47_ الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قومك أنصفوك يقولون لك لا تسبهم ولا تشتمهم ولا تسفههم ولا تقتحم مجالسهم حتي لا يسبوك ويشتموك ويؤذوك / 200 حديث

48_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالي (والفتنة أكبر من القتل) المراد بها الكفر / أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل

49_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قصة الغرانيق وذِكر (25) صحابي وتابعي وإمام ممن قبِلوها وفسّروا بها القرآن

50_ الكامل في أحاديث كان النبي يخيّر المشركين بين الإسلام والقتل فمن أسلم تركه ومن أبَي قتله ونقل الإجماع علي ذلك وأن ما قبله منسوخ / 350 حديث و50 أثر

51_ الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وإيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 900 حديث

52_ الكامل في تواتر حديث لا يُقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عامدا وإنما له الدية فقط من (19) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

53_ الكامل في تواتر حديث لا يرث الكافر من المسلم شيئا من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

54_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دية الكتابيِّ نصف دية المسلم من خمسة طرق ثابتة عن النبي وما تبع ذلك من أقاويل ونفاق وحروب

55_ الكامل في أحاديث من جهر بتكذيب النبي أو قال ديننا خيرٌ من دين الإسلام يُقتل وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 100 حديث

56_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن المرأة التي وضعت السم للنبي في الشاة قتلها النبي وصَلَبَها

57_ الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم تنصّر أو تهوّد أو كفر فاقتلوه من (40) طريقا مختلفا إلي النبي ونقل الإجماع علي ذلك وبيان اختلاف حد الردة عن حد المحاربة وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

58_ الكامل في تواتر حديث أخرجوا اليهود والنصاري من جزيرة العرب ولا يسكنها إلا مسلم من (14) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

59_ الكامل في أحاديث من أبَي الإسلام فخذوا منه الجزية والخَرَاج ثلاثة أضعاف ما علي المسلم واجعلوا عليهم الذل والصَّغار وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 200 حديث

60_ الكامل في أحاديث من أبَي الجزية والخَرَاج وشروط أهل الذمة أو خالفها حكم فيهم النبي بالقتل وأخذ أموالهم غنائم ونسائهم وأطفالهم سبايا وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 250 حديث

61_ الكامل في شهرة حديث أمرنا النبي أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن

لم ينبت شعر عانته جعلناه في الغنائم السبايا من (10) طرق مختلفة إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

62_ الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين فهو مسلم له الجنة خالدا فيها وله مثل عشرة أضعاف أهل الدنيا جميعا وإن قتل وزني وسرق ومن لم يشهدهما فهو كافر مخلد في الجحيم وإن لم يؤذ إنسانا ولا حيوانا / 800 حديث

63_ الكامل في أحاديث لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمة / 150 حديث

64_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالي (لتجدن أقربهم مودة) نزل في أناس من أهل الكتاب لما سمعوا القرآن آمنوا به وبالنبي / 80 حديث

65_ الكامل في أحاديث نُهِينا أن نستغفر لمن لم يمت مسلما وحيثما مررتَ بقبر كافر فبشّره بالنار / 70 حديث

66_ الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي من (24) طريقا مختلفا إلي النبي وأن حديث إحياء أبوي النبي حديث آحاد بإسناد مسلسل بالكذابين والمجهولين

67_ الكامل في شهرة حديث أن أبا نبي الله إبراهيم في النار من تسع طرق مختلفة إلي النبي

68_ الكامل في تواتر حديث أطفال المشركين في النار والوائدة والموءودة في النار من (10) عشر طرق مختلفة إلي النبي

69_ الكامل في تواتر حديث سُئل النبي عن قتل أطفال المشركين فقال نعم هم من أهليهم من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وبيانه

70_ الكامل في أحاديث إباحة التألّي علي الله وأمثلة من تألّي الصحابة علي الله أمام النبي وأحاديث النهي عنه والجمع بينهما / 70 حديث

71_ الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغيّره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمَّهم الله بالعقاب / 700 حديث

72_ الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقيّ ومن جالس أهل المعاصي لعنه الله / 50 حديث

73_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي

74_ الكامل في تواتر حديث أيما امرئ سببتُه أو شتمتُه أو آذيته أو جلدته بغير حق فاللهم اجعلها له زكاة وكفّارة وقُربة من (20) طريقا مختلفا إلي النبي

75_ الكامل في أحاديث فضائل العرب وحب العرب إيمان وبغضهم نفاق / 100 حديث

76_ الكامل في أحاديث فضائل قريش وأن الله اصطفي قريشا علي سائر الناس وحب قريش إيمان وبغضهم نفاق / 200 حديث

77_ الكامل في أحاديث أُحِلَّت لي الغنائم ومن قتل كافرا فله ماله ومتاعه وأحاديث توزيع الغنائم وأنصبتها وأسهمها / 900 حديث

78_ الكامل في أحاديث من كان النبي يعطيهم المال للبقاء علي الإسلام وقولهم كنا نبغض النبي فظلَّ يعطينا المال حتي صار أحبَّ الناس إلينا / 50 حديث

79_ الكامل في أحاديث إن خُمُس الغنائم لله ورسوله وأحلَّ الله للنبي أن يصطفي لنفسه ما يشاء من الغنائم والسبايا / 100 حديث

80_ الكامل في أحاديث اغزوا تغنموا النساء الحِسان ومن لم يرض بحكم النبي قال لأقتلنَّ رجالهم ولأسبينَّ نساءهم وأطفالهم وأحاديث توزيعهم كجزء من الغنائم كتوزيع المال والمتاع / 300 حديث

81_ الكامل في أحاديث نقل العبد من سيد إلي سيد أفضل في الأجر وأعظم عند الله من عتقه ونقل الإجماع أن عتق العبيد ليس بواجب ولا فرض / 950 حديث

82_ الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأمَة المملوكة من السرة إلي الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث

83_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عشق فعف فمات مات شهيدا وبيان معناه ومن صححه من الأئمة

84_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق وبيان معناه ومن حسّنه وضعّفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

85_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام وتضعيف الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

86_ الكامل في تواتر حديث لا تأتوا النساء في أدبارهن ولعن الله من أتي امرأته في دبرها من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

87_ الكامل في تواتر حديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس عن (9) تسعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

88_ الكامل في تواتر حديث شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم في رواية الحديث النبوي

89_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتي الرجل امرأته فليستترا ولا يتجردا تجرد العِيرَين ونقل الإجماع أن عدم تعري الزوجين عند الجماع مستحب

90_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من سبعة طرق عن النبي

91_ الكامل في شهرة حديث لعن الله المحَلِّل والمحَلَّل له من (8) ثمانية طرق مختلفة إلي النبي

92_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ومن حسّنه من الأئمة والإنكار علي من منع العمل به

93_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي ومن صححه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه ضعيف أو متروك

94_ الكامل في أحاديث مِصر وحديث إذا رأيت فيها رجلين يقتتلان في موضع لبِنة فاخرج منها / 60 حديث

95_ الكامل في أحاديث الشام ودمشق واليمن وأحاديث الشام صفوة الله من بلاده وخير جُندِه / 200 حديث

96_ الكامل في أحاديث العراق والبصرة والكوفة وكربلاء / 120 حديث

97_ الكامل في أحاديث قزوين وعسقلان والقسطنطينية وخراسان ومَرو / 90 حديث

98_ الكامل في أحاديث سجود الشمس تحت العرش في الليل كل يوم والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

99_ الكامل في أحاديث الأمر بالاستنجاء بثلاثة أحجار وفعل النبي لذلك (10) عشر سنين وجواب مُنكِري الاستنجاء بالمنديل علي أنفسهم / 40 حديث

100_ الكامل في أحاديث الأمر بقتل الكلاب صغيرها وكبيرها أبيضها وأسودها حتي الكلاب الأليفة وكلاب الحراسة والكلام عما نُسِخ من ذلك / 120 حديث

101_ الكامل في تواتر حديث من اقتني كلبا غير كلب الصيد والحراسة نقص من أجره كل يوم قيراط من (14) طريقا مختلفا إلي النبي

102_ الكامل في تقريب (سنن ابن ماجة) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

103_ الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجة) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث

104_ الكامل في تقريب (سنن الترمذي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

105_ الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث

106_ الكامل في تواتر حديث الميت يُعَذَّبُ بما نِيحَ عليه من (19) طريقا مختلفا عن عشرة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة مع بيان تأويله وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء / النسخة الثالثة

107_ الكامل في تواتر حديث أن النبي بال قائما عن عشرة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة

108_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا يُقتل مسلمٌ بكافر قصاصا وإن كان معاهدا غير محارب مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم مع بيان تناقض أبي حنيفة في المسألة وجوابه علي نفسه

109_ الكامل في زوائد كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي وما تفرد به عن كتب الرواية / 700 حديث

110_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الأول / 2500 إسناد

111_ الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيتها وآدابها / 5700 حديث

112_ الكامل في أحاديث قتل تارك الصلاة ونقل الإجماع أن تارك الصلاة يُقتل أو يُحبس ويُضرب حتي يصلي / 90 حديث

113_ الكامل في أحاديث الوضوء وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 1000 حديث

114_ الكامل في تواتر حديث الأذنان من الرأس في الوضوء من (16) طريقا مختلفا إلي النبي

115_ الكامل في أحاديث الأذان وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 390 حديث

116_ الكامل في أحاديث الجماعة والصف الأول للرجال في الصلاة وما ورد في ذلك من فضل وآداب / 340 حديث

117_ الكامل في أحاديث القراءة خلف الإمام في الصلاة / 85 حديث

118_ الكامل في أحاديث المسح علي الخفين في الوضوء / 170 حديث

119_ الكامل في أحاديث التيمم وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 90 حديث

120_ الكامل في أحاديث سجود السهو في الصلاة وما ورد في كيفيته وآدابه / 60 حديث

121_ الكامل في أحاديث صلوات النوافل وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 980 حديث

122_ الكامل في أحاديث المساجد وما ورد في بنائها وفضلها وآدابها / 1000 حديث

123_ الكامل في أحاديث القنوت في الصلاة وما ورد في فضله وآدابه / 70 حديث

124_ الكامل في أحاديث الوتر والتهجد وقيام الليل وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 870 حديث

125_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وبيان من صححه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

126_ الكامل في أحاديث السواك وما ورد في فضله وآدابه / 170 حديث

127_ الكامل في أحاديث صلاة الجنازة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 380 حديث

128_ الكامل في أحاديث صلاة الاستسقاء وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 50 حديث

129_ الكامل في أحاديث صلاة الاستخارة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 10 أحاديث

130_ الكامل في أحاديث صلاة التسابيح وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها وتصحيح أكثر من (20) إماما لها

131_ الكامل في أحاديث صلاة الحاجة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 35 حديث

132_ الكامل في أحاديث صلاة الخوف وما ورد في كيفيتها وآدابها / 65 حديث

133_ الكامل في أحاديث صلاة الكسوف والخسوف وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 100 حديث

134_ الكامل في أحاديث صلاة العيدين وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 115 حديث

135_ الكامل في أحاديث صلاة الضحي وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 125 حديث

136_ الكامل في أحاديث رجم الزاني مع بيان أن تحريم الزني أمر شرعي وليس طبيا أو لمنع اختلاط النسل بسبب إباحة نكاح المتعة (20) سنة في أول الإسلام / 180 حديث

137_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا توفّي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها وتصحيح الأئمة له وبيان أن الحجة الوحيدة لمن ضعفه أنه لا يعجبهم

138_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (لا إكراه في الدين) وبيان أنها نزلت في اليهود والنصاري وليس في عموم المشركين والمرتدين والفاسقين / 85 حديث وأثر

139_ الكامل في تواتر حديث من كنتُ مولاه فعليٌّ بن أبي طالب مولاه من (40) طريقا مختلفا إلي النبي

140_ الكامل في آيات وأحاديث وإجماع إن الدين عند الله الإسلام ولا يدخل الجنة إلا مسلم وحيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار وما ورد في هذه المعاني / 1300 آية وحديث

141_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقا إلي النبي ومن صححه من الأئمة وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب

142_ الكامل في أحاديث بعثني ربي بكسر المعازف والمزامير وبيان اختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / 120 حديث / مع بيان وتنبيه حول سرقة بعض كتب الكامل ونسبتها لغير صاحبها

143_ الكامل في أحاديث حرم النبي الغناء ولعن المغنِّي والمغنَّي له مع بيان اختلاف حكم المغنية الحرة عن المغنية الأمَة المملوكة واختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / 100 حديث

144_ الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود وبيان عدم امتناع الصحابة عنها قبل تحريمها / 700 حديث

145_ الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

146_ الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في نَسخِه

147_ الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي والأرجل / 650 حديث

148_ الكامل في أحاديث حد السرقة وما ورد فيه من مقادير وقطع الأيدي والأرجل ونقل الإجماع علي ذلك / 140 حديث

149_ الكامل في أحاديث عمل قوم لوط وما ورد فيه من تحريم وذم ووعيد وعقوبة وحدود مع بيان أن تحريم ذلك أمر شرعي وليس طبي / 100 حديث

150_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق

151_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ومن صحّحه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعّفه

152_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العلم من كل خَلَفٍ عُدُوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين

153_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة تُقبِل وتُدبِر في صورة شيطان فمن وجد ذلك فليأت امرأته ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان تعنت وجهالة مخالفيه

154_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة

155_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حد الردّة وأنه علي مجرد الخروج من الإسلام بقول أو فعل مع ذِكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان سبب إخفار الجُدد لكثير من آثار وإجماعات الصحابة والأئمة

156_ الكامل في تقريب (سنن الدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

157_ الكامل في أحاديث (سنن الدارمي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث

158_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفيه

159_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النساء شقائق الرجال وبيان أنه ورد مخصوصا مقصورا علي الجِماع وتشابه الأبناء مع الآباء والأمهات بالوراثة

160_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغُرِّ المُحجَّلين من خمس طرق عن النبي

161_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلَّي الله يوم القيامة لعباده عامة ويتجلي لأبي بكر خاصة من خمس طرق عن النبي

162_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزهرة فتنت المَلَكين هاروت وماروت فمسخها الله كوكبا ومن صححه من الأئمة ومن قال به من الصحابة

163_ الكامل في إعادة النظر في حديث نباتُ الشَّعرِ في الأنفِ أمانٌ من الجُذام وإثبات صحته وجوابي علي نفسي وحججي حين ضعّفتُه

164_ الكامل في تقريب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفيه

165_ الكامل في تقريب (الأدب المفرد) للبخاري بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة فقط وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا

166_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الخِمار وتحريم إظهار المرأة لشئ من جسدها سوي الوجه والكفين علي الأكثر مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وكشف جهالة الحدثاء الأغرار

167_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز ضرب الرجل امرأته باليد والعصا مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وبيان أن معني النشوز هو العصيان بالقول أو الفعل وكشف جهالة الحُدثَاء الأغرار

168_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آيات (قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا) و(لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) و(إن جنحوا للسلم فاجنح لها) وأشباهها منسوخة في المشركين ومخصوصة بمزيد أحكام في أهل الكتاب مع ذِكر (120) صحابي وإمام منهم و(280) مثالا من آثارهم وأقوالهم

169_ الكامل في تقريب (الجامع الصغير وزيادته) للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث

170_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم علي الأحاديث

171_ الكامل في أحاديث (مسند أحمد) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (95 %) من أحاديثه

172_ الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه

173_ الكامل في أحاديث (مستدرك الحاكم) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (99 %) من أحاديثه

174_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث لا تعلموهن الكتابة وبيان أنه ليس بمتروك ولا مكذوب وأنه ورد في النهي عن تعليم المغنيات

175_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عوِّدوا نساءكم المغزل ونِعمَ لهو المرأة المغزل من سبعة طرق عن النبي وبيان معناه

176_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي منادٍ يوم القيامة غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد حتي تمر علي الصراط من سبعة طرق عن النبي ومن حسّنه من الأئمة والجواب عن تعنت من لم يعجبهم الحديث

177_ الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان شدة ضعف ما خالفه

178_ الكامل في تواتر حديث أوتيت القرآن ومثله معه من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه مع بيان (10) أوجه عقلية لوجود وحي مرويٍّ غير القرآن

179_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من (9) تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجهولين غير معروفي العدالة والعلم والثقة

180_ الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية

181_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النظر إلي وجه علي بن أبي طالب عبادة من (20) طريقا عن النبي وتصحيح (10) عشرة أئمة له وبيان اتباع من ضعّفوه لتعنتات ابن حبان وجهالات ابن الجوزي

182_ الكامل في أحاديث البدع والأهواء وما ورد فيها من نهي وذم ووعيد وأحاديث اتباع السنن وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد / 1300 حديث

183_ الكامل في أحاديث القَدَر وأن الله قدّر كل شئ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وأحاديث القدرية نفاة القدر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 390 حديث

184_ الكامل في أحاديث المرجئة القائلين أن الإيمان قول بلا عمل وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 30 حديث

185_ الكامل في أحاديث الخوارج وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد وأحاديث بيان أن أصل الخوارج هو رفض أحكام النبي وإن لم يقتلوا أحدا / 75 حديث

186_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقّر صاحب بدعة فقد أعان علي هدم الإسلام من (8) ثمانية طرق عن النبي وبيان تهاون من ضعّفوه في جمع طرقه وأسانيده

187_ الكامل في أحاديث صفة الجنة وما ورد فيها من نعيم وطعام وشراب وجِماع وحور عين ودرجات وخلود ونظر إلي وجه الله / 600 حديث

188_ الكامل في أحاديث صفة النار وما ورد فيها من وعيد وعذاب ودرجات وخلود / 250 حديث

189_ الكامل في أحاديث علم القرآن والسنن وما ورد في تعلمه وتعليمه من أمر وفضل ووعد وفي الجهل به من نهي وذم ووعيد / 1400 حديث

190_ الكامل في أحاديث وإن أفتاك المفتون وبيان ما في نصوصها أن الإثم ما حاك في صدرك أنه حرام وإن أفتاك المفتون أنه حلال فإن قلب المسلم الورِع لا يسكن للحرام / 20 حديث

191_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من (40) طريقا عن النبي مع بيان الفرق الجوهري بين علم الدين واختلافه وعلم المادة وثبوته

192_ الكامل في أحاديث احرقوني لئن قدر الله أن يجمعني ليعذبني وبيان أن معناه من التقدير وليس القدرة كقول نبي الله يونس (فظن أن لن نقدر عليه) وأن الرجل كان مشركا وآمن قبل موته / 25 حديث وأثر

193_ الكامل في أحاديث فضل العقل ومكانته ومدحه مع بيان إمكانية استقلال العقل بمعرفة الحسن والقبيح والمحمود والمذموم / 80 حديث

194_ الكامل في أحاديث تبرّك الصحابة بعَرَق النبي ودمه ووضوئه وريقه ونخامته وملابسه وأوانيه وبصاقه وأظافره / 100 حديث

195_ الكامل في أحاديث الأبدال وما ورد في فضلهم وبيان اتفاق الأئمة علي وجود الأبدال مع ذِكر (40) إماما ممن آمنوا بذلك منهم الشافعي وابن حنبل / 20 حديث و60 أثر

196_ الكامل في أحاديث الزهد والفقر وما ورد في ذلك من فضل ومدح ووعد وأحاديث أن الله خيّر النبي بين الغني والشبع والفقر والجوع فاختار الفقر والجوع / 750 حديث

197_ الكامل في أحاديث تقبيل الصحابة ليد النبي ورِجله وبيان استحباب الأئمة لتقبيل أيدي الأولياء والصالحين / 20 حديث

198_ الكامل في أحاديث فضائل القرآن وتلاوته وآياته وحفظه وتعلمه وتعليمه وأحاديث فضائل سور القرآن / 2000 حديث

199_ الكامل في أحاديث فضائل سورة يس وما ورد في فضل تلاوتها والمداومة عليها وقراءتها علي الأموات / 40 حديث

200_ الكامل في أحاديث من حلف بغير الله فقد أشرك ومن حلف بالأمانة فليس منا / 40 حديث

201_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة غُفِر له وكُتِب بَرّاً من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضعّفوه لطرقه وأسانيده بغضا منهم للصوفية

202_ الكامل في إثبات أن قصة عمر بن الخطاب مع القبطي وعمرو بن العاص ومتي استعبدتم الناس مكذوبة كليا مع بيان ثبوت عكسها عن عمر والصحابة وتعاملهم بالعبيد والإماء

203_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي سُئل هل ينكح أهل الجنة فقال نعم دَحْماً دحما بذَكَر لا يملُّ وشهوة لا تنقطع من (8) ثمانية طرق عن النبي

204_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذِكر الله وما والاه من (7) سبعة طرق عن النبي

205_ الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي (73) ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة من (14) طريقا مختلفا عن النبي

206_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم واختلاف أصحابي لكم رحمة من خمسة طرق عن النبي وبيان قيامه مقام الحديث المكذوب اختلاف أمتي رحمة

207_الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فجاهدوهم فإنهم مشركون من (10) عشر طرق عن النبي وبيان ما خفي من طرقه ورواته

208_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة النساء في الحدود والعقوبات غير مقبولة مطلقا وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم واتفق الجمهور أن شهادة النساء غير مقبولة في المعاملات غير المالية واتفقوا علي قبولها في المعاملات المالية مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

209_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة اليهود والنصاري والمشركين علي المسلمين غير مقبولة وشهادة المسلمين عليهم مقبولة واختلفوا في قبول شهادة اليهود والنصاري والمشركين بعضهم علي بعض مع ذِكر (140) صحابي وإمام منهم

210_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرايات السود من (10) طرق عن النبي وتصحيح الأئمة له مع بيان ما ورد في بعض الأحاديث من أمر باتباعها وفي بعضها النهي عن اتباعها والجمع بينهما

211_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن تارك الصلاة يُقتل وقال الباقون يُحبس ويُضرب ضربا مبرحا حتي يصلي مع بيان اختلافهم في القدر الموجب لذلك من قائل بصلاة واحدة إلي قائل بأربع صلوات مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

212_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا مع ذِكر (80) صحابي وإمام قالوا بذلك منهم أبو بكر وعمر وعلي والشافعي ومالك وابن حنبل مع بيان ضعف من خالفهم

213_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن دية المرأة في القتل الخطأ نصف دية الرجل مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

214_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رأس الأمَة المملوكة وثديها وساقها ليس بعورة وليس الحجاب والجلباب عليها بفرض مع ذِكر (60) مثالا من آثارهم وأقوالهم وما تبع ذلك من أقاويل

215_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية الكتابي في القتل الخطأ نصف أو ثلث دية المسلم مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان ضعف من خالفهم

216_ الكامل في أحاديث ذِكر الله وما ورد في فضله والأمر به والإكثار منه وأحاديث الأدعية والأذكار وما ورد في ألفاظها وفضائلها وأورادها / 6000 حديث

217_ الكامل في أحاديث الدعاء وما ورد في الأمر به والإكثار منه وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه وأوقاته / 650 حديث

218_ الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه

من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من عيّر أخاه بذنب وحديث أصاب رجل من امرأة قُبلة / 650 حديث

219_ الكامل في أحاديث الكذب وما ورد فيه من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان أن الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع ولو بغير ضرر ودخول التمثيل في ذلك / 600 حديث

220_ الكامل في تواتر حديث من سمعتموه ينشد ضالته في المسجد فقولوا لا ردها الله عليك ومن رأيتموه يبيع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك من (13) طريقا مختلفا إلي النبي

221_ الكامل في تواتر حديث اللهم املأ بيوتهم وقبورهم نارا لأنهم شغلونا عن صلاة العصر من (11) طريقا مختلفا إلي النبي

222_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة الساخط عليها زوجها لا تُقبل لها صلاة من (10) عشر طرق عن النبي وذِكر (20) عشرين إماما ممن صححوه واحتجوا به

223_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عند كل ختمة للقرآن دعوة مستجابة من (7) سبع طرق عن النبي

224_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني (4000) إسناد

225_ الكامل في تواتر حديث أُمِرت أن أقاتل الناس حتي يقولوا لا إله إلا الله من (35) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (135) إماما ممن صححوه وبيان اتفاق الأئمة علي موافقته للقرآن مع إظهار التساؤلات حول تعصيب الإنكار علي الإمام البخاري رغم موافقة جميع الأئمة له

226_ الكامل في تصحيح حديث إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان وذِكر (10) أئمة ممن صححوه وبيان تأويله وتعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الرواة وسوء أدبهم مع الأئمة

227_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم همتهم الدنيا ليس لله فيهم حاجة من خمس طرق عن النبي ومن صححه من الأئمة

228_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان ألسنتهم أحلي من العسل وقلوبهم قلوب الذئاب لأبعثنّ عليهم فتنة تدع الحليم فيهم حيرانا من (10) طرق عن النبي وبيان تعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الأحاديث

229_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يتوضأ الرجل بماء توضأت منه امرأة وذِكر (20) إماما ممن صححوه وبيان اختلاف الأئمة في نَسخه ونقل الإجماع علي جواز وضوء الرجال والنساء بماء توضأ منه رجل

230_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح الرجل أمَّه من (16) طريقا عن النبي وبيان التعنت المطلق لمن ضعّفوه مع بيان الدلائل علي عدم تحريم المعاملات البنكية الحديثة وقروضها وعدم دخولها في الربا

231_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمُروه بالصلاة واضربوه عليها إذا بلغ عشر سنين وذِكر ستين (60) إماما ممن صححوه

232_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين فإن الميت يتأذّي بجار السوء كالأحياء من خمس طرق عن النبي وبيان الأخطاء المنكرة التي وقع فيها من ضعّفوه

233_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي القبر أنا بيت الوحدة أنا بيت الوحشة أنا بيت الدود من خمس طرق عن النبي وبيان الجهالة التامة لمن ادعوا أنه مكذوب

234_ الكامل في مدح الإمام ابن أبي الدنيا وذِكر (200) كتاب من كتبه وبيان الاختلاف بيني وبينه في طرق جمع الأحاديث النبوية وبيان جواز تسمية الكتب بالكامل

235_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (عبس وتولي) وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان أقوالهم أنها للعتاب / 75 حديث وأثر

236_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يؤكل الطعام سخنا وقال إن الطعام الحار لا بركة فيه من عشر (10) طرق عن النبي وبيان أن ذلك علي الاستحباب

237_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ترّبوا كتبكم فإن ذلك أنجح للحاجة من تسع طرق عن النبي مع بيان تأويله واستحباب الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

238_ الكامل في تواتر حديث أنت ومالك لأبيك من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان تأويله ومعناه

239_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعدا وثبوته عن الصحابة وبيان وجوب ترك تضعيفات الألباني في كل الأحاديث بالكلية

240_ الكامل في أحاديث الاحتضار والموت والكفن وغسل الميت والجنازة والقبور والدفن والتعزية وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 2200 حديث

241_ الكامل في أحاديث النياحة علي الميت وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 160 حديث

242_ الكامل في أحاديث الغيبة والنميمة وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وما في تركها من أمر وفضل ووعد / 370 حديث

243_ الكامل في أحاديث الحياء والستر وعدم المجاهرة بالمعصية وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما ورد في ترك ذلك من نهي وذم ووعيد / 290 حديث

244_ الكامل في أحاديث السلطان ظل الله في الأرض وأحب الناس إلي الله إمام عادل وأبغضهم إليه إمام جائر وحرمة الخروج عليهم بالكلية وما ورد في ذلك من أحاديث / 1000 حديث

245_ الكامل في أحاديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغرباء وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 160 حديث

246_ الكامل في تواتر حديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا من (25) طريقا مختلفا إلي النبي

247_ الكامل في أحاديث بر الوالدين وصلة الأبناء والإخوة والأقارب والأصحاب والجيران وما ورد في ذلك من فضائل وأحكام وآداب / 4800 حديث

248_ الكامل في أحاديث فضائل التسمية بمحمد وبيان جواز التسمي بمحمد والتكني بأبي القاسم / 50 حديث

249_ الكامل في تواتر حديث لأن يمتلئ جوف أحدكم قَيحا خير له من أن يمتلئ شِعرا من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان تأويله

250_ الكامل في أحاديث الأمراض والبلايا والمصائب وما ورد في الصبر عليها من كفارة وفضل ووعد وثواب وعيادة المريض وما ورد فيها من فضائل وآداب / 1400 حديث

251_ الكامل في أحاديث ما قال فيه النبي أنه دواء وشفاء وما قال فيه أنه شفاء من كل داء وبيان أن النبي قالها بالجزم واليقين والعلم وليس بالشك والظن والجهل / 980 حديث

252_ الكامل في أحاديث أفضل ما تداويتم به الحجامة وأمرني جبريل والملائكة بالحجامة وما ورد فيها من أحكام وآداب / 260 حديث

253_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمرني جبريل والملائكة بالحجامة وقالوا مُر أمتك بالحجامة من (14) طريقا عن النبي وذِكر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به

254_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من (16) طريقا عن النبي وبيان شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية

255_ الكامل في أحاديث الصيام وشهر رمضان وليلة القدر والسحور والإفطار وما ورد في ذلك من أحكام وآداب ووعد ووعيد / 2000 حديث

256_ الكامل في أحاديث زكاة الفطر وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وبيان جواز إخراجها بالمال وإظهار خطأ من نقل عن الأئمة خلاف ذلك / 50 حديث

257_ الكامل في أحاديث الزكاة والصدقة وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام وما في تركها من نهي وذم ولعن ووعيد / 2600 حديث

258_ الكامل في أحاديث الحج والعمرة وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وأحكام / 2900 حديث

259_ الكامل في أحاديث الأضحية وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام / 330 حديث

260_ الكامل في أحاديث عذاب القبر وبيان أنه ثبت من رواية ثلاثة وخمسين (53) صحابيا عن النبي / 290 حديث

261_ الكامل في أحاديث نظر المؤمنين إلي وجه الله في الآخرة وبيان أنه ثبت من رواية عشرين (20) صحابيا عن النبي / 75 حديث

262_ الكامل في أحاديث كتابة الصحابة لأقوال النبي وأوامره ونواهيه في حياته وأمر النبي لهم بذلك / 300 حديث

263_ الكامل في أحاديث أوتيت القرآن ومثله معه ومن أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصي الله / 350 آية وحديث

264_ الكامل في أحاديث الزواج والنكاح والطلاق والخلع وما ورد في ذلك من أوامر ونواهي وأحكام وآداب / 4200 حديث

265_ الكامل في أحاديث زنا العين واللسان واليد والفرج وما ورد في الزنا من نهي وذم ولعن ووعيد وحدود / 1400 حديث

266_ الكامل في أحاديث غسل الجنابة وما ورد فيه من أمر وفضل وأحكام / 330 حديث

267_ الكامل في أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة إلي المدينة وبيان السؤال الناقص في محادثة النجاشي وهو السؤال عن الناسخ والمنسوخ / 1600 حديث

268_ الكامل في أحاديث الحسد والعين والسحر وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وأحاديث الرقية والتميمة وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 500 حديث

269_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية المجوسي في القتل الخطأ تكون عشرة بالمائة (10 %) فقط من دية المسلم مع ذِكر ستين (60) صحابيا وإماما قالوا بذلك ومنهم عمر وعثمان وعلي ومالك والشافعي وابن حنبل وبيان ضعف من خالفهم

270_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز زواج الرجل بأربع نساء باشتراط القدرة المالية فقط مع ذِكر (180) صحابيا وإماما منهم وذِكر بعض الصحابة الذين تزوجوا سبعين (70) امرأة ومنهم الحسن بن علي

271_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث انتظار الفرج عبادة من تسع (9) طرق عن النبي وذِكر (20) إماما ممن قبِلوه وبيان اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفه لأي حديث بالكلية

272_ الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواة والأسانيد في (270) قاعدة في (60) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة

273_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضادَّ الله في أمره من سبع طرق عن النبي وبيان أن انتقاء الناس والتفريق في العقوبات بين الحالات المتماثلة يدخل في ذلك

274_ الكامل في أحاديث الجن والشياطين والغِيلان وما ورد فيهم من نعوت وأوصاف / 1100 حديث

275_ الكامل في اتفاق الأئمة الأوائل علي ذم أبي حنيفة مع ذِكر ثمانين (80) إماما منهم الشافعي ومالك وابن حنبل والبخاري مع إثبات كذب ما نُقل عن بعضهم من مدحه وبيان النتائج العملية لذلك / 270 أثر

276_ الكامل في أحاديث نزول الله إلي السماء الدنيا في الليل وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين (20) صحابيا والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

277_ الكامل في أحاديث لا تفكروا في الله وإن قال الشيطان لأحدكم من خلق الله فليستعذ بالله ولينتهِ ونقل الإجماع أن الإيمان بالله يُبني علي التسليم القلبي وليس علي الجدل العقلي / 100 حديث

278_ الكامل في أحاديث كرسي الله وعرشه وحملة العرش وما ورد في ذلك من نعوت وأوصاف / 350 حديث

279_ الكامل في أحاديث الصحابة الذين ارتكبوا القتل والانتحار والسرقة والزني والسُّكْر في حياة النبي وبيان أن عدد قتلي الحروب بين الصحابة وبعضهم بلغ تسعين ألفا مع الإنكار علي الخاسئين الشامتين في الموتي إن كانوا من غير المسلمين / 380 حديث

280_ الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلي النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس

281_ الكامل في أحاديث زواج النبي من زينب بنت جحش بعد تحريم التبني وما ورد في شدة جمالها وإعجاب النبي بها وذِكر أربعين (40) إماما ممن قالوا بذلك / 65 حديث وأثر

282_ الكامل في أحاديث سجود الشكر وما ورد فيه من فضائل وآداب / 15 حديث

283_ الكامل في تواتر حديث الجرس مزمار الشيطان ولا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به

284_ الكامل في أحاديث من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي وبيان أن ذلك إذا رآه علي صورته الحقيقية وبيان متي تكون رؤية النبي في المنام كذبا ومن الشيطان / 30 حديث

285_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي منافق يجادل بالقرآن من (16) طريقا عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به

286_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز أن يضع الرجل يده علي ثدي الأمَة المملوكة وبطنها وساقها ومؤخرتها قبل شرائها مع ذِكر خمسين (50) مثالا من آثارهم وأقوالهم

287_ الكامل في تقريب (منتقي ابن الجارود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود)

288_ الكامل في اختلاف الأئمة في اسم الصحابي (أبو هريرة) علي عشرين (20) قولا واسما وبيان أهمية ذلك حديثيا وتاريخيا والنتائج العملية لذلك من عدم تأثير الأسماء في الأحوال والمرويات

289_ الكامل في تقريب (سنن النسائي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائي)

290_ الكامل في إصلاح (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني) وتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الألباني وإنقاص عدد أحاديثها من (7000) إلي (2000) حديث فقط ورفع خمسة آلاف (5000) حديث منها إلي الصحيح والحسن

291_ الكامل في تواتر حديث كل أمتي معافي إلا المجاهرين من اثني عشر (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ثلاثين (30) إماما ممن صححوه واحتجوا به

292_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب هو الصِّدِّيق الأكبر من عشر (10) طرق عن النبي ومن صححه وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

293_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي قال لبعض الصحابة آخركم موتا في النار من ست (6) طرق عن النبي وبيان أقوال الأئمة في تأويله

294_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إقامة العقوبات والتعزير علي المجاهرين بالمعاصي والكبائر وجواز بلوغ التعزير إلي القتل مع ذِكر (160) صحابي وإمام منهم و(300) مثال من آثارهم وأقوالهم

295_ الكامل في أقوال ابن عباس والأئمة في آية (وهمَّ بها) أنه جلس منها مجلس الرجل من امرأته وفكّ السراويل وذِكر (35) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم مع الإنكار علي المنافقين الظانين أنهم أتقي في النساء من نبي الله يوسف

296_ الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث

297_ الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث

298_ الكامل في أحاديث الذهب والحرير حرام علي الرجال وحلال للنساء ما لم يتبرجن به وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 170 حديث

299_ الكامل في أحاديث من جاهر بمعصية فعمل بها أناس فعليه مثل أوزارهم جميعا لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا / 90 حديث

300_ الكامل في أحاديث إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت فلم تُغيَّر ضرت العامة والخاصة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 400 حديث

301_ الكامل في أحاديث إن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه لم يستجب الله دعاءهم وبيان أنها ثبتت عن أربعة عشر (14) صحابيا / 20 حديث

302_ الكامل في أحاديث العقيقة وما ورد فيها من استحباب وفضائل وآداب / 45 حديث

303_ الكامل في أحاديث من اكتسب مالا من حرام فهو زاده إلي النار وإن حج أو تصدق به لم يقبله الله منه مع بيان اتفاق الأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة / 100 حديث

304_ الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث

305_ الكامل في إثبات عدم تهنئة النبي لأحد من اليهود والنصاري والمشركين بأعيادهم وعدم ورود حديث أو أثر بذلك عن النبي أو الصحابة أو الأئمة ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك

306_ الكامل في أحاديث استشهد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عباءة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث

307_ الكامل في أحاديث أوثق الأعمال الحب والبغض في الله والموالاة والمعاداة في الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث ومدح وذم ووعد ووعيد / 160 حديث

308_ الكامل في أحاديث الأمر بالوضوء لمن أكل أكلا مطبوخا وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في نَسخه / 80 حديث

309_ الكامل في إثبات كذب حديث وجود بيوت الرايات الحُمر للزنا في المدينة في عهد النبي وبيان أن من آمن بذلك فقد اتهم النبي بارتكاب الكبائر واستحلال المحرمات

310_ الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث

311_ الكامل في أحاديث إياكم واللون الأحمر فإنه زينة الشيطان وما ورد في ذلك المعني من أحاديث في النهي عن الملابس الحمراء / 20 حديث

312_ الكامل في تواتر حديث أمر النبي النساء بالخِمار والواسع من الثياب من ثمانية وأربعين (48) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك

313_ الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين (46) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك

314_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن النبي دخل بعائشة وعمرها تسع سنوات وذِكر (130) إماما منهم وبيان أن مخالِف ذلك متهم لأئمة الحديث والتاريخ والفقه كلهم مع بيان اختلافهم في وجوب غسل الجنابة علي من يقع عليها الجِماع ولم تبلغ بعد

315_ الكامل في تواتر حديث اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في تأويله

316_ الكامل في أحاديث من لعب بالنرد فقد عصي الله ورسوله وما ورد في اللعب بالنرد من نهي وذم ووعيد / 20 حديث

317_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله صلاة امرأة إلا بخمار وجلباب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر تسعين (90) صحابيا وإماما منهم

318_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بُعِثتُ بهدم المزمار والطبل من ثمانية (8) طرق عن النبي وبيان الأخطاء التي أفضت ببعضهم إلي تضعيفه

319_ الكامل في تواتر حديث لعن الله الخمر وعاصرها وشاربها وبائعها ومبتاعها وحاملها وساقيها من ستة عشر (16) طريقا مختلفا إلي النبي

320_ الكامل في أحاديث من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فعليه كفارة يمين وما ورد في النذر من أحكام وآداب / 130 حديث

321_ الكامل في أحاديث من أفضل الأعمال سرور تدخله علي مسلم والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وما ورد في قضاء الحوائج من أمر وفضل ووعد / 340 حديث

322_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من استحل شيئا من الزنا وإن قُبلة أو معانقة كَفَر مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم وبيان ما يجتمع في زنا التمثيل من ثمانية (8) من أفحش الكبائر من استحل واحدة منها فقد كَفَر وجواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل / 750 حديث وأثر

323_ الكامل في أحاديث يهدم الإسلام زلة عالِم وأشد ما أتخوف علي أمتي زلة عالِم وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 20 حديث

324_ الكامل في أحاديث بكاء النبي من خشية الله وما ورد في البكاء من خشية الله من أمر وفضل ووعد والإنكار علي المنافقين الطاعنين في البكّائين من خشية الله / 170 حديث

325_ الكامل في أحاديث كان النبي يصلي حتي تتورم قدماه وما ورد في استحباب الإكثار والشدة في التعبد والجواب عن حجج من نافق وزعم أن ذلك بدعة وغلو / 480 حديث

326_ الكامل في تصحيح حديث أن أعمي أتي النبي وعنده أم سلمة وميمونة فقال احتجِبا منه فقلن أعمي لا يبصرنا فقال أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه وذِكر أربعين (40) إماما ممن صححوه وبيان أنه ليس مخصوصا بأزواج النبي فقط

327_ الكامل في اتفاق أئمة اللغة أن الحمو في قول النبي الحمو الموت يدخل فيه أبو الزوج وتحرم خلوته بزوجة ابنه مع ذِكر خمسة وثلاثين (35) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم وما تبعه من تبعات

328_ الكامل في تفصيل آية (فقولا له قولا لينا) وبيان أن ذلك لما دعاه أول مرة فلما لم يستجب لعنه ودعا عليه أن يموت كافرا وقال إنك مخلد في الجحيم والعذاب الأليم / 30 آية و40 أثر

329_ الكامل في أحاديث لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر وما ورد في التكبر من نهي وذم ولعن ووعيد وفي التواضع من أمر وفضل ووعد / 360 حديث

330_ الكامل في تواتر حديث لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به

331_ الكامل في أحاديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت وما ورد في الصمت وحفظ اللسان من أمر وفضل ووعد وفي الثرثرة وكثرة الكلام من نهي وذم ووعيد / 380 حديث

332_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس علي مائدة عليها خَمر من عشر (10) طرق عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به

333_ الكامل في تواتر حديث نظر المؤمنين إلي الله في الجنة من خمسة وثلاثين (35) طريقا مختلفا إلي النبي

334_ الكامل في المقارنة بين حديث الآحاد اتخذوا من مصر جندا كثيفا وتفصيل إسناده وبيان أن فيه أربعة رواة مختلف فيهم اختلافا شديدا والحديث المشهور من خمس طرق دخل إبليس مصر فاستقر فيها والجمع بينهما

335_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن لله عبادا يضن بهم عن البلايا يحييهم في عافية ويميتهم في عافية ويدخلهم الجنة في عافية من ثمانية (8) طرق عن النبي

336_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) أسلوب تهديد ووعيد وليس أسلوب تخيير مع ذِكر سبعين (70) صحابيا وإماما منهم

337_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ألم الموت أشد من ثلاث مائة ضربة بالسيف من خمس طرق عن النبي

338_ الكامل في أحاديث الخلفاء بعدي أبو بكر ثم عمر ثم عثمان وما ورد في تبشير النبي لهم بالخلافة من بعده / 80 حديث

339_ الكامل في أحاديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال وهم أعظم الناس فتنة علي أمتي وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 30 حديث

340_ الكامل في أحاديث لا تزال طائفة من أمتي قائلة بأمر الله ظاهرة في الناس حتي تقوم الساعة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 85 حديث

341_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ولد زنا من عشر (10) طرق عن النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان اختلاف الأئمة في تأويله وبيان عدم تفرد أبي هريرة بشئ من أحاديثه

342_ الكامل في أحاديث احترسوا من الناس بسوء الظن وإن من الحزم سوء الظن بالناس وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان ما لها من تأويل واعتبار / 20 حديث

343_ الكامل في أحاديث نهي النساء عن الخروج لسقي الماء ومداواة الجرحي وأن ما ورد في الإذن بذلك كان قبل نزول الحجاب ولقلة الرجال في أول الإسلام / 170 حديث

344_ الكامل في الآيات والأحاديث التي أدخلها بعضهم في الإعجاز العلمي ودلائل النبوة بالظن والخطأ والجهل مع تفصيل كل منها وبيان أسباب إخراجه من باب الإعجاز والدلائل / 1200 آية وحديث

345_ الكامل في أحاديث لا يمس المصحف إلا متوضئ ولا يقرأ الجُنُب شيئا من القرآن وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم / 20 حديث و100 أثر

346_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالي (غير المغضوب ولا الضالين) يعني اليهود والنصاري وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم وبيان أن الآية لم تحصر الغضب والضلال فيهم

347_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن (تخافون نشوزهن) و(يوطِئن فُرُشكم) تعني عصيان المرأة لزوجها وإدخالها البيت من لا يرضاه وإن كان من محارمها وليس يعني الزنا مع ذِكر (90) صحابيا وإماما منهم

348_ الكامل في أحاديث من الفطرة الختان وتقليم الأظافر ونتف الإبط وإعفاء اللحية وقص الشارب وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد / 140 حديث

349_ الكامل في أحاديث يأتي علي الناس زمان يصلون ويصومون وليس فيهم مؤمن وليخرجن الناس من دين الله أفواجا كما دخلوه أفواجا وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 100 حديث

350_ الكامل في أحاديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم وإن الله يحاسب العبد فيقول العبد جهلت فيقول الله ألا تعلمت وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث

351_ الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث

352_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن السماوات والأرض مقارنة بكرسي الله كمثل حلقة خاتم في صحراء واسعة من عشر (10) طرق عن النبي

353_ الكامل في آيات وأحاديث المتقين مجتنبي الكبائر وما ورد فيهم من مدح وفضل ووعد والفاسقين مرتكبي الكبائر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 1450 آية وحديث

354_ الكامل في أحاديث لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وما ورد في القتل بغير حق من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في توبة القاتل / 570 حديث

355_ الكامل في أحاديث فضائل مكة والمدينة وما ورد فيهما من أحاديث في أشراط الساعة / 700 حديث

356_ الكامل في أحاديث صفة الملائكة وما ورد في أشكالهم وأحجامهم وملابسهم وأعمالهم وعبادتهم / 1000 حديث

357_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين الإيمان إقرار دون عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من (35) طريقا إلي النبي

358_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أكثر من يتبع الدجال النساء من سبع (7) طرق عن النبي

359_ الكامل في تفاصيل حديث النبي في رجم ماعز لو سترته كان خيرا لك وبيان أن ذلك كان بعد إقامة حد الرجم عليه وليس قبله وبيان تأويله

360_ الكامل في تقريب (صحيح مسلم) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وألفاظ / نسخة مطابقة لصحيح مسلم محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح مسلم من الضعف والخطأ

361_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سحر النبي من (12) طريقا وذِكر (140) إماما ممن صححوه والجواب عن حجج من نافق واتبع التضعيف المزاجي في رد الأحاديث

362_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث رضاع الكبير من ست (6) طرق عن النبي وذِكر (60) إماما ممن صححوه وبيان أنه منسوخ متروك العمل وشدة ضعف من خالف ذلك

363_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تجتمع أمتي علي ضلالة من (16) طريقا عن النبي مع بيان درجات الإجماع ومتي يُترك قول القِلّة

364_ الكامل في تقريب كتاب (فضائل سيدة النساء بعد مريم فاطمة بنت رسول الله) لابن شاهين وكتاب (فضائل سورة الإخلاص) للخلال بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث

365_ الكامل في تقريب كتاب (البدع لابن وضاح) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 290 حديث وأثر

366_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اثنان فما فوقهما جماعة من (12) طريقا عن النبي وذِكر (20) إماما ممن احتجوا به

367_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا نكاح إلا بوليّ مع ذِكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك

368_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أبغض الحلال إلي الله الطلاق وأيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير ضرر فحرام عليها رائحة الجنة من (25) طريقا عن النبي مع بحث مُفصّل في حديث الطلاق يهتز له العرش وتحسينه

369_ الكامل في تقريب كتاب (السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث وأثر

370_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن القدرية القائلين قدّر الله الخير ولم يقدر الشر هم مجوس هذه الأمة وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم شفاعتي وهم شيعة الدجال من ثمانين (80) طريقا عن النبي

371_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن عرش الله فوق سماواته له أطيط كأطيط الرَّحل الجديد من ثِقله من خمس طرق عن النبي وذِكر ثلاثين إماما ممن صححوه واحتجوا به

372_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يتزاورون فيها في قبورهم من سبع (7) طرق عن النبي

373_ الكامل فيما اتفق عليه الصحابة والأئمة من مسائل الوضوء والتيمم والمسح علي الخفين / 100 مسألة

374_ الكامل في تواتر حديث من كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار من (50) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في كفر فاعله وبيان كثرة ما يقع من ذلك في الغناء والتمثيل

375_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلي النار من سبع (7) طرق عن النبي وبيان تأويله

376_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمر النبي علياً بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين من عشرين (20) طريقا عن النبي وبيان كذب ابن تيمية فيما نقل عن الأئمة من تكذيبه

377_ الكامل في تواتر حديث ذكاة الجنين ذكاة أمه من (11) طريقا مختلفا إلي النبي

378_ الكامل في تواتر حديث تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (35) إماما ممن صححوه واحتجوا به

379_ الكامل في بيان كذب نسبة كتاب (نواضر الإيك) للإمام السيوطي مع بيان أن التصريح بالفحش والبذاء فسق مستوجب للعقوبة والتعزير

380_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شهر رمضان أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار من ثلاث طرق عن النبي

381_ الكامل في تواتر حديث من قُتِل دون ماله فهو شهيد من خمسة وعشرين (25) طريقا مختلفا إلي النبي

382_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يحرّم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الحولين قبل الفطام من (16) طريقا عن النبي

383_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتت امرأة للنبي فقالت إن ابنتي مرضت فسقط شعرها أفأصل فيه فلعن الواصلة والموصولة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك

384_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي ذات مَحرم فاقتلوه من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك وما تبعه من استحلال لأفحش الكبائر

385_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز تزويج الأب ابنته الصغيرة دون أن يشاورها وأن قوله تعالي (اللائي لم يحِضن) يعني الصغيرات مع ذِكر (180) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين

386_ الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث

387_ الكامل في تقريب (المستدرك علي الصحيحين) لابن البيع الحاكم بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أن نسبة الصحيح فيه (99 %) من أحاديثه / 8800 حديث وأثر

388_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا من تسع (9) طرق عن النبي وبيان كذب ما نُقل عن الإمام أحمد من تكذيبه وبيان اتباع من ضعّفوه للنقد المزاجي

389_ الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث

390_ الكامل في إثبات أن حديث انشقاق القمر لا يرويه إلا صحابي واحد فقط وبيان الخلاف في آية (انشق القمر) وبيان أثر ذلك علي إخراج انشقاق القمر من مسائل الإعجاز

391_ الكامل في تفاصيل حديث علي كل سُلامي من الإنسان صدقة وبيان الاختلاف الشديد الوارد في ألفاظه بين عظم ومفصل وعضو ومنسم ومِيسم وبيان أثر ذلك علي إخراجه من مسائل الإعجاز

392_ الكامل في إثبات أن حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف جدا ومكذوب وبيان عادة بعض مستعمِليه في ترك المتواتر والاحتجاج بالمكذوب

393_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من (16) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات

394_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصينكم في معروف فاضربوهن ضربا غير مبرح من ثلاثين (30) طريقا عن النبي

395_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرها من عشرين (20) طريقا عن النبي

396_ الكامل في تفصيل قوله تعالي عن فرعون (ننجيك ببدنك لتكون لمن خلفك آية) وبيان أن المراد بها نخرجك من البحر ليري موتك بنو إسرائيل مع ذِكر (50) صحابيا وإماما قالوا بذلك وأن الآية لا تدخل في مسائل الإعجاز

397_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (وتقلبك في الساجدين) تعني صلاتك في جماعة المسلمين مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم وبيان أن ليس لها علاقة بآباء النبي وبيان عادة البعض بالغلو في الأنبياء

398_ الكامل في تقريب (تفسير عبد الرزاق الصنعاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 3700 حديث وأثر

399_ الكامل في بيان اختلاف الصحابة والأئمة في معني فواتح السور (الم حم عسق ص ق المص المر كهيعص طه يس طس طسم ن) علي عشرين (20) قولا وبيان أثر ذلك علي إخراجها من مسائل الإعجاز والدلائل

400_ الكامل في أحاديث الغيرة من الإيمان وقلة الغيرة من النفاق ولا يدخل الجنة ديوث ولعن الله المحلل والمحلل له وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 80 حديث

401_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (لستَ عليهم بمسيطر) منسوخة ليس عليها عمل بالكلية مع ذِكر (270) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في ترك المحكم والاحتجاج بالمنسوخ / 800 حديث وأثر

402_ الكامل في تفصيل آية (فأغشيناهم فهم لا يبصرون) وأن المراد بها صرفهم عن الإسلام وأن لا علاقة لها بالهجرة وأن الحديث الوارد بذلك حديث آحاد مختلف فيه بين حسن وضعيف / 50 أثر

403_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا قصاص علي الأب الذي يقتل ابنه متعمدا من ثمانية طرق عن النبي وبيان أن جمهور الصحابة والأئمة علي العمل بهذا الحديث

404_ الكامل في تواتر حديث النهي عن الاستغفار لأبي طالب وأنه في ضحضاح من النار من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي من دون أبي طالب بالأضعاف

405_ الكامل في تفصيل حديث إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم وبيان أن ذلك إذا كان علي سبيل التكبر والعجب وجواز قولها لما يري من قبيح أعمال الناس ومعاصيهم / 60 حديث وأثر

406_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرقدة علي البطن ضجعة جهنمية يبغضها الله من سبع طرق عن النبي وذِكر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به

407_ الكامل في إثبات أن العلة في عدة النساء تعبدية محضة وأن استبراء الرحم علة فرعية في بعض الحالات بعشرة أدلة متفق عليها وبيان أثر ذلك علي مصطلح الضرورات الخمس / 90 حديث وإجماع

408_ الكامل في آيات وأحاديث إن الله علي عرشه فوق السماوات السبع / 370 آية وحديث

409_ الكامل في مراسيل الحسن البصري / جمع لمرسلات الحسن البصري مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 700 حديث

410_ الكامل في أحاديث المعاملات المالية وما ورد فيها من أحكام مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها وبيان جواز عمليات زرع الأعضاء / 1200 حديث

411_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة (7000) إسناد

412_ الكامل في تقريب كتاب (التوحيد وإثبات صفات الرب لابن خزيمة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 450 حديث وأثر

413_ الكامل في تقريب كتاب (الصفات للدارقطني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر

414_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتاني ربي في أحسن صورة فوضع كفه علي كتفي فوجدت برد أنامله بين ثديَّ من (18) طريقا عن النبي وذِكر (25) إماما ممن صححوه منهم البخاري وابن حنبل والترمذي

415_ الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث

416_ الكامل في بيان أن حديث النساء شقائق الرجال حديث آحاد مُختَلف فيه بين حسن وضعيف وبيان سبب وروده وبيان عادة الحدثاء في نقض المتواتر والتناقض في استعمال أحاديث الآحاد

417_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن أبناء الأمَة المملوكة يصيرون عبيدا مملوكين لمالِك أمِّهم وإن كان أبوهم حرا مع ذِكر (120) صحابيا وإماما منهم

418_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المِراء من (16) طريقا عن النبي وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر

419_ الكامل في رواة الحديث النبوي من بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الأول / عشرة آلاف (10,000) راوي

420_ الكامل في آثار الصحابة والأئمة الدالة علي جواز الاستمناء وعلي وجوبه عند خوف الزنا وبيان اتفاق القائلين بمنعه أنه من الصغائر / 40 أثر

421_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد السارق قطع يده اليمني ثم رجله اليسري مع ذِكر (150) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين بالجهالة ونقض الدين

422_ الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث

423_ الكامل في بيان اختلاف الأئمة في تعريف النكاح وأنه يقع علي عقد النكاح دون الجِماع والوطء وبيان أثر ذلك علي نكاح التحليل وفحش العامِلين به / 40 أثر

424_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم و(900) مثال من آثارهم وأقوالهم

425_ الكامل في اتفاق أكثر الأئمة أن الشيطان ألقي علي لسان النبي تلك الغَرانِيق العُلَي شفاعتهن تُرتَجي ثم أحكم الله آياته وذِكر (60) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم وبيان عادة المتعنتين في اتهام مُخالِفيهم وإن كانوا أكابر أئمة الدين

426_ الكامل في أحاديث لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان كافرا من أصحاب النار مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب / 250 آية وحديث و30 أثر

427_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

428_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل

429_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الأئمة من قريش والناس تبع لهم من خمسين (50) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وبيان شدة ضعف المعتزلة في جمع طرق الأحاديث وتعمد خلافها

430_ الكامل في آيات وأحاديث لا يأمن مكر الله إلا الكافرون والويل للمُصِرِّين علي الكبائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان معني قول الأئمة المعاصي بريد الكفر / 700 آية وحديث

431_ الكامل في أقوال الصحابة والأئمة في آية (ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب) ومخالفة ذلك للمقطوع به طبيا أنه لا يخرج من الظهر والرقبة وبيان تأويل الآية وأثر ذلك علي مزاعم الإعجاز العلمي / 120 أثر

432_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نسج العنكبوت علي باب الغار من ست طرق وبيان اختلاف الأئمة فيه بين حسن وضعيف وأثر ذلك علي إخراجه من مسائل الإعجاز والدلائل

433_ الكامل في إثبات أن حديث اذهبوا فأنتم الطلقاء حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وبيان أن الطلقاء أسلموا يوم فتح مكة وأثر ذلك علي احتجاج الحدثاء بالمكذوب وترك المتواتر المُجمَع عليه

434_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني عشرون ألف (20,000) راوي

435_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية واضربوهن تعني الضرب الجسدي المعروف وليس المجازي وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

436_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة المعازف والغناء وفسق فاعلها مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان كذب وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك

437_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

438_ الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث

439_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الكافرين والمشركين مخلدون في النار ولا يخرجون منها إلي الجنة أبدا وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع بيان خبث المنافقين الذين وصفوا الله بالكذب والعبث / 480 آية وحديث وأثر

440_ الكامل في إثبات أن حديث أنتم أعلم بأمور دنياكم غير متواتر ولا يرويه إلا ثلاثة من الصحابة وبيان بشاعة وغباء استعمال المنافقين لهذا الحديث في تكذيب القرآن والمتواتر من السنن والأحكام

441_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (430) صحابيا وإماما منهم و(1000) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر

442_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤتَى بالموت في صورة كبش فيُذبَح من (20) طريقا وذِكر (90) إماما ممن صححوه مع بيان خبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة

443_ الكامل في إثبات أن حديث ما التفت يمينا ولا شمالا يوم أحد إلا وأري أم عمارة تقاتل دوني حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وأثر ذلك علي تمحك الحدثاء بالاحتجاج بالمكذوب وترك المتواتر

444_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من قام ليلتي العيد بالصلاة لم يمت قلبه يوم تموت القلوب من ست طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه حديث متروك

445_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ شيئا من القرآن مع ذِكر (200) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك

446_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم

447_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك

448_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذِكر (170) مثالا من آثارهم وأقوالهم

449_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي

450_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر من (15) طريقا عن النبي وذِكر (60) إماما ممن صححوه واحتجوا به

451_ الكامل في أحاديث لا تَشَبَّهوا باليهود والنصاري ومن تشبه بقوم فهو منهم وما ورد في التشبه بالكافرين من نهي وذم ووعيد / 180 حديث

452_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ويلٌ للأعقاب من النار من (22) طريقا عن النبي وذِكر (100) إمام ممن صححوه واحتجوا به

453_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث زُر غِبّاً تزدد حُباً من (20) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

454_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغي الثالث ولا يملأ جوفه إلا التراب من (35) طريقا عن النبي

455_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المؤمن يأكل في معيٍّ واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء من (35) طريقا عن النبي وبيان معناه

456_ الكامل في أحاديث من سمع نداء الصلاة فلم يأت المسجد فلا صلاة له والأحاديث الدالة علي وجوب صلاة الجماعة وبيان كذب وبلادة من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك / 70 حديث

457_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وقول النبي لرجل أعمي لا أجد لك رخصة في ترك صلاة الجماعة من (30) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف

458_ الكامل في تواتر حديث القيام عند مرور الجنازة عن خمسة عشر (15) صحابيا عن النبي وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء

459_ الكامل في تقريب كتاب (السنة لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث

460_ الكامل في تقريب (صحيح البخاري) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وأحكام / نسخة مطابقة لصحيح البخاري محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح البخاري من الضعف والخطأ

461_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كنتُ متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا من (29) طريقا عن النبي وذِكر (80) إماما ممن صححوه واحتجوا به

462_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نضَّر الله امرأ سمع مني حديثا فبلغه من (39) طريقا عن النبي وبيان أن الأصل في القرآن والسنن السماع وليس الكتابة وخبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة

463_ الكامل في بيان اختلاف الأئمة في صوت المرأة أعورة هو أم لا واتفاقهم علي حرمة رفع المرأة صوتها بتنغيم ولو بالأذان وقراءة القرآن مع ذِكر (130) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في اتهام مُخالِفيهم وإن كانوا أكابر أئمة الدين

464_ الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنبِين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث

465_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا وعلي بن أبي طالب من شجرة واحدة من سبع (7) طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

466_ الكامل في إثبات أن إسماعيل بن أبي أويس ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله

467_ الكامل في إثبات أن نعيم بن حماد ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله

468_ الكامل في تقريب كتاب (أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 850 حديث / وبيان كذب من زعم أن النبي صافح امرأة وقاس علي ذلك

469_ الكامل في ذِكر (300) إمام ممن رووا وصححوا حديث أمِرتُ أن أقاتل الناس مع بيان عادة الحدثاء في تعصيب الجناية علي أحد الأئمة وتعمد إخفاء موافقة جميع الأئمة له لتسهيل إنكار السنن وهدم المتواتر

470_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء

471_ الكامل في إثبات أن شهر بن حوشب ثقة مطلقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه

472_ الكامل في إثبات أن محمد بن إسحاق ثقة مطلقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه ينزل عن درجة الثقة وسبب كلام الإمام مالك فيه وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه

473_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا رأيتم معاوية علي منبري فاقتلوه من ست (6) طرق عن النبي وبيان أنه معاوية بن تابوه وليس معاوية بن أبي سفيان وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

474_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة من ثلاث وثلاثين (33) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

475_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم

476_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر

477_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا التقي الختانان فقد وجب الغُسل من اثنتين وثلاثين (32) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ذلك وأن ما قبله منسوخ

478_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أتي كاهنا أو عرَّافا فصدقه فقد كفر ولا تُقبَل له صلاة أربعين ليلة من (17) طريقا عن النبي وذِكر خمسين (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به

479_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تخليل اللحية في الوضوء من تسع وعشرين (29) طريقا عن أربعة عشر (14) صحابيا عن النبي

480_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شيبتني هود وأخواتها من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

481_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تتكلموا في القَدَر من (26) طريقا عن النبي وبيان سبب ذلك للعجز عن السؤال القائل لماذا خلق الله بعض العباد مع علمه بأنهم يعصون ويكفرون وأنه مدخلهم النار علي ذلك مع قدرته علي تغيير خلقتهم أو عدم خلقهم من الأصل

482_ الكامل في تقريب (سنن أبي داود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 5200 حديث وأثر / وبيان أن نسبة الأحاديث الصحيحة في السنن الخمسة تسعة وتسعون ونصف بالمائة (99.5 %)

483_ الكامل في تقريب كتاب (الأربعون حديثا للآجري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 45 حديث وأثر

484_ الكامل في تقريب كتاب (المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان اتفاق الأئمة أن مارية أم إبراهيم كانت مسلمة وبيان كذب وفحش من زعم خلاف ذلك / 110 حديث وأثر

485_ الكامل في تقريب (صحيفة همام بن منبه) و(نسخة طالوت بن عباد) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 240 حديث وأثر

486_ الكامل في تقريب (جزء رفع اليدين في الصلاة للبخاري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 115 حديث وأثر

487_ الكامل في تقريب كتاب (البعث لابن أبي داود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 80 حديث وأثر

488_ الكامل في تقريب كتاب (أحكام العيدين للفريابي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 180 حديث وأثر

489_ الكامل في تقريب كتاب (الرد علي الجهمية للدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 200 حديث وأثر

490_ الكامل في تقريب كتاب (الذرية الطاهرة للدولابي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 230 حديث وأثر

491_ الكامل في تقريب كتاب (الأوائل لأبي عروبة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 170 حديث وأثر

492_ الكامل في تقريب كتاب (حياة الأنبياء في قبورهم للبيهقي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 20 حديث وأثر

493_ الكامل في تقريب كتاب (الحوض والكوثر لبقي بن مخلد) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث / وبيان بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول القرآن والسنن علي أكثر من حرف

494_ الكامل في تقريب كتاب (العلم لزهير بن حرب) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث وأثر

495_ الكامل في تقريب كتاب (فضائل الرمي وتعليمه للطبراني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر

496_ الكامل في تقريب كتاب (القناعة لابن السني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر

497_ الكامل في تقريب كتاب (النزول للدارقطني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث

498_ الكامل في تقريب كتاب (إكرام الضيف لإبراهيم الحربي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 130 حديث وأثر

499_ الكامل في تقريب كتاب (الزهد لأسد بن موسي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر

500_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لو شِئتُ لأجرَي الله معي جبال الذهب والفضة من (25) طريقا عن النبي وبيان دلالة ذلك علي زعم الحدثاء كذباً أن الزهد يكون في القلب وليس اليد

501_ الكامل في بيان اتفاق الأئمة علي الاحتجاج بالرواة الثقات من أهل البدع كالخوارج والقدرية والمرجئة وغيرهم بذِكر مائة (100) راوٍ منهم وبيان الاختلاف بين الفاسق بالكبائر والفاسق بالتأويل

502_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / ثلاثة آلاف (3,000) حديث

503_ الكامل في بيان إنكار عائشة لقراءة متواترة في آية (وظنوا أنهم قد كُذِبُوا) وبيان أثر ذلك علي ضعف تأويلها ومن تبعها وشدة خطأ إنكارهم علي بعض أصحاب النبي مع بيان أقوال الأئمة في تأويل الآية / 150 أثر

504_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث ما أسْكَر شرب الكثير منه فالشَّرية الواحدة منه حرام وإن لم تُسكِر مع ذِكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة بلادة وفُحشِ من شذ وخالف في ذلك وأثرهم في هدم المتواتر وتكذيب الصحابة

505_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذِكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدثاء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية

506_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها الجورقاني في (الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أشهر الأئمة المتعنتين في جرح الرواة / 560 حديث و70 أثر

507_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في الثقات) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 370 حديث

508_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذِر جيش مع ذِكر (80) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها

509_ الكامل في هدم كتاب (قبول الأخبار ومعرفة الرجال لعبد الله الكعبي) وبيان أنه كان ينكر علم الله وقدرته وبيان أثر ذلك علي نقض اعتماد الحدثاء والمعتزلة علي كتب كبرائهم في ترك السنن والأحاديث

510_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي عن المشي في النعل الواحدة من إحدي عشرة (11) طريقا عن خمسة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء

511_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من مسَّ فَرجَه فليتوضأ من (24) طريقا عن النبي وبيان ضعف من زعم أنه حديث منسوخ

512_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصحة والفراغ نعمتان مغبونٌ فيهما كثير من الناس ولا تزول قدما عبد يوم القيامة حتي يُسأَل عن عمره فيما أفناه من (15) طريقا عن النبي وبيان أن ربع ساعة في اليوم لمدة عشرين عاما تساوي (1800) ساعة

513_ الكامل في تقريب (تفسير ابن أبي حاتم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / أربعة آلاف (4,000) حديث وأثر

514_ الكامل في تقريب (جامع البيان عن تأويل آي القرآن / تفسير الإمام الأعظم أبو جعفر الطبري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / 800 حديث وأثر

515_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني ستة آلاف (6,000) حديث

516_ الكامل في أحاديث الكوثر والحوض وما ورد في صفته وبيان أنه ثبت من رواية سبعة وخمسين (57) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي

517_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اللهم اجعل معاوية بن أبي سفيان هاديا مهديا واهدِ به وعلِّمه الكتاب والحساب وقِهِ العذاب من (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

518_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا جاءكم من ترضون دينه وخُلُقَه فزوِّجوه من ثمان (8) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء في انتقاء ما يعجبهم من الأحكام وترك ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي والتمحك في ألفاظ تكريم المرأة

519_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث فضل عائشة علي النساء كفضل الثريد علي سائر الطعام من (13) طريقا عن النبي وبيان ضعف هذا اللفظ في الفضل مقارنة بالأحاديث الواردة في فضائل الصحابة كأبي بكر وعمر وعلي وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم

520_ الكامل في أسانيد وتصحيح قول ابن مسعود لأناس يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعة ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه من (14) طريقا وبيان شدة أثر ذلك علي من زعم أن في الدين بدعة حسنة

521_ الكامل في أحاديث نزول عيسي ابن مريم قبل قيام الساعة وأنه يقتل الدجال وبيان أنه ثبت من رواية أربعة وعشرين (24) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي

522_ الكامل في أحاديث الدجال وما ورد في صفته وخروجه قبل يوم القيامة وبيان تواترها وثبوتها عن ثلاثة وستين (63) صحابيا عن النبي وبيان شدة بلادة من نافق وزعم أن الدجال ليس شخصا بعينه / 360 حديث

523_ الكامل في أحاديث المهدي وما ورد في صفته وأنه من ذرية فاطمة بنت النبي وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين (20) صحابيا وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي

524_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من بلغه عن الله ثواب علي عمل فعمله رجاء ذلك الثواب أعطاه الله إياه وإن لم يكن كذلك من خمس طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

525_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث موتي من أعظم المصائب من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وفحش من نافق وزعم أن موت النبي نعمة وفائدة لتقليل الواجبات والأحكام

526_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عِفُّوا تعِفُّ نساؤكم من ست (6) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

527_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وسَّع علي عياله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنَتِه من سبع (7) طرق عن النبي وذِكر عشرة (10) أئمة ممن صححوه وبيان شدة تعنت من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه

528_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة تسعة آلاف (9,000) حديث

529_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُوطَأ حاملٌ حرةً كانت أو مملوكة حتي تضع حملها من (24) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وعلي حرمة نكاحها قبل وضع الحمل

530_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود والنصاري اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد من (24) طريقا عن النبي وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في الصلاة في تلك المساجد بين التحريم والكراهة

531_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرَّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من (16) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادِمِي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي (يخادعون الله)

532_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة فليصلها ودَيْنُ الله أحقُّ أن يُقضَي من (33) طريقا عن النبي وبيان شدة ضعف من شذ وخالف وقال بعدم وجوب قضاء الصلوات المتروكة عمدا

533_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تصوم المرأة في غير رمضان إلا بإذن زوجها من ثلاث عشرة (13) طريقا عن النبي وذِكر خمسة وستين (65) إماما ممن صححوه واحتجوا به

534_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إزرة المؤمن إلي نصف الساق من (19) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي أن ذلك لا ينزل عن درجة الاستحباب وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها

535_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كان النبي يتخوف علي أمته قوما يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ليغنيهم به غناء من إحدي عشرة (11) طريقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

536_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من (31) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث والسنن علي أكثر من حرف

537_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دخلت امرأة النار في قطة حبستها حتي ماتت من (19) طريقا عن ثمانية (8) من الصحابة عن النبي وبيان شدة ضعف وخطأ تأويل عائشة فيه

538_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سد أبواب المسجد إلا باب علي بن أبي طالب من (15) طريقا عن النبي وذِكر (20) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت وجهالة من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه

539_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا اجتمعت الجمعة والعيد في يوم واحد من عشر (10) طرق عن النبي وذِكر عشرة أئمة ممن صححوه منهم ابن المديني وابن الجارود وابن البيع الحاكم وبيان اختلاف الأئمة في تأويله

540_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من (16) طريقا عن النبي ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم ضعفه وشذوذه

541_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصيام من أربع وعشرين (24) طريقا عن النبي وبيان عدم كراهته إن وافق صيامه صوما يعتاده

542_ الكامل في تواتر حديث أفطر الحاجم والمحجوم من (23) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان شدة نفاق وبلادة من زعم أنه ضعيف مع ذِكر أشهرهم

543_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله من ست (6) طرق عن النبي وبيان شدة نفاق وبلادة من أدخل الفاسقين والمنافقين في ذلك

544_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث البلاء مُوَكَّلٌ بالقول من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب

545_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث داووا مرضاكم بالصدقة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب

546_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عادَي لي وليّاً فقد آذنتُه بالحرب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في محاربة أصحاب النبي وأئمة المسلمين واتهامهم بالجهالة ونقض الدين

547_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُبُّك الشئ يُعمِي ويُصِمّ من خمس (5) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب

548_ الكامل في تواتر حديث يُنضَح الثوب من بول الغلام ويُغسَل من بول الأنثي من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أن ذلك في الرضيع الذي لا يأكل الطعام

549_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الفقر أسرع إلي من يحبني من خمس عشرة (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله

550_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة اثنا عشر ألف (12,000) حديث

551_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر

552_ الكامل في تواتر حديث دخل ثلاثة غارا فأغلقته صخرة من (18) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي إثبات كرامات الأولياء وبيان شدة نفاق وجهالة من خالفهم

553_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم زواج المسلمة من يهودي أو نصراني وعلي إبطاله إن وقع وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 إجماع وأثر

554_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر

555_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة خمسة وعشرون ألف (25,000) راوي

556_ الكامل في تواتر حديث من نبت لحمه من سحت فالنار أَوْلي به من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة وليس الصدقة

557_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي قول أبي بكر الصديق اشهدوا أن قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار وبيان شدة أثر ذلك علي من نافق وزعم أن التألي علي الله لا يجوز بحال / 60 أثر

558_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوت عذاب القبر وأن ذلك أمر متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 حديث وإجماع وأثر

559_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة تسعة آلاف (9,000) إسناد

560_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله نفقة ولا صدقة من مال حرام من (37) طريقا عن النبي وإظهار بلادة وخبث الكافرين المنافقين الظانين أنهم يخادعون الله في الآخرة كنفاقهم في الدنيا

561_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله زادكم صلاة الوتر ومن لم يُوتِر فليس مِنّا من (19) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن من أبغض المستحبات ودعا الناس إلي تركها يكون كافرا كفرا أكبر

562_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلوَنَّ رجلٌ بامرأة من (24) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحل واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل

563_ الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع

564_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من (23) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له

565_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يُلدَغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين من أربع طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وخبث المنافقين الذين يتعلمون الإسلام من الكافرين والمشركين ويتمحكون بأباطيل الوسطية والاعتدال

566_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر

567_ الكامل في إثبات أن حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله حديث آحاد وبيان أنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء الذين يتمحكون برَدِّ الآحاد ويمدحون أفسق الفجرة وأفحش المنافقين

568_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يستحل أناس من أمتي الخمر بتغيير اسمها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر بتغيير الأسماء وقلب أحكام الكفر والفسق إلي ألفاظ المدح والحُسن

569_ الكامل في إثبات أن حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب حديث آحاد وبيان أنه ورد في غفران الصغائر لامرأة ارتكبت الزني مرة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين الذين يحتجون بالآحاد حين يوافق هواهم ويخالفون المتواتر المتفق عليه حين لا يعجب مزاجهم

570_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قول امرأة العزيز هيت لك يعني الزني وبيان شدة أثر ذلك في فضح الفسقة والمنافقين المستعملين للتعريض في نشر الزني والفجور تحت فواحش التمثيل وهدم الدين بالجهر بالكبائر والتزيين إليها

571_ الكامل في أحاديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدٌ علي من سواهم ومن خذل مسلما لعنه الله وخذله ومن لم يهتم للمسلمين فليس منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر / 65 حديث

572_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدٌ علي من سواهم ومن خذل مسلما لعنه الله وخذله من (95) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر

573_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الأعمال وأحبها إلي الله الصلاة علي وقتها ومن علامة المنافق تأخير الصلاة من (23) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين هادمي الدين ومستحلي الكبائر ومزيِّنيها للناس

574_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بين يدي الساعة فتن يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا يبيع دينه بشئ من الدنيا من (20) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر واتهام الصحابة والأئمة

575_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن ملكا من الملائكة بين عاتقه وأذنه مسيرة طيران الطائر سبع مائة سنة من أربع طرق عن النبي وبيان علاقة ذلك بقول النبي لا تفكروا في الله وإظهار شدة بلادة القائلين طريقة الخلف أعلم من طريقة السلف

576_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجساسة من تسع طرق عن خمسة من الصحابة وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وحلِّ الإشكال في رؤية بعض الصحابة لبعض الملائكة والشياطين مما لم يره غيرهم وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم بالمزاج والهوي

577_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة العصر فكأنما خسر أهله وماله وحبط عمله من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة الحدثاء والمنافقين المتهاونين بالكبائر الظانين أن لا تحبط أعمالهم

578_ الكامل في تواتر حديث من ادّعي إلي غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين والجنة عليه حرام من (34) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين مستحلي الكبائر ومُزيِّني الزني والتبني للناس

579_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يقاتل المسلمون اليهود فيقول الحجر والشجر يا مسلم هذا يهودي ورائي تعالي فاقتله من (18) طريقا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب والأحكام ما يعجبهم بالمزاج والهوي

580_ الكامل في تواتر حديث لا نبيَّ بعدي من (60) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة

581_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في المجروحين) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان شدة تعنته في الجرح وما تبع ذلك من أخطاء منكرة في تضعيف الحدثاء وتمحكات المتعنتين في تضعيف الأحاديث / 1250 حديث

582_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة ثلاثون ألف (30,000) راوي

583_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الخامس / مجموع الأجزاء الخمسة خمسة عشر ألف (15,000) حديث

584_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وكل صلاة بغير الفاتحة فهي ناقصة من أربعة وثلاثين (34) طريقا عن النبي

585_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُفَّت الجنة بالمكاره وحُفَّت النار بالشهوات من (18) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة المنافقين الذين ينتقون من الأحكام ما يعجبهم ومن الأعمال ما لا يتعب أجسامهم

586_ الكامل في إثبات أن حديث جمع النبي بين صلاتين بغير سفر ولا خوف حديث آحاد مع بيان عذر الجمع فيه وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم الجمع بين صلاتين بغير عذر صحيح وبيان شدة بلادة وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك

587_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تزال طائفة من أمتي قائمةٌ بأمر الله يقاتلون علي الحق حتي تقوم الساعة من (48) طريقا عن النبي وبيان معني قول النبي ظاهرون في الناس ولا يضرهم من خذلهم

588_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك صلاة الجمعة ثلاث مرات طُبِع علي قلبه وكُتِب منافقا من (16) طريقا عن النبي

589_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفِلَة من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر

590_ الكامل في تقريب (نسخة إبراهيم بن طهمان) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع ما فيها من أحاديث / 200 حديث

591_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / 950 حديث

592_ الكامل في تقريب كتاب (مساوئ الأخلاق لأبي بكر الخرائطي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 800 حديث وأثر

593_ الكامل في تقريب كتاب (فضل الصلاة علي النبي لإسماعيل القاضي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر

594_ الكامل في تقريب (نسخة أبي مسهر الغساني ويحيي الوحاظي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

595_ الكامل في تقريب (نسخة الحسن بن رشيق) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر

596_ الكامل في تقريب كتاب (ذم اللواط وتحريمه لأبي بكر الآجري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر

597_ الكامل في تقريب كتاب (الدعاء لأبي عبد الله المحاملي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

598_ الكامل في تقريب كتاب (الصلاة علي النبي لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

599_ الكامل في تقريب كتاب (الأربعين علي مذهب المتحققين من الصوفية لأبي نعيم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر

600_ الكامل في تقريب كتاب (مكارم الأخلاق للطبراني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 240 حديث وأثر

601_ الكامل في تقريب (جزء يحيي بن محمد الذهلي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 110 حديث وأثر

602_ الكامل في تقريب (جزء الحسن بن عرفة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

603_ الكامل في تقريب (جزء بكر بن بكار) و(جزء المؤمل بن إهاب) و(منتقي أبي الحسن العبدوي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 115 حديث وأثر

604_ الكامل في تقريب (جزء الحسن بن فيل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث

605_ الكامل في تقريب كتاب (الزهد لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 280 حديث وأثر

606_ الكامل في تقريب كتاب (الأشربة لأحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان معني النبيذ وبيان شدة بلادة وخبث من زعم جواز شرب القليل مما يُسكِر كثِيرُه / 240 حديث وأثر

607_ الكامل في تقريب كتاب (تثبيت الإمامة والرد علي الرافضة لأبي نعيم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 200 حديث وأثر

608_ الكامل في تقريب (جزء سعدان بن نصر) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث وأثر

609_ الكامل في تقريب (جزء الألف دينار لأبي بكر القطيعي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 320 حديث

610_ الكامل في تقريب كتاب (أمثال الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 370 حديث وأثر

611_ الكامل في بيان إنكار ابن مسعود وعائشة لآيات متواترة من القرآن وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء إن كانت علي الهوي وينكرون الخلاف الثابت إن لم يكن علي المزاج / 70 أثر

612_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني (2800) حديث

613_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث استشهد رجلٌ في سبيل الله مع رسول الله فقال رسول الله رأيته في النار بسبب عباءةٍ سرقها مع ذِكر (100) إمام منهم وبيان شدة أثر ذلك علي من نسبوا الظلم إلي الله بتفريقِهِ في العقوبات بين المتماثِلين في الأفعال والكبائر

614_ الكامل في تقريب كتاب (المعجم الصغير للطبراني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1190 حديث

615_ الكامل في تقريب (مسند أبي بكر الحميدي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1300 حديث

616_ الكامل في تقريب (فوائد سمويه العبدي) و(فوائد أبي محمد ابن ماسي) و(فوائد أبي الحسن العيسوي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 170 حديث

617_ الكامل في تقريب (فوائد أبي بكر النصيبي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 200 حديث

618_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمانٌ الصابر فيهم علي دِينه كالقابض علي الجمر من ست (6) طرق عن النبي وبيان ما في قوله تعالي (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) من سلوةٍ للصابرين العاملين ونقمةٍ علي الفسقة ناشِرِي الكبائر وأعوانهم من متفيقهة المنافقين

619_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الخامس / مجموع الأجزاء الخمسة خمسة وثلاثون ألف (35,000) راوي

620_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم إتيان الرجل زوجته في دُبُرها ولعن فاعله مع ذِكر (200) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء مع بيان أن علة ذلك الحكم تعبدية

621_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شِرار أمتي قوم يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام من تسع (9) طرق عن النبي وبيان أصلِه بما وصف الله المترفين في كتابه من أوصاف السوء

622_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من غسّل ميتا فليغتسل من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك

623_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الغناء ينبت النفاق في القلب من خمس طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي من أدمن الكبائر حتي نافق واستحلها مع بيان وتفصيل في ثبوت مسند زيد بن علي

624_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث مُرُوا أولادكم بالصلاة إذا بلغوا سبع سنين مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وبيان شدة أثر ذلك في كشف بلادة وخبث فريقَي المنافقين ممن يمنعون تعليم الدين للأطفال وممن يعلمونهم استحلال الكبائر ونقض المعلوم بالضرورة

625_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أطّت السماء ما فيها موضع شِبرٍ إلا وعليه مَلَكٌ ساجد من عشر (10) طرق عن النبي وذِكر ثلاثين (30) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

626_ الكامل في تواتر حديث لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا من (30) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي المنافقين في زعمهم أنهم يعبدون الله رغبةً لا رهبة وطمعاً بلا خوف وأثر قوله (لو تعلمون) علي الملحدين في زعمهم العلم وسلوة لكل مسلم ضعيف اليقين

627_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء السادس / مجموع الأجزاء الستة أربعون ألف (40,000) راوي

628_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء السابع والأخير / مجموع الأجزاء السبعة خمسة وأربعون ألف (45,000) راوي / مع بيان الإحصائية

النهائية والأولي من نوعها بالعدد الكلي لرواة السنة النبوية ونسبة الثقات والضعفاء والمتروكين منهم

629_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النارُ الحطبَ من خمس طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك

630_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرَح في النار من (16) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردع من قانون الله

631_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن القرآن كلام الله غير مخلوق وكُفرِ القائل أنه مخلوق مع ذِكر (700) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في إحياء أساليب التحريف وشذوذات الأهواء لهدم الأحكام المتواترة ونقض الأمور المعلومة من الدين بالضرورة / 900 أثر

632_ الكامل في تقريب جزء (الرد علي من يقول (الم) حرف لابن مَندة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 35 حديث وأثر

سلسلة الكامل / كتاب رقم 633 /

الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث

الصحيح الشامل المرَتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي)

بحذف الأسانيد و تصحيح ما كذب وتعنت فيه

الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثالث

/ مجموع الأجزاء الثلاثة (4100) حديث

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني